




766









رحمة شارق  
الصحاح انما هو سماع من شرح شارق الا انوار ابن ملك

شرح مشارفة الاسباب ملك  
جلد ثالث



مِنَ الْإِخْلَامِ فِيهِ وَالِاسْتِقَامَةَ بِعَيْنِي رَجُلَيْنِ مِنَ الْمَنَاءِ  
 وَفِيهِ جَوَارِزٌ لِيَبَانَ عَيْبٌ شَخِصٌ عَلَى وَجْهِهِ الْجَسْبُ  
 إِذَا تَرَبَّتْ عَلَيْهِ مَضْلُجَةٌ **م** عَائِشَةُ رَضِيَ رَوَى أَنَّهَا  
 يَا عَائِشَةَ مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ مَجْدُوفٌ حَرْفٌ لِاسْتِغْنَاءِ  
 قَالَتْ لَمَّا رَفَتِ امْرَأَةٌ إِلَى الْأَنْصَارِيِّ الْمُرَادِ بِاللَّهُوِ  
 مَا يَكُونُ مَعَ الْعُرْسِ مِنْ ضَرْبِ الدَّقِّ وَخَوْهٍ لَكِنَّ  
 كَانَ دَفْهَمٌ كَالْفَرِيَالِ فَإِنَّ الْأَنْصَارِيَّ يُعْجِبُهُمُ اللَّهُوُ  
**م** عَائِشَةُ رَضِيَ رَوَى سَلِمٌ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَ النَّبِيُّ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَخَلَعَ رِدَاءَهُ وَغَعَلِيَهُ فَوَضَعَهُمَا  
 عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَسَبَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فُرْأَشِهِ فَأَصْبَحَ  
 فَلَمْ يَلْبَسْ إِلَّا قَدْرَ مَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ فَأَخَذَ  
 رِدَاءَهُ بِالرِّفْقِ وَاسْتَعْلَبَ بِالرِّفْقِ وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ  
 ثُمَّ أَغْلَقَهُ بِالرِّفْقِ فَجَعَلَتْ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَتَقَعَّتْ  
 إِزَارِي ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتِ فَفَافَا  
 فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَخْرَفَ  
 فَأَخْرَفَتْ فَاسْرَعَتْ فَاسْرَعَتْ فَهَرَوَلَتْ فَهَرَوَلَتْ  
 فَسَبَقَتْهُ فَدَخَلَتْ فَاصْطَجَعَتْ فَدَخَلَ فَقَالَ

رَوَى عَنْهَا

م

ضَعَهُمَا

م



١٧

٧٤٦

٧٤٤

٦١٧



يَا عَائِشَةَ مَا لِكِ حَشِيَا وَهُوَ عَلَى وَرَنِ عَطَشِي حَالًا  
الْحَشِي ضَرْبُ النَّفْسِ وَارْتِفَاعُهُ مِنَ الْعَدْوِ وَرَابِيَةٌ  
وَعِيَ الْقِيَّ أَخَذَهَا الرَّبُوعِيُّ بِمَعْنَى الْحَشِي قَالَتْ قُلْتُ  
لَأَشِيءُ قَالَ النَّوَوِيُّ هَذِهِ أَصُوبُ الرِّوَايَاتِ وَفِي  
بَعْضِهَا لِأَيِّ شَيْءٍ فَكَلِمَةٌ أَيْ لِلْإِسْتِغْرَامِ مُتَعَلِّقٌ  
بِمَحْذُوفٍ أَيْ لِأَيِّ شَيْءٍ أَخْبَرَكَ وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ لِأَيِّ  
بَنِي بِلَاءِ الْجَارَةِ الدَّخِيلَةِ عَلَى الْبَاءِ فَقَالَ لِيخْبِرَنِي  
بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ النَّونِ أَوْ لِيخْبِرَنِي اللَّطِيفُ  
الْخَيْرُ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا ابْنَ آدَمَ  
يَعْنِي أَنْتَ مَقْدِي بِهِمَا يُقَالُ هَذَا الْكَلِمَةُ لِلتَّعْظِيمِ  
فَأَخْبَرَنِي أَيْ أَخْبَرْتُ الشَّيْءَ عَمَّا فَعَلْتُ مِنْ خُرُوجِي  
عَقِيبَهُ وَاجْتِنَانِي مِنْهُ قَالَ قَالَتْ السَّوَادِيُّ الرَّبِيُّ  
أَمَا بِي قُلْتُ نَعَمْ فَلَمَّا دَنَى أَيْ رَفَعَنِي عَمِّي فِي صَدْرِي كَهْدَةً  
أَوْ جَعَلَنِي ثُمَّ قَالَ ظَنَنْتُ أَنْ يَجِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُ  
أَي يُظْلِمُكَ بِأَنْ يَذْهَبَ فِي نَوْبِكَ إِلَى زَوْجَتِهِ الْآخَرَى  
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ يُقَالُ احْفَافٌ عَلَيْهِ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ لِأَنَّهَا  
قَالَتْ هَذَا مِنْ قَوْلِ الْمَرْصُوكِ قَالَتْ فِيمَا بَقِيَ مِنْهُمَا

له  
ي

مَهْمَا يَلْتَمِسُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ يَعْنِي قَالَتْ عَائِشَةُ كَيْفَ  
أَخْبَرَ مِنْكَ جَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ أَخْفَيْتَ مِنْكَ  
يَعْلَمُهُ وَيُخْبِرُكَ بِهِ قَعَمَتِ فِي الْقَوْلِ وَقَالَتْ مَهْمَا يَلْتَمِسُ  
النَّاسُ مَكَانَ مَهْمَا كَلِمَتٌ قَالَتْ نَعَمْ فَإِنْ جَبْرِئِيلُ هَذَا  
شُرُوعٌ فِي بَيَانِ سَبَبِ خُرُوجِهِ مِنْ عِنْدِهَا مُحْفِيًا أَتَانِي  
حِينَ رَأَيْتُ بِكَ النَّوَاءَ أَيْ حِينَ رَأَيْتُ خُرُوجِي فَادَارَ  
فَأَخْفَاهُ مِنْكَ أَيْ أَخْفَى جَبْرِئِيلُ عَمَّ ذَاتَهُ مِنْكَ فَاجْتَنَبَهُ  
فَأَخْفَيْتَهُ مِنْكَ وَلَمْ يَكُنْ أَيْ جَبْرِئِيلُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ  
وَقَدْ وَضَعْتَ تِيَابِكَ وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ قَدِمْتَ أَيْ  
مَدَيْتَ فَكَرِهْتَ أَنْ أَوْقِظَكَ وَحَشَيْتُ أَنْ سَتُوحَشِي  
فَقَالَ أَيْ جَبْرِئِيلُ إِنْ رِيكَ يَا مَرْكَ إِنْ تَأْتِي أَهْلًا  
الْبَقِيعِ وَعَمِّي مَقْبَرَةُ الْمَدِينَةِ فَسْتَغْفِرُكُمْ قَائِلَةً  
رَضِيَ اتِّفَاعًا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهَا يَا عَائِشَةُ مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ  
يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرَّيْحِ هَذِهِ الْجَمَلَةُ  
الْحَالِيَةُ خَرَجَتْ تَعْلِيلًا لِمَا قَبْلَهَا وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ هَذَا  
فَقَالُوا هَذَا عَارِضٌ وَهُوَ السَّحَابُ الْمُعْتَرِضُ فِي الرَّفْقِ  
مُطْمَرًا نَأَى قَالَهُ لَمَّا قَالَتْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَى النَّاسَ

ب



اذا راول الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك  
اذا رايت عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كما  
محبته ومشفقته على امته عائشة رضي روى مسلم  
عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام  
عليه في اوائل هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده  
ولا رسله ابو هريرة رضي روى مسلم عنه يا عائشة  
ناولي الثوب في روى الخمر بضم الحاء وهي السجادة  
فقلت اني حائض فقال ان حوضك ليست في يدك  
ق عائشة انفا على الرواية عنها يا عائشة والله كان  
يستدبر النون ماءها نفاة الحناء وهي بضم النون  
الماء الذي يقع فيه الحناء يعني حمر وكان يخلها  
اراد به طبعه بقرينة بيانه فيما سبق ان الشرب كان  
في الطلع واما اضاف النخل الى البر لانه كان مدفو  
فيهاروس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لو خشية  
وقبح منظره يعني برزدي روان تفير للضماير المؤ  
ق عائشة رضي انفا على الرواية عنها يا عائشة بضم  
السين وفتحها ترخيم عائشة هذا جبرئيل يفرئك

نا  
نش

اللهم

السلام تيمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله و  
فيه فضيلة لعائشة رضي الله عنها وجواز نعمت  
الجنبي على الجنبي السلام اذا لم يخف عن تربت  
مفسدة عليه عائشة رضي الله روى مسلم عنها  
يا عائشة هاتي اي ناولي وهاتي المدينة وهي السكين  
الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرب  
ثم اخذها ثم اضع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل  
من محمد وآل محمد ومن امة محمد صلي به وفيه  
استحباب اصباح الذبايح وقول المصلي اللهم تقبل  
متي عائشة رضي الله روى مسلم عنها قالت لما  
نزل قوله تعالى وانذر عشيرتک الاقرين قام النبي  
عليه السلام على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد  
يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا  
املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان اقدم من  
النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوك  
من مالي ما شئتم اي في الدنيا ابو هريرة رضي الله  
انفا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برقع



المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرهما على  
أنهما منصوبان حملا على محله وروى بضم نساء  
تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن لحد  
لجارتها قيد جارة المرأة مرافقة زوجها ولو كراع  
شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقدر  
ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على  
أن يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان  
الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعني  
لا يمتنع احدكن من الهدية لجارتها احتقارا  
للموجود عند هابل جود مما يسيء ويجوز أن  
يكون الخطاب لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن  
احدكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة  
هكذا ذكره الاقليسي والرواية يا نساء المسلمين  
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرس  
للبعير كما هو للفرس وقد يستعار في الشاة وفيه  
حث للهدية واستجاب القلوب الباب السادس  
عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ليس حد

يكن

يره

يُحَاسِبُ أَي فِي يَوْمِ الْقِيَمَةِ الْمُرَادُ بِالْحِسَابِ فِي الْحَدِيثِ  
مَا اسْتَقْصَى فِيهِ الْأَهْلَكَ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي الْبَابِ  
الْأَوَّلِ فِي حَدِيثٍ مِنْ نُوشِ اعْلَمَ أَنَّ الْمُرَادَ رَقْمَ الْحَدِيثِ  
رَقْمَ الْبُخَارِيِّ وَإِنَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ كَذَا  
ذَكَرَهُ صَاحِبُ التَّحْفَةِ وَصَادِقَةٌ أَنَا بَعِيْبُهُ فِي صَحِيحِ  
مُسْلِمٍ رَوَايَةَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَقَدَّمَ  
عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَيْسَ الشَّدِيدُ أَي الْقَوِيُّ بِالضَّرْعَةِ  
أَي بِكَثْرِ الضَّرْعِ وَهُوَ الْإِسْقَاطُ وَهِيَ وَزْنُ الضَّحْلَةِ  
لِلْمَبَالِغَةِ يَعْنِي لَيْسَ الْقَوِيُّ مَنْ يَكُونُ قَادِرًا عَلَى أَنْ  
يَسْقِطَ خُصْمَهُ أَمَّا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ  
عِنْدَ الْغَضَبِ يَعْنِي أَمَّا الْقَوِيُّ مَنْ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَقْرَأَ  
أَقْوَى أَعْدَائِهِ وَهُوَ النَّفْسُ عِنْدَ الْغَضَبِ حَوْلَ النَّبِيِّ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعْنَى هَذَا الْإِسْمِ الْمَشْهُورُ عِنْدَهُمْ مِنْ أَمْرِ  
الدُّنْيَا إِلَى أَمْرِ الدِّينِ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَقَدَّمَ عَلَى  
الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَيْسَ الْغَنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرْضِ بفتح العين  
المهملة وَالرَّاءُ يَتَنَاوَلُ صُنُوفَ الْأَمْوَالِ مِنَ التَّقْوَدِ  
وغيرها وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ عَرْضُ الدُّنْيَا كَأَنَّ الرَّادِ مِنْ



العرض مقابل الجوهر وهو على رأي أهل السنة لا يعني  
زمانين فتع الدنيا مشبهة به في سرعة زواله وعدم  
ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل من  
كثرة العرض والمتاع إنما الغنى عن النفس يعني إنما الغنى  
المحمود عن النفس وهو القناعة لأن الحرص فقير  
دائما وقال الطيبي يمكن أن يراد بغنى النفس حصول  
الكمال العلمية لأن النفس لا تكون محظوظة إلا به  
ق أبوهريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ليس  
المسكين أي ليس الكامل في المسكنة الذي ترواه التمرة  
والتمرتان ولا الثقة والفتان عند سؤاله لأن المترد  
في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته إنما المسكين  
الكامل الذي يتعفف أي يترك السؤال عن الناس مع  
فقره أو وإن شئت لا يسألون الناس الحافا الضمير  
فيه للفقراء المجاهدين متعفين عن السؤال بحيث  
يحسب من لا يعرف حالهم أغنياء وهم أهل الضقة قال  
الله تعالى في حقهم تعرفهم بسماهم لا يسألون الناس  
الحافا الحاف هو الحاف وهو نصب على الحال أي

٦٤١  
أي لمحفين أو صفة مصدر محذوف أي سؤالا الحافا  
أو عامله محذوف أي ولا يحفون الحافا المعنى  
لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف إذا لو كان السؤال  
بلا الحاف صادر منهم لما احتج إلى معرفة فقرهم سيما  
ح عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى البخاري عنه  
ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجس يعني ليس  
حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافي أي  
الذي إذا نعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن  
الرواية فيه بالتشديد وإن جاز التحفيف الواصل  
أي الذي يعتد به وصله هو الذي إذا قطعت حمة  
وصلها يعني يصل قربة الذي يقطع عنه ق أسماء  
بنت عيسى رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها قال  
هاجر جماعة إلى النبي عليه السلام من الحبشة بالسفينة  
وكنت مع زوجي جعفر بن أبي طالب فيهم فوافقوا فتح  
خير وأسهم لهم وما أسهم للغائبين عن الفخ غير  
فدخل عمر على حفصة زوجة النبي عليه السلام و  
كنت عندها قد جئت هائرة فقال عمر سبقناكم يا

هم

هم

الهمزة



فَخُنَّ لِحَقِّ رَسُولِ اللَّهِ مِنْكُمْ فَعَضِبْتُ فَقُلْتُ كَلَّا  
يَا عَمْرُوكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ يُطْعَمُ جَائِعُكُمْ وَيُعْطَى جَاهِلُكُمْ  
فَلَنَا فِي دَارِ الْبَغْضَاءِ يَعْنِي فِي دَارِ الْكُفَّارِ وَذَكَرْتُ ذَلِكَ  
لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَيْسَ بِحَقِّ فِي مِنْكُمْ الْخَطَابُ  
لِأَسْمَاءَ وَأَهْلِهَا الَّذِينَ كَانُوا مَعَهَا فِي الْهَجْرَةِ إِلَى الْحَاكِمِ  
الْحِثَّةِ وَلَهُ أَيُّ لَعْنَةٍ وَإِلِصْحَابِ هَجْرَةٍ وَوَلِدَةٍ وَ  
لَكُمْ أَنْتُمْ هَذَا ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ مَوْضِعُ الْمَجْرُورِ تَالِيدٌ لِلضَّمِيرِ  
فِي لَكُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ بِالضَّبِّ عَلَى الْإِخْتِصَارِ وَعَلَى  
الْبَدَاءِ بِهِ سَمَاءُ أَهْلِ السَّفِينَةِ لِأَنَّهُمْ جَاءُوا بِالسَّفِينَةِ  
مِنَ الْبَحْرِ هَجْرَتَانِ أَحَدُهُمَا مِنْ مَلَكَةِ إِلَى الْحِثَّةِ وَالْآخَرَى  
مِنَ الْحِثَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ يَعْنِي تَفِيرٌ مِنَ الْمَصْرِ لَضَمِيرِ  
لَيْسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَكَانَ قَدْ قَالَ لِأَسْمَاءَ حِينَ  
قَدِمَتْ مِنَ الْحِثَّةِ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ فَخُنَّ أَحَقُّ  
بِرَسُولِ اللَّهِ مِنْكُمْ **ق** عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْفَقَ عَلَى  
الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَيْسَ بِكَذَابٍ يَعْنِي لَيْسَ بِأَيٍّ مِنْ كَذِبِهِ مِنْ  
قَبْلِ ذِكْرِ الْمَلْرُوعِ وَإِرَادَةُ اللَّارِغِ عَنْهُ أَوْ مَعْنَاهُ لَيْسَ  
بِتَفِيرِ الْكَذِبِ مِنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَعْنِي مَنْ كَذَبَ لِلَا

لِلْإِصْلَاحِ بَيْنَ اثْنَيْنِ مُتَبَاعِضَيْنِ لِأَنَّ هَذَا الْكَذِبَ  
يُؤَدِّي إِلَى الْخَيْرِ وَقَلِيلٌ أَيْضًا وَنَالِيَهُ أَشَارَ فَقَوْلُهُ فَقَالَ  
خَيْرًا أَوْ عَمَى خَيْرًا شَكُّ مِنَ الرَّوَايَةِ أَيْ بَلَّغَ خَيْرًا مَوْ  
إِلَى الْخَيْرِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ سَمِعَهُ يُقَالُ عَمَى الْحَدِيثَ إِذْ بَلَّغَهُ  
عَلَى وَجْهِ الْإِصْلَاحِ وَعَمَى بِالتَّشْدِيدِ إِذْ بَلَّغَهُ عَلَى  
وَجْهِ الْإِسْفَادِ قَالَ سَفِينَانِ يَجُوزُ الْكَذِبُ فِي  
الْإِعْتِدَارِ إِلَى حُلِّ لِيَنَّ إِذَا جَارَ لِلْإِصْلَاحِ بَيْنَ لَنَا  
فَالْإِصْلَاحُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ يَكُونُ أَوْ قَالَ  
صَاحِبِ التَّخْفَةِ هَذَا الْحَدِيثُ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ لَكِنْ لَا  
مِنْ حَدِيثِ عُمَانَ بَلْ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ كَلْبُومِ بْنِ عَقْبَةَ  
قِيلَ أَيْضًا اسْمُهَا عَمَلَةٌ وَهَاجَرَتْ مَا شِئَتْ مَارُوثَةَ  
عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَشْرَةَ أَحَادِيثَ أَخْرَجَ لَهَا  
فِي الصَّحِيحَيْنِ هَذَا الْحَدِيثَ وَحَدَّثَهُ قَالَ قَوْمٌ الْكَذِبُ  
الَّذِي فِيهِ مَضْلَحَةٌ مُشْرُوعٌ مُطْلَقًا كَالْكَذِبِ فِي  
الْحَرْبِ وَكَالْكَذِبِ فِي حَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَبِأَنَّ  
كَانَ يَقُولُ كُلُّ مَنْهَا لِلْآخِرِ لِأَنَّ أَحَدًا حَبَّتْ إِلَى مِنْكَ  
فَأَنَّهَا جَائِرَاتٌ مَنصُورٌ عَلَيْهَا بِالْحَدِيثِ الْآخِرِ وَ

دِيًّا

س

لَعَلَّس



فِي خَلَاصِ أَطْلُومٍ وَمِنْهُ قَوْلُ بَرَاهِيمَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
إِنِّي سَقِيمٌ وَمُنَادَى يُونُسَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ آيَتَهَا  
الْغَيْرَانِ كَمَا سَارِقُونَ وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى  
الْحَضْرَةِ عَلَى الصُّورَةِ الْمَذْكُورَةِ وَقَالَ قَوْمٌ لِيَجُوزَ إِلَّا  
بِطَرِيقِ التَّوْرِيَةِ وَهِيَ أَنْ يُرِيدَ الْمُتَكَلِّمُ بِكَلَامِهِ خِلَافَ  
ظَاهِرِهِ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ فَلَانُ فَعَلْتُ كَذَا وَيَتَوَى أَنْ  
قَدَّرَ اللَّهُ ذَلِكَ أَوْ يَقُولَ فِي الْحَرْبِ مَاتَ إِمَامُكُمْ وَيَتَوَى  
بِهِ أَحَدًا مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ المصعب بن جثامة رضي  
الله عنه رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ لَيْسَ بِنَارٍ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا  
حَرَّمَ تَقَدُّمَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي الْمَبَادِئِ الثَّلَاثِيَةِ فِي حَدِيثِ آتَا  
لَنْ نَزُدَّ عَلَيْكَ أبو هريرة رضي الله عنه رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ  
لَيْسَ السَّنَةُ بِيَأْتِي بِأَعْمُرٍ وَأَعْمُرٌ بِنَاءُ الْمَجْهُولِ الْمُرَادُ بِالسَّنَةِ  
الْفِطْرُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ  
وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تَمُوتَ وَأَوْعَطُوا وَكَرَّرُوا لِلتَّائِيدِ وَلَا تَنْتَبِ  
الْأَرْضُ شَيْئًا الْمَعْنَى لَيْسَ الْفِطْرُ الشَّدِيدُ بِيَأْتِي لِأَيِّزِلَ  
عَلَيْكُمْ مَطَرٌ يَلْهُو بِيَأْتِي بِيَزِلَ وَلَا تَنْتَبِ الْأَرْضُ وَذَلِكَ لِأَنَّ  
الْيَأْسَ بَعْدَ تَوَقُّعِ الرَّخَاءِ وَظُهُورِ سَبَابِهِ أَقْطَعُ مِمَّا

يَمَا كَانَ حَاصِلًا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ أبو هريرة رضي الله عنه  
التفقا على الرواية عنه لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عِبْدِهِ وَلَا فِي  
فَرَسِهِ صَدَقَةٌ هَذَا بَظَاهِرِهِ حُجَّةٌ لِأَبِي يُونُسَ وَمُحَمَّدٍ  
فِي عَدَمِ وَجُوبِ الزُّكُوفِ فِي الْفَرَسِ وَاللِّشَافِعِيِّ فِي عَدَمِ وَجُوبِ  
فِي الْعَبْدِ وَالْمَخِيلِ سَوَاءً كَانَتْ لِلتَّجَارَةِ أَوْ لَمْ تَكُنْ فِي قَوْلِهِ  
الْقَدِيمِ وَدَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ إِلَى وَجُوبِهَا فِي الْفَرَسِ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ فِي كُلِّ فَرَسٍ سَائِمَةٌ دِينَارٌ وَفِي الْعَبْدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ  
لِلْحِزْمَةِ يَأْرُورِي عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
كَانَ يَأْمُرُنَا بِالزُّكُوفِ مِنَ الْعَرُوضِ الَّتِي بَعْدَهَا لِبَيْعِ وَحَمَلِ  
الْعَبْدِ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْعَبْدِ لِلْحِزْمَةِ وَالْفَرَسِ عَلَى فَرَسِ  
الْعَازِي تَوْفِيقًا فَإِنْ قِيلَ هَذَا بِإِطْلَاقِهِ يَقْتَضِي أَنْ لَا يَجِبُ  
فِي الْعَبْدِ صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى مَوْلَاهُ فَلَمَّا قَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةِ  
مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الْأَصْدَقَةَ الْفِطْرُ فَيُجَلُّ هَذَا عَلَيْهِ  
جابر رضي الله عنه رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ لَيْسَ فِيمَادُونَ  
خَمْسَ أَوْاقٍ الْأَوْاقِ بِشَدِيدِ الْبِلَاءِ وَخَفِيفِهَا وَ  
حَدِيثُهَا جَمْعُ أَوْقِيَةٍ بِضَمِّ الْهَمْزِ وَشَدِيدِ الْبِلَاءِ وَهِيَ  
فِي الشَّرْعِ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا وَهِيَ أَوْقِيَةُ الْحِجَازِ وَأَهْلُ

بها



مَلَكٌ مِنَ الْوَرَقِ بِكُسْرِ الرَّاءِ هِيَ الْفِضَّةُ مُضْرُوبَةٌ كَانَتْ  
أَوْغَيْرَهَا صَدَقَةً وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ بِالْإِضَافَةِ  
وَرُويَ بِتِسْوِينَ خَمْسٍ فَيَكُونُ ذُودًا بَدَلًا عَنْهَا لَكِنِ الرَّوَايَةُ  
الْمَشْهُورَةُ هِيَ الْأَوَّلَى وَالْمُرَادُ مِنْهُ خَمْسٌ أَيْ مِنَ الذُّودِ  
لَا خَمْسُ أَذُودٍ الذُّودُ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشِيرَةِ لَا وَاحِدٌ لَهُ  
مِنْ لَفْظِهِ كَالْفَقْمِ مِنَ الْأَيْلِ صَدَقَةً وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ  
خَمْسَةِ أَوْسُقٍ جَمْعُ الْوَسْقِ وَهُوَ سِتُونَ صَاعًا بِصَاعِ  
النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ رُبْعَةُ أَمْدَادٍ كُلُّ مِدْرَاطٍ  
وَتَلْتُمِ رِطْلٍ بِالْبَغْدَادِيِّ عِنْدَ أَبِي يُوسُفَ وَالشَّافِعِيِّ  
وَالرِّطْلُ مِائَةٌ وَتَلْتُمُونَ دِرْهَمًا وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ كُلُّ مِدْرَاطٍ  
مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ وَفِي خِزْمَةِ الْحَدِيثِ حُجَّةٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ فِي  
إِجَابَةِ الْعَشْرِ فِي كُلِّ مَا أَخْرَجْتَهُ الْأَرْضُ قَلِيلًا كَانَ  
أَوْ كَثِيرًا وَلَكِنْ يَأْوُلُهُ بَيَانُ الْمُرَادِ مِنْهُ زَكَاةُ التَّجَارَةِ لِأَنَّ  
النَّاسَ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ بِالْأَوْسَاقِ وَقِيَمَةُ الْوَسْقِ  
أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا وَيَعْمَلُ يَقُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا سَقَتْ  
السَّمَاءُ وَالْعَيُونُ الْعَشْرَ لِأَنَّهُ أَبْعَدُ مِنَ التَّأْوِيلِ الْعِلْمُ  
أَنَّ رَويَ الْحَدِيثِ أَبُو سَعِيدٍ الْحَدِيثِيُّ دُونَ جَابِرِ كَذَا

صَادَفْتَهُ فِي صَبْحِ سَلِيمٍ وَقَالَ صَاحِبُ التَّخْفَةِ صَاحِبُ  
شَرْحِ الشُّنَّةِ لَمْ يَرُ رَويَ الْحَدِيثِ جَابِرًا قَ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهَا قَالَتْ لَمَا قَالَتْ  
مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ  
اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ قُلْتُ كُنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ فَقَالَ لَيْسَ كَذَلِكَ بِكُسْرِ الْكَافِ خَطَابٌ لِعَائِشَةَ  
أَي لَيْسَ الْمَعْنَى عَلَى مَا نَحْتَمِزُ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ كَرَاهِيَةِ لِقَاءِ  
اللَّهِ كَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ وَلَكِنَّ الْمَوْعِدَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَ  
رِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ  
وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَذَكَرَ التَّشْبِيرَ فِي  
العَذَابِ لِلتَّهْلِكِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ  
قَالَ لَهُمَا حِينَ قَالَتْ كُنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ تَقَدَّمَ الْبَيَانُ  
عَلَيْهِ فِي لُبَابِ الْأَوَّلِ فِي حَدِيثٍ مِنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ مَعَ  
فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَويَ سَلِيمٌ عَنْهَا قَالَتْ  
أَرْسَلْتُ وَكَيْلَ رُوحِي إِلَى تَشْعِيرِي فِي عِدَّتِي فَسَخَطْتُهُ فَقَالَ  
وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ فُجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَمَّ قَدْ كَرِهْتُ  
ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ قَالَ لَهَا مَا هُوَ

٤

ل

كُرْتُ



طَقَّهَا رَوْحَهَا أَبُو عَمْرٍو وَفِي حَفِصِ الْبَتَّةِ أَيِ الطَّلَقَاتِ  
 الثَّلَاثُ وَرَوَى أَنَهَا أُخْرِجَتْ لِقِيَّةٍ مِنَ الثَّلَاثِ قَالَ الشَّاهِدُ  
 لَا نَفَقَةَ لِلْمَبْتُوتَةِ وَلَكِنَّ لَهَا السُّكْنَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَكَلِمَاتُ  
 مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَكَذَا لِلْمَبْتُوتَةِ الْحَامِلِ  
 النَّفَقَةَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمِلْنَ فَانْفَقُوا عَلَيْهِنَّ  
 وَالْحَدِيثُ حُجَّةٌ لَهُ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ يُجِبُّ لَهَا  
 السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ مُطْلَقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ  
 حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ إِلَى تَوْلِهِ فَانْفَقُوا عَلَيْهِنَّ وَ  
 تَأْوِيلُ الْحَدِيثِ عِنْدَهُمْ أَنْ يُرَادَ مِنَ النَّفَقَةِ النَّفَقَةُ  
 الَّتِي أَرَادَتْهُ وَهِيَ مَا يَكُونُ جُودًا مِنَ الشَّعِيرِ وَرَوَى  
 الْجَعْفِيُّ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى حَدِيثَ فَاطِمَةَ وَقَالَ  
 لَأَنْدَعُ كِتَابَ رَبِّهَا وَسُنَّةَ نَبِيِّهَا بِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَأَنْدَرِي  
 أَصَدَقْتَ أَمْ كَذَبْتَ **ق** جَابِرٌ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ  
 قَالَ رَأَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا فِي السَّفَرِ قَدْ ظَلَمَ  
 عَلَيْهِ وَأَنَسَ حَوْلَهُ فَقَالَ عَمَّ مَا هَذَا قَالَ الْوَأَصَامُ فَقَالَ  
 لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ اسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ لَا يَرَى  
 الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ وَالْجَمُودُ عَلَى جَوَارِهِ وَحَمَلُوا الْحَدِيثَ

فَعِي  
 هُرْ

عَلَى مَنْ جَهَدَهُ الصَّوْمُ بِدَلِيلِ صِيَامِ النَّبِيِّ عَمَّ فِيهِ وَبَقِيَ  
 الْحَالُ فَإِنْ قِيلَ اللَّفْظُ عَامٌّ وَالْعِبْرَةُ لِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا  
 لِحُضُورِ السَّبَبِ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ السِّيَاقِ وَالسَّبَبِ فَإِنَّ  
 السِّيَاقَ وَالْقَرَأْنَ يَدُلُّ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ وَتَحْصِيصُ الْعَامِّ  
 فِي كَلَامِهِ وَلَا كَذَلِكَ السَّبَبُ وَقَوْلُهُ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ مَنْ  
 قَبِلَ الْأَوَّلَ **ق** أَبُو مُوسَى رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ  
 لَيْسَ مِمَّا آتَى مِنْ أَهْلِ سُنَّتِنَا مَنْ حَلَقَ أَيْ شَعْرَهُ حَقِيقَةً  
 أَوْ قَطَعَهُ وَلَا خَرَقَ أَيْ ثَوْبَهُ وَلَا سَلَقَ أَيْ رَفَعَ صَوْتَهُ  
 بِالْبُكَاءِ وَكَانَ هَذِهِ الْأَفْعَالُ لِلْمَرْجِعِ عَلَى الْمَيْتِ **ق** أَنَسُ  
 رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَيْسَ مِنْ بَلَدِ الْأَسِيْطَاوُ  
 الدَّجَالِ الْأَمَلَّةِ وَالْمَدِينَةِ لَيْسَ نَقَبٌ وَهُوَ الطَّرِيقُ بَيْنَ  
 الْجَبَلَيْنِ مِنْ نَقَابِهَا الْأَعْلَى الْمَلَايِكَةُ صَاقِبِينَ يَحْرَسُونَ  
 فَيَنْزِلُ السَّبْحَةَ يَكْسِرُ الْبَاءَ الْأَرْضُ الَّتِي تَقْلُوهَا الْمَلَكُ  
 ثُمَّ تَرْجِفُ أَيْ تَرْزُلُ الْمَدِينَةَ بِأَهْلِهَا تَلْكَ رَجْفَاتُ فِجْرٍ  
 إِلَيْهِ كُلِّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى فَضْلِ مَلَكَةٍ وَالْمَدِ  
 شَرَفِيهَا اللَّهُ **ق** أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ  
 لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِعَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَيَّ حَالٍ كَوْنِهِ

نَهَا  
 حة  
 ح  
 نية



علما ان من اعناه ابا غير ابيه له الاكفران كان مستحلا  
ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى  
ماله له هذا العموم يتناول الدعاوى الباطلة كلها  
مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل بيتنا فليسوا  
مفعلة من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا  
رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الاحار عليه  
اي حار ذلك القول على القاتل وهو بالجماء والراء للمهلين  
بمعنى رجح تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث  
من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري  
لا يرى رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتد  
اي الكلمة المرمى بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك  
ق ابن مسعود رضي الله عنه في الرواية عنه ليس منا من  
ضرب الحد ووشق الجيوب يعنى عند المصيبة ودعا  
بدعوى الجاهلية يعنى وصف الميت باوصاف ليست فيه  
كما كانت عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او يعنى قال  
اوشق الجيوب او دعى بدعوى الجاهلية ابو هريرة  
رضي الله عنه في الرواية عنه ليس من روى البخاري عنه

لس

ليس منا من لم يتغن بالقران اراد به الحث على  
التغنى بالقران لا بغيره تقدم الكلام على معنى  
التغنى في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لي  
كاد به ليني يتغنى بالقران ق ابن مسعود رضي  
الله عنه في الرواية عنه ليس من نفس يقتل على بناء  
المجهول ظمما الا كان على ابن آدم الاول وهو قاتل  
قتل اخاه هابيل ظمما كقول بك الكافي اي نصيب  
من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك  
القتل متسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي  
قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه  
وزره ووزر من عمل بها بعدة من غير ان ينقص  
من اوزارهم شيئا اقول من في الحديث يحتمل ان  
يكون بمعنى الاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون  
بمعنى الابتداء فيعلم منه قسمة اثم الدم ويكون  
قائلا مستثنى من قوله عم من سن في الاسلام  
سنة او يكون قوله من سن في الاسلام بيانا  
للسنة الواقعة بعد بعثته عم لانه سن القتل

ن



أولاً وروى لانه كان أول من سن القتل ق ابن مسعود  
رضي الله عنه على الرواية عنه ليس هو كما يظنون وإنما  
هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله إن  
الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الدين آمنوا ولم  
يلسوا بما نهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء  
في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك أي  
هذا القول النازل على صحابة لانه ظنوا أن المراد من  
الظلم في الآية هو المعاصي وقالوا إنما يظلم نفسه  
فبين النبي مع الحديث أن المراد من الظلم الكفر فعنا  
ليس الظلم كما ظنتم من أن المراد به المعاصي لتبعاد  
تحقق الكفر بعد الإيمان وإنما المراد به الشرك و  
ما قاله النووي من أن الصحابة فهموا من الظلم  
العموم فعني الحديث ليس الظلم على إطلاقه كما ظنتم  
فضعيف لانه ما أرادوا من قولهم وإنما يظلم نفسه  
الظلم العام المتناول للكفر فصل في نعم ونسب م  
جابر رضي روى مسام عنه قال سأل النبي عن  
عن أهله الإدم فقالوا ما عندنا إلا الخل فقال نعم

الإدم الخل اللدغ فيه للجيس فيكون الحديث حجة  
لإباح في أن ما خلل من الخمر جلالاً روى أن عامته  
أيم أرواح النبي مع كان الخل ق حفصة رضي الله  
عنها على الرواية عنها قالت قصر عبد الله على قال  
رأيت في منامي كأن ملكين أخذاني فذهبا إلى  
النار قلت أعود بالله من النار فليقيمها ملك فقال  
لي لا روع عليك فقصصتها على النبي مع فقال نعم  
الرجل عبد الله أراد به عبد الله بن عمر رضي لو كان  
يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سام كان  
عبد الله بعد ذلك لايتام الإفديلاخ أبو هريرة رضي  
روى البخاري عنه نعم الصدقة النخوة بلسر اللام  
وفتحها الناقة الخلوية الصغى أي التي اصطفاها  
صاحبها لنفسه للثرة لبيها هذا مقول ذكر معه  
الموصوف فاستوى فيه المدثر والمونث منحة بلسر  
الميم وسكون النون نصب على التمييز أو حال أي  
عظيمة وهي تتناول الهبة والعارية لكن الرب  
يستعملون لفظ المنحة لشر في الهبة والشاة لله



مِنْهُ تَقَدَّرَ وَصِفَةٌ مَا دَخَلَتْهُ أَوْ اسْتَبَدَّتْ فِي حَوَائِجِ  
عَمَّنْ سَأَلَ سَبَبَ كَوْنِهَا مَدْرُوحَةً بِنَاءً حَالٍ أَيْ مَبْتَسَةً  
عَلَى بِنَاءِ لَبْنَا وَتَرَوُّحٍ بِأَخْرَافِ بِنَاءٍ آخِرٍ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ  
رَوَى سَمِعَ عَنْهُ نِعْمًا بِلِسْرِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدَ يَدِ الْبَيْمِ وَمَا فِيهِ  
بِمَعْنَى شَيْءٍ تَمَيُّزٌ لِفَاعِلٍ نِعْمَ الْمُسْتَرْفِيهِ لِأَحَدٍ عَمِّي  
لِأَحَدِهِ الْمَالِيكَ وَيُرْوَى نِعْمًا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يَتَوَقَّى أَيْ  
يَمُوتَ وَهُوَ مَخْصُوصٌ بِالْمَلِكِ يَخُصُّ عِبَادَةَ اللَّهِ الْجَمَلَةَ  
حَالٍ وَصَحَابَةَ سَيِّدِهِ بِفَتْحِ الصَّادِ مَضِدٌ رِيعِي خَدِّ  
مَوْلَاهُ نِعْمَالَهُ عَدِيُّ بْنُ حَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى مُسْلِمٌ  
عَنْهُ بِسْرَ الْخَطِيبِ أَنْتَ قُلْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
قَالَ لِرَجُلٍ خَطَبَ عَنْدهُ فَقَالَ وَمَنْ يَطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
فَقَدَّرَ تَشْدِيدَ بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَكُسْرِهَا وَمَنْ يَعْصِيهَا فَقَدَّرَ  
عَوَى بِفَتْحِ الْوَاوِ وَقَالَ الْقَاضِي سَبَبُ تَكَرُّرِهِ تَشْدِيدُهُ  
فِي الضَّمِيرِ الْمُقْتَضَى لِلتَّسْوِيَةِ وَلِذَا أَمَرَهُ بِتَقْدِيمِ اسْمِ اللَّهِ  
وَالْعَظْفِ عَلَيْهِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ هَذَا ضَعِيفٌ لِأَنَّهُ قَدْ  
جَاءَ التَّشْدِيدُ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَمَّا رَسُوْلُ اللَّهِ خُطْبَةٌ وَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ

مَنْ يَطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدَّرَ تَشْدِيدَ وَمَنْ يَعْصِيهَا فَلَا  
يُضِرُّ الْأَنْفُسَ وَالْأَوْثَانَ يَقَالُ أَنْ خُطْبَةٌ ذَلِكَ لَرَجُلٍ  
كَانَ خُطْبَةً وَعَظًا وَكَانَ مِنْ شَتَائِفِ الْأَطْنَابِ فَأَلْفَرُوهُ  
النَّبِيُّ عَمَّ لِتَرْكِهِ ذَلِكَ وَخُطْبَتُهُ عَمِّي رَوَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ  
كَانَتْ خُطْبَةٌ تَعْلِيمٌ وَالْإِحْزَانُ لِيَقْبُ بِهِ لِأَنَّ اللَّفْظَ كَمَا  
قَالَ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى الْحِفْظِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
اتَّفَقَ عَلَى الرُّوَايَةِ عَنْهُ بِسْرَ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ  
يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ هَذَا اسْتَبَدَّتْ جَوَابٌ عَمَّنْ سَأَلَ  
عَنْ كَوْنِهِ مَذْمُومَةً وَيَتْرَكَ الْفَقْرَاءَ وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ  
أَيْ جَابَةَ الدَّعْوَةَ فَقَدَّرَ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ تَقْدِيمًا  
عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ فِي حَدِيثٍ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى  
الْوَلِيْمَةِ فَلْيَأْتِهَا ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَقْفَا عَلَى الرُّوَايَةِ  
عَنْهُ بِسْرَ مَا لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ نَسِيْتُ أَيْ كَيْفَ كَيْتَ  
هَذِهِ كَيْفَ أَيْ مِثْلُ كَذَا وَكَذَا وَقَعَتْ صِفَةٌ لِأَيِّ يَلْهُو  
سَيِّئِي عَلَى بِنَاءِ الْجَهْلُولِ بِالتَّشْدِيدِ قَالَ الْخَطَّابِيُّ  
مَعْنَاهُ أَنْسَاءَ اللَّهُ تَعَالَى تِلْكَ الْآيَةُ وَسَخَّرَ تِلْكَ وَتَهَا  
فَيَكُونُ هَذَا التَّهْيُ خَامِتًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ عَمَّ وَأَمَّا نَهَا

نَّ



عَنْ هَذَا الْقَوْلِ لِئَلَّا يَتَوَعَّمِ الضِّيَاعُ عَلَى الْقُرْآنِ وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ  
ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ لِمَا رَأَى فِي نَسْخِهَا مِنَ الْحِكْمَةِ كَمَا قَالَ نَعْمَ  
مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسَّهَا نَاتِجٌ مِنْهَا وَقَالَ آخَرُونَ  
إِنَّهُ عَامٌّ وَأَمَّا نَهْيُ عَنْهُ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ تَرْكَ الْقُرْآنِ وَعَدَمَ  
مُلَاذَمَتِهِ عَلَيْهِ فِكْرَةٌ عَمَّ بِنِسْبَةِ التَّرْكِ إِلَيْهِ وَيَبِينُ أَنَّ ذَلِكَ  
الْأَمْرُ سَمَاوِيٌّ وَأَسْتَدْرِكُ الْقُرْآنَ أَيْ طَلَبُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ  
مُدَاكِرَتَهُ وَالْحَافِظَةَ عَلَى قِرَاءَتِهِ وَهُوَ عَطْفٌ مِنْ حَيْثُ  
الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ بِشَرِّ مَا أَحَدٌ يَعْنِي لَا يَقْصُرُ وَإِنِّي  
مُعَاهِدَةٌ الْقُرْآنِ وَأَسْتَظْكَرُوهُ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَقْضِيًا أَيْ  
ذَهَابًا وَخُرُوجًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النِّعَمِ بَفَتْحِ النُّونِ  
وَأَحَدُ الْأَنْعَامِ وَعَمِّي الْمَالُ الرَّابِعِيَّةُ وَالْأَنْعَامُ فِي  
الْإِبِلِ يَعْنِي أَشَدُّ مِنْ تَقْضِ النَّعْمِ الْعَقْلِيَّةِ مِنْ عَقْلِهَا إِذَا  
أُطْلِقَتْهَا صَاحِبُهَا الْعَقْلُ بِضَمِّينِ جَمْعُ الْعُقَالِ بِالضَّمِّ  
وَعَمِّي الْجِلَّةُ الَّتِي يُسْتَدْرَكُ بِأَذْرَاعِ الْبَعِيرِ **فَصَلِّ فَا جَابِرٌ**  
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سَيَا وَهُوَ طَرْفُ زَمَانِ الْفَتْحِ مُشْبَعَةٌ  
بِمَعْنَى الْمَفْجَاءَةِ مُصَافٌ إِلَى الْإِسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ مَا  
بَعْدَهُ مُتَّحِجٌ إِلَى جَوَابِ يَتَمُّ بِهِ الْمَعْنَى أَنَا أَمْشِي يَعْنِي

فَاجَاتُ بَيْنَ أَوْقَاتٍ مُشَبَّهِةٍ أَوْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ  
فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَ فِي جِرَاءِ بِلَسَرٍ  
الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَعَدَّ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةَ فَمَنْ جَعَلَهُ عِلْمَ جَبَلٍ هُوَ  
ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ مِنْ مَلَكَةٍ يَصْرِفُهُ وَمَنْ جَعَلَهُ عِلْمَ مَفَارِقٍ فِيهِ  
لَا يَصْرِفُهُ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ  
فَجِئْتُ بِهَمْزَةٍ بَعْدَ الْجِيمِ الْمَضْمُونَةِ فِي رِوَايَةِ ثِنَايِينَ  
مُتَشَبِّهِينَ بَعْدَهَا مَعْنَى خِفْتُ مِنْهُ فَرَقًا بَفَتْحِ يَنْ أَيْ  
خَوْفًا نَصَبْتُ عَلَى الصُّدْرِ وَقِيلَ جِئْتُ قَلْبْتُ مِنْ مَكَانٍ  
فَعَلَى هَذَا يَكُونُ فَرَقًا مَفْعُولًا لَهُ فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ **رَمَلُوا**  
أَمْرٌ مَعْنَى عَطْوِي رَمَلُونِ كَرَّرَهُ لِتَلَاكُفِ قَدَرُونِ مَا فِي  
مَعْنَى عَطْوِي وَأَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ أَيْ الْمَشْتَمَلُ  
بِشَيْبِهِ وَقِيلَ بِالنَّبُوَّةِ وَأَعْبَابِهَا قَمَ فَإِنَّهُ أَيْ عِلْمُ النَّاسِ  
بِالتَّخْوِيفِ عَنِ الْعَذَابِ وَرَيْكَ فَاكِرٌ وَشَيْبَاكَ فَطَهَرَ أَيْ  
مِنَ الْخِجَاسَاتِ وَقِيلَ هَذَا كِنَايَةٌ عَنِ الْأَمْرِ بِرُكْبَةِ نَفْسِهِ  
عَنِ الصِّفَاتِ الْمُسْتَشْكِرَةِ وَالْعَرَبُ يَكُونُ كَثِيرًا عَنِ النَّاسِ  
بِالتَّوْبِ لِإِشْتِمَالِ التَّوْبِ عَلَيْهِ كَمَا يُقَالُ أَحَدٌ فِي تَوْبِهِ  
وَالرَّحْبُ فَاحْرُ الرَّحْبِيِّ فِي اللُّغَةِ الْقَدْرُ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا

ن  
ن



الشرك قال النوروي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر  
فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم  
ربك الذي كما صرح في حديث عائشة رضى واول ما نزل  
بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روى انه كان  
يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر  
ثم تابع الوحي وقول من قال من الفريين اول ما نزل  
الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم  
انها اول سورة نزلت بكما لها ابوهريرة روى  
الخارقي عنه بينا انا فام اثبت على بناء الجملول خزان  
الارض يعنى اتان الملك بمفاتيح خزان الارض وقيل  
انى بالخزان حقيقة اشارة الى ملك امته عليها يفتح  
البلاد عنوة ودعوة فوضع روى معلوما وضميته للا  
ومجهولا في يدك سواران بك السنين وضما روى  
مرفوعا ومنصوبا من ذهب فذكر على ما يثقل الكثرة  
نفسى ياها واهانى اى صيرانى ذاهب وخزن فاوحى  
الى ان افخرهما ان هذه تفسير للوحى فمختمها فذهب  
وفيه دلالة على ان دين اللذابين اللذين اول النبى

تر

ت

سوا

سوارين بهما يضحل امرهما بادنى سنى فاولتهما اللذابين  
الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة  
قال القاضى وجه تاويلهما باللذابين ان السوارين  
كالقيد لليد يمنع ما عن البطش فلذا اللذبان يقومان  
بمعارضة شريعتهم ويصدان اى يمنعان من نقاد امرها  
فان قلت قوله انا بينهما يدل على كونهما في زمانه  
وكذا ما ذكر في تفسير النوروي من ان قوله تعالى ومن اظلم  
ممن اقرى على الله كذبا او قال اوحى اى ولم يوح اليه  
شئ نزل في مسيئة اللذاب وقد جاء في بعض روايات  
مسلم فاولتهما اللذابين اللذين يخرجان بعدى احد  
الاسود العنبي صاحب صنعاء والآخر مسيئة  
اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة  
بعد بعثتى كذا قاله النوروي قتل صاحب صنعاء في  
مرض موت النبى عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله  
النبى عم قال فار فيروز وقتل مسيئة في عهد الصديق  
قتله الوحشى قاتل حمرة فلما قتله قال قتل خير الناس  
في الجاهلية وشرا الناس في اسلامي في ابن عمر رضى

صاحب

يق



اتقاعا على الرواية عنه بينا اننا انما آتيت بفتح كسر  
فشربت منه حتى اني لارى الرى يخرج من اظفاري ثم  
اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العالم  
العلماء قالوا بين عالم الارواح وعالم الاجساد عالم اخر  
يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني  
والنوم سبب لسير الروح النوري في عالم المثال ورؤية ما  
فيه من الصور غير الجسدي والعلم مصور بصورة  
اللبن في ذلك العالم بمناسبات اللبني اول غذاء البدن  
وسبب اصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لاصلا  
قيل الخجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن و  
الحر والعسل تناولتها الآية التي فيها يذكر انهار الجنة  
فمن شرب الماء نعى يعطى العلم اللدني فمن شرب اللبني  
يعطى العلم باسرار الشريعة فمن شرب الحر يعطى العلم بالكمالات  
فمن شرب العسل يعطى العلم بطريق واما الرى في العلم  
فقد اختلف فيه فمخيم من قال بوجوده لان الاستعداد  
مشناه ولا يزيد على ما يقبل فيحصل الرى وظاهر الحديث  
معهم ومنهم من قال بقدمه لقوله تعالى وقل رب زدني

صلاة

لي

علما

علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدك  
على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين  
ابي يزيد البطاني رح من انه قال شربت الخب  
كاسا بعد كاس فانبذا الشراب ولا رويت ولكن  
الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل يقدر  
الاستعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد العلم اخر  
فيحصل له عطش وعن هذا قيل طالب العلم كشارب  
ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث  
بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية ابو  
هريرة روى البخاري عنه بينا اننا انما اذا امرت  
اذا المفاجأة اي اذا امرت واقعة حتى ذاع فمخيم  
رجل بيني وبينهم فقال هلم خطاب الي الرمة افرده  
نظرا الي اللفظ فقلت الي اين قال الي النار والله قلت  
ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض  
الواجبات وليس المراد منه الكفر لان احدا من  
الصحابة لم يرتد بعدهم الا قوم من جفاة العرب على  
ادبارهم القهقري وهو الرجوع الى الخلف بلا إعادة

حج



وَجَهْرًا إِلَى جَهْرَةٍ مَشِيَةً ثُمَّ إِذَا مَرَّةً حَتَّى إِذْ عَرَفْتَهُمْ حَرَجَ  
رَجُلٌ مِنْ بَنِي وَبَيْنَهُمْ قَالَ هَلُمَّ قُلْتُ لِي بِنِ قَالَ لِي الْبَارِ  
وَاللَّهِ قُلْتُ مَا سَأَلْتُمْ قَالَ إِنْ هُمْ أَرَادُوا عَلَيَّ إِذْ بَارَهُمْ فَلَا  
أَرَاهُ بِضِعْمِ الْكَهْمَةِ وَالضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ فِيهِ لِلشَّانِ وَهَذَا  
قَوْلُ ابْنِ عَمْرٍو يَخْلُصُ مِنْهُمْ الْأَمْتَلُ هَمَلُ النِّعَمِ الْهَمَلُ بِالْخَيْرِ  
جَمْعُ هَامِلٍ وَهُوَ الْأَبْلُ الضَّالُّ يَعْنِي لَا يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا  
قَلِيلٌ مِثْلُ قَوْلِهِ النِّعَمُ الصَّالِحَةُ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
اتَّفَقَ عَلَى الرُّوَايَةِ عَنْهُ بَيْنَنَا أَنَا وَمِ رَأَيْتُ النَّاسَ يَعْزَمُونَ  
عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ قَصْرُ بَضْعِ الْمِيمِ جَمْعُ قَيْصٍ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ التَّنْدِي  
بِضْعِ النَّاءِ الْمَثَلَةُ وَكَسْرُ الدَّالِ وَبِالْيَاءِ الْمَشْدُودَةُ جَمْعُ  
تَنْدِي أَصْلُهُ تَنْدَوِي وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَعَرَضَ عَلَيَّ  
عَمْرٍو الْخَطَابُ وَعَلَيْهِ قَيْصُ حَجْرَةٍ قَالُوا فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِينَ جَرَّ عَمْرٍو قَيْصَهُ يَدُلُّ عَلَى بَقَاءِ  
أَثَرِهِ الْجَمِيلِ مِنْ قُوَّةِ الدِّينِ وَثَرَّةٍ فَتَحَ الْبِلَادَ فِي زَمَانِهِ  
قِ الْبُوهَرِيِّ رَضِيَ اتَّفَقَ عَلَى الرُّوَايَةِ عَنْهُ بَيْنَنَا أَنَا وَمِ رَأَيْتُ  
عَلَيَّ قَلِيلٌ وَهِيَ الْبُرِّ الَّتِي كَمْ تَطْوُ وَنَمَا أَرَى النَّبِيَّ عَمَّ الْقَلِيلِ  
دُونَ الْمَطْوِيَّةِ بِالْحِجَاةِ لِيَعْلَمَ أَنَّ هُمْ أَرَادُوا لِيَدْيَاتِ مَوْ

مَوْ قَوْفَةً عَلَى الْعَبَانِ الْمَطْلُوبَةِ دُونَ الْقَوْلِ الْمَعْمُولَةِ  
عَلَيْهَا لَوْ قَرَعَتْ مِنْهَا مَا سَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي  
تَحَاةٍ فَفَرَعَ بِهَا ذُنُوبًا وَهُوَ يَفْتَحُ الذَّلَالِ الْعَجْمَةَ الدَّلْوُ الْعِظِيمَةُ  
الْمَلَأَى مَاءً أَوْ ذُنُوبِينَ شَكَّ مِنَ الرَّوَايِ وَالصَّحِيحُ وَابْنُ  
ذُنُوبِينَ هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى قِصْرِ مُدَّةِ خِلَافَتِهِ وَهِيَ سِنَتَانِ  
وَاشْهُرٌ وَمِنْ نَزْعِهِ ضَعْفٌ لَمْ يَزِدْ بِهِ نِسْبَةَ الضَّعْفِ  
إِلَيْهِ لِتَقْصِيرِهِ مِنْهُ لِأَنَّهُ تَحَمَّلَ فِي خِلَافَتِهِ مَا تَحَمَّلَ مِنْ لَّا  
أَي مَشَقَاتِهَا حَتَّى قَالَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ لَمَّا تَوَفَّى  
رَسُولَ اللَّهِ عَمَّرَتْ جَفَاءً وَكثُرْنَا فَيَقُونَ فَزَلَّ ابْنُ أَبِي  
مَا لَوْ نَزَلَ عَلَى الْجِبَالِ الرَّاسِيَاتِ لَقَضَاهَا أَيْ كَسَرَهَا بَلْ هُوَ  
إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْفَتْوحَ فِي أَيَّامِهِ تَكُونُ قَلْبًا لِقِصْرِ خِلَافَتِهِ  
وَتَغْيِيرُ زَمَانِهِ وَقِلَّةِ أَعْوَانِهِ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ هَذَا لَا يَدْرِي  
عَلَى تَقْصِيرِهِ بَلْ هُوَ حَارٌّ عَلَى عَمْرٍو لَأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ  
أَفْعَلْ كَذَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ ثُمَّ اسْتَحَالَتْ عَزْبًا يَسْكُونُ الرَّاءِ  
الدَّلْوُ الْعِظِيمَةُ الَّتِي تَسْتَحْدُ مِنْ جِلْدِ ثَوْبٍ فَأَخَذَهَا ابْنُ  
الْخَطَابِ وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ مَعْنَاهُ فَأَخَذَهَا  
عَمْرٌو فَنَقَلَبَ الذَّنُوبُ فِي يَدِهِ مِنَ الصَّغَرِ إِلَى الْكِبَرِ لِأَنَّ

بِئ  
عَبَاء



الأخذ متقدّم على الإلتحالة فلم أر عبقر يا من الناس  
أي سيداً قوتاً يترع ترع عمر حتى ضرب الناس بعض وهو  
من أخ الإبر حول الماء يعني أموى الناس بلهم ثم أو  
إلى عطيتها لترج قال القاضى ظاهر هذا يدل على أنه  
يكون في خلاف عمر خاصة وأنه ضرب مثلاً للإسراع  
الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الأضار وامتداد  
خلافته قال ابن مسعود رضي الله عنه ما رأينا أمة منذ أسلم عمرو  
لقد كان حصينا للإسلام فلما مات إنتم ثمتم من الحصن  
وقيد إن هذا في حق خلافهم جميعاً لأن تدبيرها وقيامها  
لمصالح المسلمين أم هذا الأمر وضرب الناس بعض لأن  
أبا بكر قطع أهل الردة وجمع شمل المسلمين وأبداء الفتوح  
وعمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضي الله عنهما  
وعن سائرهما قال أبو هريرة رضي الله عنه أتفقنا على الرواية عنه بيننا أنا  
نأتم رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر فقلت  
لن هذا القصر قالوا نعم فذكرت غيرته فقلت مديراً قال  
فبكي عمر في المجلس فقال يا بني أنت وأبي يا رسول الله عليك  
أعز قال الشيخ الشارح معنى توضع يعسل يديه وأوجهها

ها

ل

وليس المراد الوضوء العربي إذ لا وضوء في الجنة وأقول  
المنى في الجنة هو الوضوء العربي الرفع للمحدث وما رواه  
النبي عم من توضوء الحوري كان صورياً فلم يعم دليل على  
منعه وفي مثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الإشارة  
إلى اشرف الوضوء العربي فالجمل عليه أو يا أبو هريرة  
روى البخاري عنه بينا أيوب يفسل عينا نأخر عليه  
أي سقط رجل جراد من ذهب الرجل يكسر الرأ الجملة  
الكثيرة من الجراد فجعل أيوب يحيى في ثوبه فقال له ربه  
يا أيوب ألم أن أغنيك عما ترى قال بلى وغرتك أو أو  
فيه للقسيم ولكن لا غنى بي عن برئتك وفيه دلالة على  
إباحة تكثير المال الحلال أبو هريرة رضي الله عنه روى  
مسلم عنه بينا رجل يفلاة من الأرض فسمع صوتاً  
في صحابة ثم حذيقه فلان فتبى ذلك الصحابي  
توجه إلى ناحية فأفرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء  
المهملة أرض ذات حجارة سود فإذا أشرحه وهو  
يسكون الرأ وبالجم مسيل الماء من الحرة إلى السهل  
من تلك الشرايح فداستوعب ذلك الماء كله فتبى



أَيُّ ذَلِكَ الرَّجُلِ الْمَاءُ فَإِذَا رَجُلٌ قَامَ فِي حَدِيثِهِ مُجَوَّلٌ  
بِمَحَابَتِهِ وَهِيَ اسْمُ آلِهِ عَرِيضَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ مَا حُودِرَتْ  
السُّجُودَ وَهُوَ الْكُشْفُ وَالْإِرَاةُ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا لَكَ  
قَالَ فَلَانَ لِلْإِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ  
لَمْ تَسْأَلْنِي عَنْ اسْمِي فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ  
الَّذِي هَذَا مَا وَهُ يَقُولُ اسْتَقِ حَدِيثَهُ فَلَانَ لِاسْمِكَ  
فَمَا تَضَعُ فِيهَا قَالَ أَمَا إِذَا قُلْتَ هَذَا فَانْظُرْ إِلَى مَا يَخْرُجُ  
فَأَتَصَدَّقُ بِثَلَاثَةٍ وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثَلَاثًا وَارِدِي فِيهَا ثَلَاثَةً  
**ق** مَالِكُ بْنُ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْجُ الصَّادِقِينَ  
الْمُهْمَلِينَ وَبِالْعَيْنَيْنِ الْمُهْمَلَيْنِ قِيلَ مَا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ عَمْرٍ  
خَمْسَةَ لِحَادِيثٍ لَهُ فِي الصَّيْحَانِ هَذَا الْحَدِيثُ وَحَدِيثَانِ  
مَا زِيدُهُ أَنَا فِي الْحَطِيمِ وَهُوَ حَطِيمُ اللَّعْبَةِ سَمِيَ حَطِيمًا  
لِأَنَّهُ جَدُّهُ مُنْكَرَةٌ عَنْ مُسَاوَاةِ اللَّعْبَةِ وَرَبَّمَا قَالَ  
فِي الْحَجْرِ بِلِسْرِ الْحَاءِ وَسُكُونِ الْجِيمِ بِمَعْنَى الْحَطِيمِ سُمِّيَ حَجْرًا  
لِأَنَّهُ حَجْرٌ عَنِ اللَّعْبَةِ بِحَيْثُ بَانَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ كُلُّ حَجْرٍ  
مِنْ حَائِطٍ فَهُوَ حَجْرٌ وَرَبَّمَا قَالَ الرَّوِيُّ وَرَبَّمَا قَالَ لِأَنَّ  
النَّبِيَّ عَمَّ حَلَى لَهُمْ قِصَّةَ الْمِعْرَاجِ مَرَّتَيْنِ فَعَبَّرَ بِالْحَطِيمِ

اللَّهُ

تَا

تَارَةً وَيَا لِحَجْرٍ تَارَةً مُضْطَجِعًا إِذَا تَأَنَّى آتٍ فَقَدْ تَشَدِيدُ  
الدَّلَالِ إِلَى شِقِّ قَالَ أَيُّ الرَّوِيِّ وَسَمِعْتُهُ أَيُّ النَّبِيِّ عَمْرٍ يَقُولُ  
فَشَقَّ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ قَالَ بَعْضُ رُوَاةِ الْحَدِيثِ يَعْنِي  
مِنْ ثَعْرَةٍ خَرَجَ إِلَى عَائِنَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي قَبْلَ هَذَا الشَّقِّ غَيْرُ  
الشَّقِّ الَّذِي كَانَ فِي صِعْقِهِ عَلَى مَا رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
رَسُولِ اللَّهِ عَمَّا أَتَاهُ جَبْرَائِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ فَأَخَذَهُ  
فَصَرَعه فَشَقَّ قَلْبَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عُلْقَةً فَقَالَ هَذَا حَظُّ  
الشَّيْطَانِ مِنْكَ ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَشْتٍ مِنْ دَهَبٍ بِمَاءِ زَمْرَمٍ  
ثُمَّ أَعَادَ مَكَانَهُ وَجَاءَ الْعِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ يَعْنِي طَرَهُ  
فَقَالُوا إِنْ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْقَطِعُ اللَّوْنِ  
قَالَ أَنَسٌ وَقَدْ كُنْتُ أَرَى تَرْدَ ذَلِكَ الْحَيْطِ فِي صَدْرِهِ ثُمَّ  
أَتَيْتُ بِطَشْتٍ وَهُوَ مَعْرُوفٌ وَقِيلَ يَا وَهَّ بَدَلٌ مِنَ السَّيْنِ  
مِنْ دَهَبٍ مَمْلُوءَةٌ إِيمَانًا قَالَ الْقَاضِي لَعَلَّهُ مِنْ يَابِ التَّمِثِيلِ وَتَمَثَّلَ  
لَهُ الْإِيمَانُ بِصُورَةِ الْجَسْمِ كَمَا تَمَثَّلَ لَهُ أَرْوَاحُ الْأَنْبِيَاءِ بِالْهَوَى  
الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا وَقَالَ النَّوَوِيُّ إِنْ الطَّشْتُ كَانَ فِيهَا شَيْءٌ  
يَحْضُرُ بِهِ كَمَالُ الْإِيمَانِ فَمَثَلُ الْإِيمَانِ الْكَلْبُ سَبَّأَهُ أَقْوَلُ  
ظَاهِرًا أَنْ مَا لَيْكُونَ سَبَّأَهُ لِكَيْ لَا يَكُونَ جِسْمًا فَيُورِدُ الْحَدِيثُ

خَذَهُ



المذكور الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء  
 جسا يقوى القلب جاحيته استد تقوية في كل به  
 تصد بيقه كان شيخي ووالدري نعمه الله برحمته يقول  
 كون الطشت مملوءة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبارها  
 بول البها من انها تلاءم بقلب النبي الموصوف بحال الا  
 ففعل قلبى وهذا الفسل التصفيته وتريد قلبيته  
 لمعرف ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشيت على بناء الجرحول  
 اى ملى بالقلب طروفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب  
 فيه ثم عبيد اى وضع القلب في مكانه او معناه الشتم مو  
 الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق الخرج والخرج القلب  
 وما جرى مجراه فان السيل في ذلك التليم لا التعرض  
 لوجهه به يتكلف ادعاء للتفريق بين المنقول والمنقول  
 وهو بما يتوهم انه محال وقال الشيخ التورثي تخن  
 لانرى العدو من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق  
 اذا لم يستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم آتيت بدائرة  
 دون البعد وفوق الجار ايضا يضع خطوه عند اقصى  
 طرفه اى بعد نظره فحلت عليه فانطلق في جبرائيل حتى

بيان

صلت

ن

اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل  
 قيل ومن معك قال محمد ثم وفيه اشارة الى انه انما  
 استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى  
 ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يحد  
 الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعنى هل ارسل  
 الله الى محمد للعروج رسولا وقيل معناه هل صار رسولا  
 والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا الايكاد  
 يخفى على حرائر السموات قال نعم قيل مرحبا به اى نبي  
 رحبا وسعة فنعلم الحى جاء وفيه تقديم وتأخير  
 والخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعلم الحى  
 محييه ففتح اى باب سماء الدنيا فلما خلصت اى و  
 فاذا فيها آدم اذا المفاجاة وكذا في حواتها فقال اى  
 جبرائيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فامت فرد السلام  
 ثم قال مرحبا يا ابن الصالح والنبي الصالح قال الامام  
 التورثي امر النبي بالسلام وعلى الانبياء وان كان  
 افضل منهم لانه كان غابرا عليهم وكان في حكم القائم  
 وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد



بِحَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْحَ أَيُّ طَلَبٍ فَتَحَ بِأَبِيهَا  
قِيلَ مِنْ هَذَا قَالَ جِبْرِائِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ  
قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ الْحَجِيءُ  
جَاءَ فَفَتَحَ فَلَمَّا خَلَصَتْ ذَا حِجْيَى وَعَيْسَى وَمُهَاجِنَا  
خَالَةً يَقْنَى كُلُّ مِثْمَا مِنْ خَالَةِ الْأَخْرِ قَالَ هَذَا حِجْيَى وَ  
عَيْسَى فَلَمَّ عَلَيْهِمَا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا فَرَدَّتْهُمَا قَالَا مَرْحَبًا  
بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ  
الثَّالِثَةِ فَاسْتَفْحَ قِيلَ مِنْ هَذَا قَالَ جِبْرِائِيلُ قِيلَ وَمَنْ  
مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ  
مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ الْحَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ فَلَمَّا خَلَصَتْ فَادَا يُوسُفُ  
قَالَ هَذَا يُوسُفُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَى  
ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ لَعَلَّكُمْ  
رَأَيْتُمْ عَمَّ الْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَاءِ الْأُولَى إِلَى السَّابِقَةِ تَدُلُّ  
عَلَى تَفَاوُتِ مَنَازِلِهِمْ وَعَرُوجِهِمْ وَعَبُورِهِمْ عَمَّنْ جَمِيعِهِمْ  
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ عَمَّ أَعْلَى مِنْهُمْ ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ  
فَاسْتَفْحَ قِيلَ مِنْ هَذَا قَالَ جِبْرِائِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ  
قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ

فَبَعَثَ الْحَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ فَلَمَّا خَلَصَتْ فَادَا إِبْرَاهِيمَ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ  
إِبْرَاهِيمَ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ  
قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ الْحَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ  
فَلَمَّا خَلَصَتْ فَادَا هَارُونَ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ  
مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ الْحَجِيءُ  
جَاءَ فَفَتَحَ فَلَمَّا خَلَصَتْ فَادَا هَارُونَ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ  
عَلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّتْهُمَا قَالَا مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ  
الصَّالِحِ قِيلَ الْمَرَأِيُّ كَانَ أَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ مُتَشَكِّكَةً بِصُورِ  
الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا الْأَعْيُنُ عَمَّ فَإِنَّهُ مَرَأِيُّ بِشَخْصِهِ ثُمَّ  
صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْحَ قِيلَ مِنْ  
هَذَا قَالَ جِبْرِائِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ  
أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ الْحَجِيءُ جَاءَ فَلَمَّا خَلَصَتْ  
فَادَا مُوسَى عَمَّ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّتْهُمَا قَالَا مَرْحَبًا  
بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ فَلَمَّا جَاوَزَتْ أَيُّ عَنْ مَوْ  
بَكَى قَبِيلَهُ مَا يَبْكُكَ قَالَ الْبَنِيُّ لِأَنَّ عَلَامَةَ بَيْعَتِهِ  
يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ كَثْرَتُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي إِنَّمَا الْبَنِيُّ  
مُوسَى عَمَّ لِشَفَاقَةِ أَعْلَى مِنْهُ حَيْثُ قَصُرَ عَرْدُهُمْ عَنْ عَدُوِّهِ

ميس

رفيع

سبي



أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ عَمَّ لَأَحْسَدًا عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَا يَلِيقُ بِهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ  
إِنَّ عَلَمًا بَعُثَ بَعْدِي فَمَنْ يَلِينُ عَلَيَّ سَبِيلَ التَّخْقِيرِ بَلْ  
عَلَى مَعْنَى تَقْطِيعِ أُمَّةٍ لِلَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ مُحَمَّدًا عَمَّ مِنْ غَيْرِ طَوَّلِ  
الْعَمْرِ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ حَصَّةً بِهَذِهِ الْفَضِيلَةِ ثُمَّ صَعَدَ بِن  
إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْحَجَ جِبْرِيْلُ قَيْلٌ مِنْ هَذَا قَالَ  
جِبْرِيْلُ قَيْلٌ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ بَعُثَ إِلَيْهِ قَائِلٌ  
نَعَمْ قَيْلٌ مَرْحَبًا بِهِ فَبِعَمَّ الْحَيُّ جَاءَ فَلَمَّا حَظَّتْ فَادَا إِبْرَاهِيمَ  
قَالَ هَذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمَ فَسَلِمَ عَلَيْهِ فَسَلِمَتْ عَلَيْهِ فَرَدَّ  
السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا يَا ابْنَ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ  
ثُمَّ رَفَعَتْ لِي أَيْ جَعَلَتْ قَرِيْبَةً وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِيهَا  
سُرُورٌ مَرْفُوعَةٌ أَيْ مُتَقَرَّبَةٌ لَمْ تُسَدِّدْهُ الشُّهُبُ وَهِيَ  
شَجَرَةٌ فِي أَقْصَى الْجَنَّةِ يَنْتَهِي إِلَيْهَا أَعْمَالُ الْعِبَادِ أَوْ يَسْرَى  
إِلَيْهَا عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّسُلِ فَادَا نَبِيَّهَا بَكْرُ الْبَاءِ الْمَوْ  
وِيَانِافِ أَيْ مَرَهَا مِثْلُ فَلَا يَجْمَعُ قَلَّةٌ وَهِيَ جَبْرَةٌ عَظِيمَةٌ  
مُحَرَّرَةٌ وَهِيَ قَرِيْبَةٌ مِنْ مَلَكَةٍ كَانَتْ يَجْعَلُ فِيهَا الْفِلْدَالَ  
مِثْلَ الْجَبَابِ فَادَا وَرَقَهَا مِثْلَ آدَانِ الْفَيْلِ يَفْتَحُ آيَاءَهُ  
جَمْعُ الْفَيْلِ الْفَيْلُ جَمْعُ قَرْدٍ وَهُوَ الْحَيَوَانُ الْمَعْرُوفُ قَالَ

ل

حَدَّثَنَا

أَي

أَي جِبْرِيْلُ هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى وَإِذَا أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٌ أَسْرَى  
ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ فَقُلْتُ مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيْلُ  
قَالَ أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا كَوْثَرٌ  
وَلِلْآخَرِ نَهْرُ الرَّحْمَةِ كَذَا وَرَدَّ فِي حَدِيثٍ آخَرَ وَنَمَا قَالَ  
بَاطِنَانِ لِحِفَاءِ أَمْرِهِمَا فَلَا يَنْتَهِي الْعُقُولُ إِلَى وَصْفِهَا  
أَوْ لَا تَهْمَا مُخْفِيَانِ عَنِ أَبْصَارِ النَّاطِرِينَ فَلَا يَرِيَانِ حَتَّى  
يُصْبَا فِي الْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفَرَاتُ  
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُمَا مَاءُ عَرَبِ النَّاسِ وَيَكُونُ  
مَا دَنَّهُمَا أَمَّا يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ السِّدْرَةِ وَإِنْ كُنَّ يَدْرِكُ  
كَيْفِيَّتَهُ وَإِنْ يَكُونُ مِنْ بَابِ الْإِسْتِعَارَةِ فِي الْإِسْمِ يَأْتِي  
تَشْبَهُهُمَا بِنَهْرِي الْجَنَّةِ فِي الْهَضْمِ وَالْعَذْوَةِ أَوْ مِنْ  
بَابِ تَوَافُقِ الْأَسْمَاءِ يَأْتِي بِأَنَّ يَكُونُ أَسْمَاءُ نَهْرِي الْجَنَّةِ  
مُؤَافِقِينَ لِأَسْمَى نَهْرِي الدُّنْيَا ثُمَّ رَفَعَ لِي الْبَيْتَ الْمَعْرُوفَ  
وَقَرَأَ النَّبِيُّ عَنِّي فِي حَدِيثٍ آخَرَ بَابَهُ بَيْتٌ يَدْخُلُهُ  
كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا  
إِلَيْهِ ثُمَّ أُنْبِئْتُ بِأَنَاءٍ مِنْ حَمْرٍ وَأَنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ وَأَنَاءٍ مِنْ  
عَسَلٍ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ هِيَ الْفِطْرَةُ أَنْتَ عَلَيْهَا وَ

ن

ن



أَمَّا عِلْمُ أَنَّ اللَّبِيَّ مَا كَانَ ذَا حُلُوصٍ وَبَيَاضٍ وَأَوَّلُ مَا  
يَحْضُرُ بِيَرْتِيَّةِ الْمَوْلُودِ صُورِيهِ فِي الْعَالَمِ الْقُدْسِيِّ مِثَالُ  
الْهَدْيَةِ وَالْفِطْرَةِ الَّتِي يَتِمُّ بِهَا تَرْبِيَةُ الْقُوَّةِ الرُّوحَانِيَّةِ  
وَعَنِ الْإِسْتِعْدَادِ لِلسَّعَادَةِ الْآبَدِيَّةِ أَوَّلُهَا انْفِصَادُ الشَّرْعِ  
ثُمَّ فُرُضَتْ عَلَى الصَّلَاةِ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ قِيلَ كَانَتْ  
كُلُّ صَلَاةٍ مِنْهَا رَكْعَتَيْنِ الْآيُرِيُّ أَنْ مَنْ قَالَ لِلَّهِ عَلَى صَلَاةٍ  
يَلِرْفُهُ رَكْعَتَانِ فَرَجَعَتْ فَمَرَّرَتْ عَلَى مُوسَى عَمَّ فَقَالَ لَمْ أَمُرْ  
قُلْتُ أَمُرْتُ بِحَمَلَيْنِ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ قَالَ مُوسَى إِنْ  
أَمَّنَكَ لَأَسْتَطِيعَ حَمَلَيْنِ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ  
جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْعَاجِلَةِ  
يَعْنِي مَا رَسَلْتَهُمْ وَلَقِيتُ الشَّدَّةَ فِيمَا أَرَدْتُ مِنْهُمْ مِنَ الطَّاعَةِ  
فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلِهُ التَّخْفِيفَ لِأَمَّتِكَ فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ  
عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ أَيْ مِثْلَ مَا قَالَ وَ  
هُوَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلِهُ التَّخْفِيفَ  
فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ  
فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ  
فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ

مَضَع  
لَا

فَرَجَعْتُ فَأَمُرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى  
فَقَالَ مِثْلَهُ فَرَجَعْتُ فَأَمُرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ فَرَجَعْتُ  
إِلَى مُوسَى فَقَالَ بِمَا أَمُرْتُ قُلْتُ أَمُرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ  
يَوْمٍ قَالَ إِنْ أَمَّنَكَ لَأَسْتَطِيعَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَ  
إِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ  
الْعَاجِلَةِ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلِهُ التَّخْفِيفَ لِأَمَّتِكَ قَالَ  
سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ وَلَكِنْ أَرْضِي وَأَسْلِمَ تَقْدِيرُ  
الْكَلَامِ هُنَا حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ فَلَا ارْجِعْ فَإِنْ رَجَعْتُ كُنْتُ  
غَيْرَ رَاضٍ وَلَا مَسْلُومٍ وَلَكِنْ أَرْضِي بِمَا قَضَى اللَّهُ وَأَسْلِمَ أَمْرِي  
وَأَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ وَأَقْعَابَيْنِ كَلَامَيْنِ مُتَقَارِبَيْنِ  
فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ مَضِيَّتْ فَرَضِيَّتِي هَذَا يُشِيرُ  
إِلَى مُرْجَعَةِ النَّبِيِّ عَمَّ فِي بَابِ الصَّلَاةِ لِغَرَابَةِ أَنْ الْأَمْرَ  
الْأَوَّلَ كَانَ غَيْرَ وَاجِبٍ قَطْعًا وَالْأَمْرَ الْمَأْمُورَ مِنْهُ الْمَرَّةَ  
وَقِيلَ فَرَضْتُ فِي الْأَوَّلِ حَمَلَيْنِ ثُمَّ تَسَخَّرْتُ بِخَمْسٍ وَخَفَّفْتُ  
عَنْ عِبَادِي فِي حَمَلٍ فَرَأَيْتُ فِي التَّخْفِيفِ وَخَمْسُونَ فَرَضْتُ  
فِي التَّضْعِيفِ لِقَوْلِهِ مَنْ جَاءَ بِالْحَنَّةِ حَدِيثُ الْفَرَجِ مُتَّفَقٌ  
عَلَيْهِ لِكَيْ تَتَبَعَتْ فِيهِ سِيَاقُ الْبَحَارِيِّ هَذَا كَلَامُ الْمُصَنِّفِ

بَيْنِ

جَعَةٌ



يعنى هذا الحديث معناه مما انفقا عليه الشيخان على الرواية  
 بهذا الاعتبار رقم اوله بعد اتمامه لكن لفظه هو الموفق  
 لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي صلى الله عليه وسلم  
 المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله  
 تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء  
 ولو كان رائدة عليه لذكره فيكون ابلغ في المرح وقال  
 النووي ما عليه معظم السلف والثر المرفين والمحدثين  
 ان العروج كان جرده في يقظته ومن قال كلاهما  
 كان في منامه اخرج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن  
 صعصعة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا عند  
 البيت واليقظان ويقولون في اخر الحديث فاستيقظت  
 وانا بالمسجد الحرام في بعض رواة انس في حجاب  
 تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في  
 الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها و  
 قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون الاستيقاظ من نوم  
 آخر بعد وصوله اليه لانه لم يمت لانه كان بعض الليلة  
 المراد منه افاقته من تلك الخامرة ورجوعه الى حال

بين المنام

الشر

البشرية **ق** ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه سيما نثته  
 فخر قال الجوهرى الفخر بن يزيد عدة رجال من ثلثة  
 الى عشرة يمشون اخدم المطر فاوا بقصر الهنزة  
 اى انضموا الى غار في جبل فاحتطت على فم غارهم صخرة  
 من الجبل فاطقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا  
 اعمالا علمتوها صالحا لله فادعوا الله بها اى بعبادته  
 لعله يفرجها عنهم فقال احدهم اللهم انه الضمير فيه  
 للشان كان ولدك شيخان كبيران وامراتي وولي  
 صبية بكسر الصاد جمع صبي صغيرا رعى عليهم اى  
 رعى ماشيتهم قال الجوهرى يقال فلان يرعى على لبي  
 اى يرعى غنمه فاذا راحت عليهم اى رددت مواشيتهم  
 المراح لاجلهم حلبت فبداءت بوالدى فسقيتهما  
 قبل شئ وانه اى الشان نأى اى بعد ذات يوم  
 الشجر اى الرعى فلم ات حتى امسيت فوجدت ما قد  
 ناما فحلبت كما كنت احلب فحلبت بالجلاب بالكسرى  
 باللبن فممت عند رؤسهما الراه وقظهما من نومهما واكر  
 ان اسقى الصبية قبلهما والصبية يضاغون بالصاد

سئلتها

ه



وَالْفَيْنِ الْعَجَبَيْنِ أَي يَصِحُّونَ وَتَيَّسَارُخُونَ بِكَاءٍ مِنْ  
الْجُوعِ عِنْدَ قَدَمَيْ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَابِي وَدَاهِمَ حَتَّى طَلَعَ  
الْفَجْرُ الْكَذَابُ هُوَ الْعَادَةُ يَعْنِي أَنَّهُمْ بَكَوْا وَصَلُّوا وَإِن  
مَنَعَتْ عَنْهُمْ اللَّيْلُ إِلَى الْفَجْرِ فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ  
إِتْبَاعًا وَجَهْلِكَ فَافْرَجْ لَنَا فَرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرَجَ ج  
اللَّهُ مِنْهَا أَي مِنْ تِلْكَ الصَّخْرَةِ الْمَطْبُوعَةِ فَرْجَةً فَرَأَوْا مِنْهَا  
السَّمَاءَ وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ حَسْبُهَا  
كَاشِدٌ مَا يَحِبُّ الرِّجَالَ لَيْتَاءَ فَطَلَبْتُ إِلَيْهَا فَسَهَا لَيْفَ  
طَلَبْتُ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِنْ نَفْسِهَا مَتَّوَجِّهًا إِلَيْهَا فَابَتْ حَتَّى  
أَتَيْتُهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَجَمَعْتُهَا  
بِهَا فَتَمَا وَقَعْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا كَأَنَّ بَا عَدَدَ اللَّهِ إِتَقَى اللَّهُ  
وَلَا تَفْخُخِ الْخَائِمَ أَرَادَتْ بِهِ بَكَارَتَهَا الْأَحْقَقَةَ فَمَتَّ عَنْهَا  
فَمَنَعَتْ نَفْسِي مِنْ قُرْبَانِهَا وَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ كَذِبًا  
وَجَهْلِكَ فَافْرَجْ لَنَا مِنْهَا فَرْجَةً فَفَرَجَ اللَّهُ بِخَفِيفِ الرَّاءِ  
أَي كَشَفَ لَهُمْ وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ  
أَجِيرًا يَفْرُقُ رِزْقَ الْفَرَقِ بِنَفْتَيْنِ مِثْلَيْ أَيْسَعٍ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَسْوَ ج  
فَلَمَّا فَضَى عَمَّهُ قَالَ اعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ فَتَرَكَ وَرَ

وَرَغِبَ عَنْهُ أَي عَرَضَ فَلَمْ أَزَلْ رُزْعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا  
وَرِعَاءَ هَا وَهُوَ جَمْعُ الرَّاعِي فَجَاءَنِي فَقَالَ إِنِّي اللَّهُ وَلَا تَطْلُمَنِي  
حَتَّى قُلْتُ ذَهَبَ لِي تِلْكَ الْبَقْرُ وَرِعَاءُهَا فَخَذَهَا فَقَالَ إِنِّي  
اللَّهُ وَلَا اسْتَهْرَيْتُ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا اسْتَهْرَيْتُ بِكَ خَذِ تِلْكَ  
الْبَقْرَ وَرِعَاءَهَا فَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهَا فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ  
ذَلِكَ إِتْبَاعًا وَجَهْلِكَ فَافْرَجْ لَنَا فَرْجَةً مَا تَقِي فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بِي  
مِنْ أَطْبَاقِ الصَّخْرَةِ وَفِي الْحَدِيثِ اسْتِجَابُ الدُّعَاءِ بِصَالِحِ  
الْعَمَلِ وَالتَّوَسُّلِ بِهِ وَفَضْلُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَإِنَّا رِعَاءُ عَلِيٍّ مِنْ  
سِوَاهَا ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَاةِ عَنْهُ سَيِّمَارُ جُلُ  
وَدَيْسُوقُ بَقْرَةٍ فَدَحَلُ عَلَيْهَا النَّفْتُ لِيهِ الْبَقْرَةُ فَعَالَتْ  
إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرَبِ وَفِيهِ دَلَالَةٌ  
عَلَى أَنَّ رُكُوبَ الْبَقْرَةِ وَالْحَمْلَ عَلَيْهَا غَيْرُ مُرْضِي فَقَالَ الْكَلْبُ  
سُبْحَانَ اللَّهِ بَقْرَةٌ تَكَلَّمَ أَي تَكَلَّمَ بِحَدْفٍ إِحْدَى الثَّلَاثِينَ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ أَنَا أَي أَصْدَقُ بِمَا  
أَخْبَرَنِي مَلَكٌ مِنْ تَكَلُّمِ الْبَقْرَةِ وَإِن كَانَ حَارِجًا عَنِ الْعَا دة  
وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لِقُوَّةِ أَيْقَانِهِمَا إِخْبَرْتُ وَسَيِّمَارُ ج فِي  
عَفْوِ عَدِي عَلَيْهِ الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا سِيشَةَ فَطَلَبَهُ الرَّحْمِي



حَتَّى اسْتَفْذَهَا مِنْهُ أَيْ اسْتَخْلَصَهَا مِنَ الذَّبِّ فَالْتَقَتْ  
إِلَيْهِ الذَّبُّ فَقَالَ لَهُ مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّجِّ يَسْكُونُ الْبَاءُ اسْمٌ  
عِنْدَكَانَ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَشْتَعِلُونَ فِيهِ بِلَعِبِهِمْ فَيَأْكُلُ الذَّبُّ  
عَنْهُمْ يَعْنِي مِنَ الْحَافِظِ لَهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَقِيلَ اسْمٌ لِلْمَوْضِعِ  
الَّذِي فِيهِ الْمُحْتَرَى مِنْ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَذَا بَعِيدٌ لِأَنَّ  
قَوْلَ الذَّبِّ لَيْسَ لَهَا رَأْيٌ غَيْرِي لِأَنَّ سَبَبَهُ لِأَنَّ الذَّبُّ لَا يَكُونُ  
رَأْيًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَوَى بِضَمِّ الْبَاءِ وَهُوَ الصَّحِيحُ رَوَاهُ وَدُ  
مَعْنَاهُ مَنْ لَهَا عِنْدَ الْفَتَى إِذَا تَرَكَ النَّاسُ مَوَاشِيَهُمْ فَيَتَمَكَّنُ  
مِنْهَا السَّبَاعُ فَاتَّخَمَ فِيهَا يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَأْيٌ غَيْرِي مِنْ لَدُنْ  
فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ ذَبُّ بَيْتِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَمَّ فَا نِي  
أَوْ مِنْ بِي أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمُّ وَمَا هُمَا نَمَّةٌ أَيْ لَيْسَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمُّ خَاضِرَيْنِ  
فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَكَلَّمَ الْبَقْرَةُ وَالذَّبُّ وَقَالَ شَارِحُ مَعْنَاهُ  
لَيْسَ خَاضِرَيْنِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ عَمَّ هَذَا الْكَلِمَةَ لَكِنَّ  
تَفِيرَ الْأَوَّلِ أَوَّلِي لِأَنَّ الْجَوْهَرِيَّ قَالَ تَمَّ يَعْنِي هُنَاكَ وَ  
هُوَ لِلْبَعْدِ وَفِي الْحَدِيثِ إِخْبَارٌ بِرُسُوحِ إِيمَانِهِمَا وَبَيَانِ وَقُوعِ  
خَوَارِقِ الْعَادَةِ لِعَبْرِ نَبِيِّ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ  
عَنْ بَيْتِمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ فَوَجَدَ غَضًّا شَوْكًا عَلَى الطَّرِيقِ

نُب

ن

لَا يَكُونُ

يُن

فَلْخَرَهُ أَيْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّوْكُ عَنِ الطَّرِيقِ لِيَلَّا يُؤْذِيَ  
الْمَارِّينَ وَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ أَيْ قَبْلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْعَمَلُ فَغَفَرَ لَهُ  
ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ بَيْتِمَا رَجُلٌ يَمْشِي  
فِي خَلَةٍ وَهِيَ مَا يَكُونُ نُؤْبَيْنِ مِنْ جَنْبِ وَأَحَدٍ مِنْ بَرُودِ  
الْيَمَنِ تَعْبُوهُ نَفْسُهُ أَيْ يَتَلَبَّرُ مِنْ جَلِّ حَمْتَهُ بِضَمِّ الْجِيمِ  
وَيَتَشَدَّدُ الْمِيمِ مَا سَقَطَ مِنَ الشَّعْرِ عَلَى الْمُنْتَلِبِينَ وَتَرَى  
تَنْظِيفُهَا وَخَسِينُهَا إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَرُوهَا تَجَلُّجُ  
بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَيْ يَتَحَرَّكُ وَيُخَسِفُ بِالتَّجَرُّجِ إِنَّمَا  
عَذِبَ بِهَذِهِ الْكَلْبَةِ لِأَنَّ التَّنْظِيفَ مَمْنُوعٌ كَيْفَ وَ  
قَدْ وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ عَمَّ لَيْسَ ثِيَابًا تَمِينَةً وَكَانَ يَكْتَلِبُ تَدْ  
شَعْرَهُ وَتَرْجِيلَهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ هَذِهِ  
الْأُمَّةِ أَخْبَرَ بَصِيفَةَ الْمَاضِي لِتَحْقِيقِ وَقُوعِهِ وَإِنْ يَكُونُ  
مِنْ الْأُمَّةِ الْمَاضِيَةِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ **فصل** جَابِرٌ رَضِيَ  
رَوَى مُسَلِّمٌ عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ الَّذِي وَسَمَهُ قَالَ النَّوَوِيُّ  
الْوَسْمُ بِالْمُهْمَلِ وَالْمُهْمَلَةُ وَالْمُهْمَلَةُ أُنْزَلَ الْكَلِمَةُ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا  
بِأَنَّه بِالْمُهْمَلَةِ مُسْتَعْمَلٌ فِي الْوَجْهِ وَبِالْمُهْمَلَةِ فِي سَائِرِ الْجَسَدِ  
قَالَ لَمَّا رَأَى جِمَارًا قَدْ وُضِعَ فِي وَجْهِهِ الْوَسْمُ فِي وَجْهِهِ مُطْلَقًا

جِيلُهَا

هَيْنَ



مِنْهُ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ لِأَنَّ لَعْنَ فاعِلٍ يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ وَأَمَّا فِي  
 غَيْرِ الْوَجْهِ فَجَائِزٌ إِذَا دَعَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ لِمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
 وَسَمَّ ظَهْرَ رَجُلٍ فِي الْفَجِّ وَعَمَّا فِي إِذْرَاهَا قَوْلُهُ لَعْنُ اللَّهِ جَمَلٌ  
 أَنْ يَكُونَ لِحَبَابٍ مِنَ الْعَيْبِ لِإِحْقَاقِ بَدَلِكَ الْكَلِمَةِ غَيْرِ مُسَلِّمٍ  
**ق** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ السَّارِقَ  
 يَسْرِقُ بَيْضَةً فَتَقَطُّعُ يَدُهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطُّعُ يَدُهُ قِيلَ  
 الْقَطْعُ فِي الشَّيْءِ الْقَلِيلُ كَانَ فِي الْإِسْتِدَاءِ ثُمَّ نَسَخَ بِقَوْلِهِ عَمَّ  
 الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِهِ قَطْعُ الْوَلَاةِ لِلتَّيَسُّلِ وَقِيلَ  
 الْمُرَادُ بِالْبَيْضَةِ الْخَوْذَةُ وَبِالْحَبْلِ حَبْلُ السَّفِينَةِ لَكِنَّ قِسْمَةَ الْكَلِمَةِ  
 هَذَا التَّأْوِيلُ لِأَنَّ الْحَدِيثَ وَرَدَّ فِي ذِمِّ السَّارِقِ وَالذَّمُّ إِذَا  
 يَتِمُّ إِذَا وَقَعَ الْقَطْعُ فِي سِرْقَةٍ مَا لَا قَدْرَ لَهُ وَوَجْهٌ كَوْنُهُ سَبَبًا  
 لِلْقَطْعِ أَنَّ سَارِقَ الْيَسْرِقِ قَدْ يَتَعَادُ وَيَلْخِذُ الشَّرِيقَ ابْنَ عُمَرَ  
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ الْوَاصِلَةَ وَهِيَ الَّتِي تَقُولُ  
 الشَّرْبُ شَعْرٌ أَحْرَزُورًا وَالْمُتَّوَصِلَةَ وَهِيَ الَّتِي تَطْلُبُهُ وَالرَّجُلُ  
 وَالْمَرْأَةُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ هَذَا إِذَا كَانَ التَّصْلُ شَعْرًا أَدْرِي لِلرَّأْسِ  
 وَمَا غَيْرُهُ فَلَا يَلْسَنُ بِوَصْلِهِ فَيَجُوزُ تَجَادُّ الْبَتَاءِ الْقَرْمِيلِ مِنَ  
 الْوَبْرِ وَقِيلَ فِيهِ تَفْصِيلٌ أَنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا رَفْعٌ فَهُوَ حَرَامٌ أَيْضًا وَ

مِثْلِهِ

وَإِنْ كَانَ فَإِنَّ فَعَلْتَهُ بِإِذْنِ الرَّوْحِ أَوْ لَمْ تَدْرِ بِجُوزِهِ وَإِلَّا  
 فَلَا وَالْوَأْسِمَةُ وَهِيَ الَّتِي تَغْرِزُ الْجِلْدَ بِأَبْرَةٍ ثُمَّ تَحْتَشِي بِكُجْلِ  
 فَيَحْضُرُ وَالْمُتَّوَصِلَةُ وَهِيَ مَنْ تَطْلُبُهُ فَإِنَّ فَعَلْتَ ذَلِكَ  
 بِصَغِيرَةٍ يَأْتِمُّ فاعِلْتَهُ وَلَا تَأْتِمُّ الْمَفْعُولَةُ لِأَنَّهَا غَيْرُ مُكَلَّفَةٍ  
 وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَجِبَتْ إِزَالَتُهُ إِنْ أَمْلَكَ  
 بِالْعِلَاجِ وَالْأَفْجَاحِ إِنْ لَمْ يَخَفْ قَوْتَ عَضُوقِ عَائِشَةَ  
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى  
 أَخَذَ وَقَبُولَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ مَعْنَاهُ ظَاهِرٌ عَلَيْهِمْ عَلَى رَضِيَ  
 رَوَى مُسَلِّمٌ عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ مَنْ لَعَنَّ وَالِدَيْهِ قِيلَ هُوَ مَنْ يَأْتِي  
 التَّسْبِيبَ لِأَنَّ مَنْ يَلْعَنُ أَبِي أَحَدٍ فَهُوَ يَلْعَنُ أَيْضًا أَبُو  
 اللَّاعِنِ فَكَانَ الْبَادِي بِنَفْسِهِ يَلْعَنُ أَبِيهِ هَكَذَا فَتَرَى النَّبِيَّ ﷺ  
 عَمَّ فِي حَدِيثِ الْغُرَيْبِ الرَّجُلُ وَالْوَالِدِيَّةُ أَقُولُ لَعْلُ الْوَجْهِ  
 فِي تَغْيِيرِهِ عَمَّ السَّبِّ بَلْكَأ هُوَ لَمْ يَتَعَادَهُ بِأَنَّ سَبَّ الرَّجُلِ  
 وَالْوَالِدِيَّةُ بِالْمُبَاشَرَةِ فَإِنْ وَقَعَ سَبُّ الْوَالِدَيْنِ يَكُونُ وَقَعًا  
 بِالسَّبْبِيَّةِ سُبْحَانَ اللَّهِ إِذَا تَحَقَّقَ مَنْ يَكُونُ سَبَبَ السَّبِّ  
 لَعْنَةُ وَلَيْفَ يَكُونُ حَالُ الْمُبَاشَرَةِ لَعْنُ اللَّهِ مَنْ ذَمَّ لِعَمِّ  
 قَالَ التَّوَوُّيُّ الْمُرَادُ بِهِ الذَّمُّ بِمَا عَمَّ غَيْرَ اللَّهِ مَنْ ذَمَّ لِلضَّمِّ

اللَّهُ



أول موسى وأغير هذا ذكر الشيخ إبراهيم المروري أن ما يروى  
عند استقبال السلطان بقرية إليه أفتى أهل بخارى بخبر  
لأنه مما أهل به لعن الله وقال الرفع هذا غير محرم لأنهم  
أما يذبحونه استبشارا بقدره وهو كذبح العقيقة  
لولاية المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من  
أوى محذرا بك الدال من جنى على غيره وإيوائه لجارته  
من خصمه وروى محدثا يفتح الدال وهو الاسم المبتدع  
ومعنى الإيوائ على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به  
ولعن الله من غير منارة الأرض وهو جمع منارة وهي العلاء  
التي تجعل بين حدتين الجارين **م** ابن عمر روى مسلم عنه  
لعن الله من مثل بالحيوان يخفيف الثناء المنتهية أي عاقبة  
بجعله غرضا للرمي **فصل** في أبو هريرة رضى الله عنه انفقاعا  
الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من  
أخبارهم الذين هم رؤسهم لا آمن بي اليهود أي كلمهم وفيه  
إشارة إلى أنهم أتباع ومقلدون ويروى لوبايعي عشرة  
من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد إلى الأرض  
وإن لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودى إلا

الآن سلم **ق** ابن عباس رضى الله عنهما انفقاعا إلى الرواية عنه لو  
من أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله أي جامع زوجته  
أو أمته قال يسب الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب  
الشيطان ما رزقنا يجوز أن يكون إذا نظر وقال  
قال يكون خبرا لأن وإن يكون شرطية وجزاؤها قال  
والجملة خبر إن فإنة إن يقدر هذا جوابا للو الشرطية  
ويجوز أن يكون لوليتني أعلم أن لو هذه على تقدير  
أن تكون شرطية تفيد ترتب وجود التالي عند  
المقدم لا انتفاء التالي لانقضاء المقدم كما في قوله تعالى  
ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بنيناها ولدني ذلك  
أي في ذلك الإتيان لم يضره الشيطان أبدا قال الشيخ  
الشارح الأقرب أن يراد منه نفي الإضرار البدني بأن  
لا يضره الشيطان إذ لو حمل على نفي الإضرار الديني  
لزم أن يكون الولد معصوما عن المعاصم وقد لا يتفق  
ذلك وأقول الأقرب أن يراد منه نفي الإضرار البدني  
بأن يكون الولد مصوناً عن اغوائه بالنسبة إلى الوالد  
الحاصل بلا سمية لأن الشيطان غير مسلط على

جود

ينبغي  
لدي



الناس بالإضرار البدني أبو هريرة رضي روى البخاري  
عنه لو أن الأضار سلكوا واديا أو شعبا بك الشين  
ما أفرج من الجبلين لسلكت وادى الأضار قاله لما قسم  
الغنم ولم يقط الأضار شيئا لم ير النبي ع بذلك القول  
متابعهم لأنه ع هو المتبوع لكل مؤمن وإنما أراد إختيار  
موافقهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم بما فيهم من حق  
الجوار وحسن العهد ق أبو هريرة رضي الله عنه قال في الرواية  
عنه لو أن رجلا أطلع عليك أي إلى بيتك الذي أنت فيه  
بغير إذن فحذفته بحصاة الخذف بالحجارة والذال العجيين  
هو الرمي بالحصاة بين السبابين ففقت عينه ما كان  
عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الأول في حديث  
من أطلع في بيت قوم م أبو أيوب رضي روى مسلم عنه  
لو أنكم لو كنتم تبن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لحجاء الله بيقوم  
لكم ذنوب يغفرها لهم ليس هذا خريضا للناس على  
الذنوب بل كان صدورهم لتسليته الصحابة وازالته شدة  
الخوف عن صدورهم لأن الخوف كان غالباً عليهم حتى  
فر بعضهم إلى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل

النساء

النساء وبعضهم التوم وفي الحديث نسيه على رحمة مغفرة  
الله تعالى وتحقيق أن ما سبق في علمه كان لا محالة لأنه سبق  
في علمه أن يغفر العاصي فلو قدر عدم عاصي خلق الله من  
يعصيه فيغفر له روى عن النبي ع أنه قال الله تعالى  
من علم أنه أتى ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له  
ولا أبالي ما لا يشرك بي شيئا ق أم حبيبة بنت أبي سفيان  
رضي الله عنها قالت أم حبيبة زوجة النبي ع  
قلت يا رسول الله أبلغ أختي قال أو تحيين ذلك فقلت  
نعم قال إنها لا تحل لي فقلت لقد أخبرت أنك تريد أن  
تتزوج بنت أم سلمة فقال ع لو أنها تكن ربيتي وهي  
مشتقة من الرب وهو الإصلاح وإنما قال ربيتي لأنه  
يربها ويقوم بأمرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم  
أي في منزلي ما حلت لي إنها ابنة أخ من الرضاعة أضعفت  
وأبها ثوبية وهي مولاة أبي لهب اعتقها يعني أن ذرة  
حرام على بسنيين وهما كونهما ربيتي وكونهما بنت أخي  
من الرضاعة فلا تعرض بسكون الصاد خطاباً للرفيع  
على سبائك ولا أخوانك يعني ذرة بنت أبي سلمة

٤٤

٤٥



هذا تفسير للضمير في أنها قاله لها لما عرضت عليه اختها  
عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة  
لكنه مع عم في الحكم وقال بناتكس فان قلت أم حسيبة ان  
كانت عالمة مقتضى آية التحريم وهي وريائكم اللاتي في  
جحوركم الى قوله وان جمعوا بين الاخيتين فليف عرضت  
بكا ح اختها وبن لم تكن عالمة فأي فائدة في قولها لقد  
اخبرت أنك تريد ان تنكح بنت أم سلمة فكأنها لم تلت  
به على جواز نكاح الخبي قلنا انها كانت عالمة لكنها  
لم تسمع نكاح النبي مع ربيسة ظنت انه من الامور  
الخاصة ظنت ان نكاح خبي امرأة يكون كذلك  
فالت ابنا حتى خص بعض العلماء تحريم الربيسة بكونها  
في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها  
مطلقا وحملوا الحديث عن انه خارج مخرج العادة الفا لب  
م أبو رزة الاسدي روى مسلم عنه لو اهل عمان آتت  
اهل مضر بيفعل مقدر يفرد ما بعدة أي لو اتت اهل  
عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين و  
تحفيف اليم مدينة بالجرى حكى القافى ان منهم من ضبط

بفتح العين وتشديد اليم يعنى عمان البلقاء وهذا غلط  
ما سبوك ولا ضريروك قاله لرجل بعثه الى حمي من  
احياء العرب فسبوه وضريروه وفيه فضل اهل عمان و  
الثناء عليهم ق ابن عمر رضي الله انقعا على الرواية عنه  
قال دخل النبي مع الخنل التي ابن صياد منضج فيها  
على فراشه وكان يتقي جذوع الخنل يسمع شيئا من  
زمرته قبل ان يراه فلما رآته أم ابن صياد قالت له  
أي صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فاستلم ابن صياد  
عن زمرته فقال مع لو تركته بين أي ابن صياد ما في نفسه  
وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عن ان يسمع أسلوب  
كلامه على عقله منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف  
مفسدة يعنى أم ابن صياد هذا التفسير للضمير المستتر  
في تركه جابر روى مسلم عنه لو تركتها الياء في ترك  
لاشباع الكسرة ما راك قائما أي السمن يكون موجودا  
في العلة قاله لام مالك حين عصرت العلة وهي وعاء  
مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدى  
فيها النبي عن سمنها وكما ياتيها بنوها ويسئلون عنها

كيتها



الإدام بعد إلى تلك العلة وتجد فيها سمناء بحجة النبي عم  
فأزالت كذلك عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله  
عند عصرها مضاد للتوكل على رزق الله تعالى ومضمين  
للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله **ق** أبوهريرة  
رضي الله تعالى عنه لو تعلمون ما أعلم من أهوال  
الآخرة وما أعد في الجنة من نعمها البكيم كثير وضخم  
قليلًا فإن قيل الخطاب إن كان للكافرين فليس لهم  
ما يوجب ضجًا أصلاً فإن كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة  
مخلدٍ فيها وإن دخلوا النار فأيوجب الجاء بالنسبة  
إلى ما يوجب الضجك شيء يسير فينبغي أن يكون المراد بالنعس  
قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترديد  
الحوف على الرجاء **ق** على رضي الله تعالى عنه لو  
دخلتموها لم تر الوافيقها إلى يوم القيامة يعني النار التي أوقدها  
عبد الله بن جدادة يضم الجاء المهملة وتخفيف الذك  
المعجمة وبالفاظ السهوية أمير من مرأته قيل إنه كان رسول  
رسول الله إلى كسرى مات في خلافة عثمان رضي الله عنه  
تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لاطاعة في

في مقصبة الله **ق** أبوهريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لو دعيت إلى  
كرام وهو مستدق الساق يعني لو دعيتي أحدًا إلى ضيافة  
كرام عنم قال القاضي غلط من حمله على كرام الغنم وهو موضع  
بين مكة والمدينة لأجبت أي الداعي ولو أهدى إلى ذراع  
أو كرام يعني لو أرسل أحدًا إلى ذراعًا على رسم الهدية أو كرام  
وفي المثال أعطى العبد كرامًا وطلب ذراعًا لأن الذراع في اليد  
وهو أفضل من الكرام في الرجل لقبلة دل الحديث على حسن  
خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليهم **ق** أبوهريرة رضي  
الله عنه قال كان أبو جهل يقول واللات والعزى  
إن رأيت محمدًا ساجدًا لطان رقبته فراه يومًا يصلي فما  
كان يقصده إلا وهو يرجع على عقبه ويتقي بيده فقال  
لو دني مني لأخطفته الملائكة عضوًا عضوًا كثر العضو  
للتأكيد الخطف هو الاستلاب يعني يجعلوه قطعًا وقطعًا  
فقيل له مالك تأخرت قال إن بيني وبينه خندقا من  
نار يعني أبا جهل مضاد الحديث قوله تعالى والله يعصمك  
من الناس **ق** أبو موسى رضي الله عنه لو رأيتني وأنا  
استمع لأوافق في المجال لقرأتك البارحة جواب لو محذوف



أَيُّ لَعْنَتِكَ تَمَّتْ لَقَدْ أَوْتَيْتُ زَمْرًا مِنْ زَمْرِ آلِ دَاوُدَ الرَّزَّازِ  
الصُّوتِ الْحَسَنِ فَالْكَلْبُ وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى لَوْ عَلِمْتُ  
أَنَّكَ تَسْمَعُ قِرَاءَتِي لَحَسَنْتُ لَكَ حَسَنًا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ رَوَى  
الْبُخَارِيُّ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَقُولُ  
إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرُ بَعْدَهُ تَبِعْتُهُ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ  
عَمَّ مَعَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ وَفِي يَدَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ قِطْعَةً مِنْ قَضِيبٍ  
حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ عَمَّ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ  
الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ يَعْنِي لَنْ  
تَجَاوِزَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ فِيكَ وَهُوَ الْحَبِيبَةُ فِيمَا أَمَلْتَهُ مِنَ النَّبُوَّةِ  
وَلَنْ تَأْدِبْتَ أَيُّ لَنْ أَعْرَضْتَ عَنِ طَاعَتِي لِيَعْفِرَنَّ اللَّهُ تَعَا  
الْعَفْرُ الْجَحْجُحُ وَالْمُرَادِيهِ هُنَا الْإِهْلَاكُ وَقَدْ قَدَّمَ اللَّهُ يَوْمَ  
الْيَمَامَةِ وَاتَى لَدَاكَ الَّذِي بَضَمَ الْهَمْزَةَ أَيُّ لَأَطْلُكَ الشَّخْصَ  
الَّذِي أَرَيْتُ فِيكَ مَا أَرَيْتُ وَهِيَ مِنْ قَبِيلِ أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي  
أَيُّ حَيْدَرٍ وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى رُؤْيَا عَمَّ السُّوَارِيِّنَ اللَّذِينَ  
تَقَالُ عَلَيْهِ تَفْخَرُ مَا وَهَذَا ثَابِتٌ حَيْبُكَ عَنِّي قِيلَ ثَابِتٌ هَذَا  
كَانَ يُسَمَّى حَطِيبَ رَسُولِ اللَّهِ عَمَّ جَابِوْبُ الْوُفُودِ عَمَّ حَطِيبِهِمْ  
قَالَ لِمُسَيْلِمَةَ الْكُذَّابِ وَثَابِتٌ هُوَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ

بشديد

بشديد اليمم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي مع الى  
مسيئته تايقاله ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما  
انزل الله اليه ابن عباس رضي روى البخاري عنه لوقله  
لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان محمدا يصلي  
عند الكعبة لا طان على رقبته تقدم بيانه قرينا  
جابر رضي اتفقا على الرواية عنه لوقد جاء مال الجربين  
وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة وقد  
اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله تيمته فلم يحي  
مال الجربين حتى قبض النبي عم فلما جاء مال الجربين امر  
ابوبكر رضي فنادى من كان له عند رسول الله عم عدة  
اودين فلياتي فاتيته فقالت ان النبي عم قال لي  
هكذا وهكذا وهكذا فحيي في حشية فعددها فاداهي  
خمسة فقال خذ مثلها لان الموعد كان ثلث  
حشيات وانما حتى له ابوبكر بيده لانه خليفة رسول الله  
فيدة قائمه مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العبد  
والكثر العلماء على انه مستح وواجبه الحسن و  
بعض المالكية ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لوقلت

رأيت

لله

ة



لَوْجِبَتِ الضَّمِيرُ فِيهِ لِلْحَجِّ تَأْيِئُهُ بِاعْتِبَارِ كَوْنِ عِبَادَةِ  
أَوْحَجَّةٍ أَى لَوْجِبَتِ كُلُّ سُنَّةٍ وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ لَوْجِبَتِ بِلَا  
هَاءٍ وَهُوَ ظَاهِرٌ وَمَا لَمْ تَطْعَمْ بِلَا مِ الْإِبْتِدَاءِ وَمَا النَّافِيَةُ  
لَا يُطَبِّقُونَ آدَاءَهُ لِشَقَّتِهِ قَالَهُ أَى النَّبِيِّ عَمَّ الْحَدِيثِ حِينَ  
قِيلَ أَكُلْ عَامٍ قَالِ الرَّوِيُّ قَائِلُهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ قَالَ عَمَّ أَيُّهَا  
النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْحَجَّ فَجَوَّافَكَ عَمَّ حَتَّى قَالَهَا  
ثَلَاثًا أَعْلَمُ أَنَّ سَكُوتَهُ عَمَّ عَنْ جَوَابِهِ كَانَ زَجْرًا لَهُ عَنْ جَوَابِهِ  
فَلَمَّا بَرِهَ لَمْ يَنْزَجِرْ قَالَ الْحَدِيثُ أَخْبَجَ بِهِ مِنْ قَالَ الْحَكَمُ  
مَفُوضٌ إِلَى تَرْكِهِ عَمَّ وَلَا يَشْتَرُطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ بَوْحِي  
لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ لِأَنَّ قَوْلَهُ نَعَمْ جَوَّازٌ أَنْ يَكُونَ بَوْحِي نَارِي  
يَعْنَى وَجُوبَ الْحَجَّةِ هَذَا تَقْبِيرٌ مِنَ الْمَصْرِ لِلْمُسْتَدَاءِ الْحَدُوفِ  
فِي قَوْلِهِ أَكُلْ عَامٍ أَى فِي كُلِّ عَامٍ وَجُوبَ الْحَجَّةِ أَمْ فِي هَذَا  
الْعَامِ قِ عَمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ  
كَانَتْ تَقْيِيفٌ حُلَفَاءَ بَنِي عَقِيلٍ وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ  
تَقْيِيفِ عَهْدِهِمْ أَنْ لَا يَتَعَرَّضُوا لِإِحْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَضَى  
تَقْيِيفَ عَهْدِهِمْ وَأَسْرَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَمَّ وَ  
أَسْرَ أَصْحَابَهُ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَقِيلٍ فَشَدَّوهُ بِالْوَتَائِقِ فَأَتَى

عله

عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ فَنَادَاهُ يَا مُحَمَّدُ فِيمَ أَخَذْتُ فَقَالَ عَمَّ  
بِحَبَابَةِ حُلَفَائِهِمْ تَقْيِيفٌ فَتَرَكَهُ فَمَضَى فَنَادَاهُ يَا مُحَمَّدُ يَا  
مُحَمَّدُ وَرَجِمَ فَرَجَعَ فَقَالَ مَا سَأَلْتُكَ فَقَالَ أَى مُسْلِمٍ فَقَالَ عَمَّ  
لَوْ قُلْتَهَا أَى تِلْكَ الْكَلِمَةُ وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَى فِي حَالِ  
اخْتِيَارِكَ وَقَبْلَ كَوْنِكَ كَيْسِيرًا أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ قَالَ  
بَعْضُ الشُّرَاحِ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ عَمَّ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ  
ذَلِكَ الْقَوْلَ وَعَلَى أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا قَالَ أَنَا مُسْلِمٌ لَا يَحْكُمُ  
بِإِسْلَامِهِ يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَى أَنَّهُ عَمَّ قَدَّاهُ فَرَدَّهُ إِلَى الْكُفَّارِ  
وَلَكِنْ فِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْهُ أَنَّ الْأَسِيرَ يَمْلِكُ الْكَلِمَةَ  
لَمْ يَفْلَحْ كُلَّ الْفَلَاحِ وَهَذِهِ الْقِصَّةُ سَالِبَةٌ جَزَائِيَّةٌ دَالَةٌ  
عَلَى أَنَّ الْمَنِيَّ بِبَعْضِ الْفَلَاحِ فَيَكُونُ بَعْضُهُ تَابِتًا لَمْ يَقْبَلْ  
مَعْنَاهُ لَوْ قُلْتَهَا فِي اخْتِيَارِكَ لَمْ تَخْلَصْ مِنَ النَّارِ فِي الْعَقْبَى  
وَمِنْ ذَلِكَ الْأَسْرِ فِي الدُّنْيَا أَيْضًا فَلَمَّا قُلْتَهَا فِي اضْطِرَّارِكَ  
تَخَلَّصْتَ مِنَ النَّارِ فَقَطَّ وَتَمَّ آدَاءُهُ وَلَخَذَ الرَّجُلَيْنِ بَدَلَهُ  
فَلَا يَنَافِي إِسْلَامَهُ لِحُجُوزِ أَنْ يَكُونَ الرَّدُّ شَرْطًا فِي الْعَهْدِ  
الْجَارِي بَيْنَهُمْ وَسَيُنْفِخُ وَأَسْتَدْلَاهُمْ بِهِ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ  
لَا يَحْكُمُ بِإِسْلَامِهِ إِذَا قَالَ أَنَا مُسْلِمٌ ضَعِيفٌ لِمَا ثَبَتَ فِي



الصحيح ان النبي عم ابي المقداد عن قتل كافر قال اسلمت  
لله عند هربه منه والنجائه الى شجرة قاله للاير من بني  
عقيل يضم العين اصابوا معه العضاء بفتح العين المهمة  
وبالضاد وبالمد بعد الباء الموحدة الناقصة المشقوقة  
الاذن الجملة صفة اسير يعنى خذ الصحابة مع ناقته  
العضاء وهي التي صارت للنبي عم اما حاتم انها كانت  
سكينة الخاص من الغنم الذي سمي صفييا واما بالمعاودة  
الصحيحة المذكورة في جامع الأصول وعبارة المص  
لا يقيد الا ان يجعل العضاء مرفوعا مبتدأ ومعه  
خبره ويكون الجملة صفة للاير على ضعف ولو قال  
اخذوه مع ناقته العضاء لكان بين لان العضاء  
علم بانه النبي عم فاقوتوه فقال اني مسلم فان قلت  
كيف اخذ الاير حرم حلفائه وقد قال عم الالهي  
جان الاعلى بنفسه فلنا حمل هذا على ابتداء الكلام  
وكان من عادتهم اخذ الحليف حرم الحليف ثم نسخ  
خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا  
بالثريا وهو محم معروف لنا وله ابناء فارس وفيه

فضيلة

فضيلة لهذه القبيلة ويروي لو كان الايمان عند الثريا  
لناكه رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان  
الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكرة بعينها  
في صحيح مسلم جبير بن مطعم رضي روى البخاري عنه  
لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النبي  
يفتح التونين بينهما تاء مشناة فوق مسالنة جمع النبي  
يعنى النبي كالرني جمع الرمن سماه نتي لكفرهم لتر  
يعنى اسارى بدر وما قاله بعض الشرح من ان المراد  
من النبي الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعد لان  
السابق الى الفهم السليم من قولهم لترتهم ومن تغير المص  
اياهم بالاسارى اتم لحياء دون الموت وانما ذكره  
هذا الحديث لان مطعما كان يسعي في نقض الصحيح التي  
كتبها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخاطبهم  
حتى يجلو بين النبي عم وقريش وقيل كان مطعم يحيد  
النبي عم من جمعهم من الطائف وكان يدفع ادى قريش  
عنه فاحببهم ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك الغيبة  
وقيل وانما قال النبي عم ذلك تاليا لابنه على السلام

لهم



وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض الحال اذا تعلق به  
ثقلته وجواز اطلاق الايرمينه من غير ايداع اسمها  
زيد رضي روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اغزل عن  
امراء في فقال لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولديها فقال  
لو كان ذلك صار الضر فارس والروم لانهم لا يغزلون  
عن نسائهم فلا يضربونهم على اولادهم الرضيعه يعني  
الغزل عن الرأيه اي ترك الغزل على حذف المضاف والغزل  
اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال في ان رضي  
الاتفاق على الرأيه عنه لو كان لابن آدم وادب من مال  
لا تبغ اليهما ثالثا لا ابتغاء هو الطلب عندي هنا بالي  
لتضمنه معنى الضم يعني ضم اليهما وادبنا لانا وهلم جرا  
ولا يلاء جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا  
على الدنيا حتى يموت ويمتلي جوفه من تراب قبره و  
هذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان  
الله يقبل التوبه من التائب عن حربه لمدموم وعن  
غيره من المدمومات كذا قاله النووي ويمكن ان يقال  
ان تاب يحي معنى وفق قال الجوهرى يقال تاب الله

عليه

عليه اي وبقه فمعناه ان بني آدم محبوبون على حيا للمال  
وعدم الشيع منه الامن عصمه الله ووقفه لارائه الحيله  
منه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الامن  
عصمه الله اشعار بان هذه الحيله المذكوره مدمومه  
جارية مجرى الذنب وان ازالها مملكته لكن يتوفيق الله  
وههنا ثلثه وهي ان في ذكر بني آدم دون الانسان ثلث  
الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القنص واليسس  
وارالته مملكته بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه 8  
ابوهريرة رضي روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا  
لرني ان لا يمر على ثلث ليال وعندي منه شيء الوأو  
فيه للحال يعني لاني عدم مرور ثلث ليال والحال ان  
يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة النبي  
راجع الى الحال يعني لاني عدم تلك الحال في تلك  
الليالي الا شيئا ارضه لدين يعني احفظه لاداء الدين  
لان اداء الدين مقدم على الصدقة وانما الشئ الشئ  
من الشئ يكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فليكون  
جواب لوني في حلم النبي ومن جعل لوهنا للتمني فقد جاوز

يحي



عَنِ النَّبِيِّ جَابِرٌ رَضِيَ عَنْهُ لَوْ كُنْتُ سَكَنَ الْأَكْلَمُ مِنْهُ  
وَلَقَامَ لَمْ قَالَهُ لِرَجُلٍ جَاءَهُ يُسْتَطَعُهُ فَأَطَعَهُ سَطْرَائِي  
يَضْفُ وَيَسْقُ شَعِيرَةً وَهُوَ سِتُونَ صَاعًا فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ  
مِنْهُ وَأَمْرَاءَهُ وَصَنِيْفُهُمَا حَتَّى كَالَهُ وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَالِي  
مُعْجَزَةٍ عَنِ يُفَعِّمُ حَكْمَةً زَوَالِدٍ عِنْدَ الْكَيْلِ مِمَّا ذَكَرْتُ قَرِيبًا فِي عَصْرِ الْعَلَةِ  
م ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ عَنْهُ لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ  
لَادْعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمَدْعَى  
عَلَيْهِ أَمَّا ذَكَرْتُ الْيَمِينَ فَقَطُّ لِأَنَّ هُوَ الْحُجَّةُ فِي الدَّعْوَى لِأَنَّ الْأَوْلَى  
فَعَلَى الْمَدْعَى إِقَامَةُ الْبَيْتَةِ أَوْ لَارْفَعَا الْفُسَادَ مَا جَاءَ فِي  
بَعْضِ الرِّوَايَاتِ لَكِنَّ الْبَيْتَةَ عَلَى الْمَدْعَى وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ  
قَالَ مَالِكُ الْيَمِينَ أَيْ مَا تَوَجَّهَ عَلَى الْمُنْكَرِ رَطْبًا أَنْ يَكُونَ بَيْتُهُ  
وَيَسِي الْمَدْعَى مَخَالِطَةً أَوْ مَدَائِنَةً بِشَهَادَةِ شَاهِدَيْنِ أَوْ شَاهِدٍ  
إِذْ لَوْلَا لَتَغَلَّبَ السُّفَهَاءُ عَلَى الْعُقَلَاءِ بِتَحْلِيْفِهِمْ مَرَارًا  
فِي الدَّعَاوَى الْمُخْتَلِفَةِ وَقَتًا وَوَحِيدًا قُلْنَا هَذَا الْحَدِيثُ بِمَعْنَى  
حُجَّةٌ عَلَيْهِ عَلَى أَنْ هَذَا رَأَى فِي مُقَابَلَةِ الْبَيْتِ فَلَا يُعْتَبَرُ  
ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ عَنْهُ لَوْ يُعَلِّمُ الْكَافِرَ بِكُلِّ الذِّكْرِ  
عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ أَيْ مِنْ غَيْرِ الْبِقَاتِ إِلَى عِقَابِهِ لَمْ يَبْسُ مِنْ

مِنَ الْجَنَّةِ وَلَوْ يُعَلِّمُ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ الذِّكْرِ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ  
مِنْ غَيْرِ الْبِقَاتِ إِلَى رَحْمَتِهِ لَمْ يَأْسُ مِنَ الدَّارِ ذَكَرَ الْمَضَارِعَ بَعْدَهُ  
فِي الْمَوْضِعَيْنِ لِقَضْدِ اسْتِمْرَارِ مَتَاعِ الْفِعْلِ فِيمَا مَضَى وَقَتًا وَقَتًا  
لِأَنَّ لَوْلَا الْمَضَى وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الرَّجُلَ مَبْنِي أَنْ يَكُونَ  
بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ ق أَبُو جُهَيْمٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ  
عَنْهُ عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ قِيلَ لَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثَانِ فَقَطُّ  
أَمَّا ذَكَرْتُ الشَّيْخَ بِاسْمِ الرَّوِيِّ وَكُنْيَتَهُ لَوْ قَوَّعَ الْخِلَافَ فِيهَا  
قَالَ بَعْضُ كُنْيَتِهِ أَبُو جُهَيْمٍ بِالْحَيْمِ الْمَضْمُونَةِ بِدُونِ الْيَاءِ لَوْ  
يَعْلَمُ الْمَارِّينَ يَدِي الْمَضَى مَا ذَاعَ عَلَيْهِ أَيْ مِنَ الْإِثْمِ لَكَانَ  
أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بِسَيِّئَةٍ يَغْنَى لِأَخْتَارِ  
الْوُقُوفِ أَرْبَعِينَ ذَكَرْتُ مِنْهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ أَوْ  
عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ لَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً  
لَكِنَّ الْغَالِبَ أَنَّهُ عَامٌ مَلْجَأٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ لَكَانَ أَنْ  
يَقِفَ مَكَانَهُ أَرْبَعِينَ عَامًا خَيْرًا لَهُ هَذَا إِذَا مَرَّ مِنْ مَوْضِعٍ سَجَّوْهُ  
وَلَيْسَ لِلْمَضَى سِتْرَةٌ أَوْ مَرَبِّيَّةٌ وَسَيِّئَاتُ الْمَارِّ أَيْ مَا يَأْتِي فِي  
مَوْضِعِ السَّجَّوْرِ وَحِيَادِي أَعْضَاءُ أَعْضَاءِ الْمَضَى وَلَا يَكُونُ  
بَيْنَهُمَا حَائِلٌ وَلَا ضَرْبَةٌ لِلْمَارِّ فِي مَرُورِهِ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ



اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما  
طمع بجنته لحد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما  
قبط من جنته لحد الفنوط شدة اليس تقدم بيانه في باب ابو  
هريرة رضي الله عنه الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اى  
الاذان ويحتمل ان يراد منه الإقامة على حد والمضاف يعنى  
في حضور الإقامة وهذا اوفق لقوله والصف الاول اى في الوقوف  
فيه والخبر مع الامام من الثواب ثم اجدوا اى طريقا لخصيصة  
بان صاف الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا وحده  
وبان يحسبوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمعون بعضهم ببعض  
الا بان يستلموا عليه اى ياترع القرعة لا تستلموا بخفيف الميم  
اى لا ترفعوا ولو يعلمون ما في التحجير وهو التبليغ الى اى سلوة  
كانت يعنى به المبادرة اليها لا تسبقوا اليه ولو يعلمون ما في  
العمرة والضحى لا تؤمها ولو حبوا ولو كان الاثنان حبوا او  
التقدير ولو اتممتها حبوا اى جابى الجوسلون الكبار حف  
على الرست وقيل المشى على اليدين والرجلين فان قلت لم يطلق  
النبى عم لفظ العمرة على العشاء مع نهيهم عنه قلنا يحتمل ان  
يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس للتحريم وان يكون هـ

هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله تعالى بالعشاء وان يكون  
ابو هريرة رضي الله عنه يلفظ العشاء وعبر عنه بالعمرة لعدم بلوغ  
النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقها فائدة وهي  
ان العرب كانوا يعملون لفظ العشاء في المغرب وتو قالوا  
يعلمون ما في العشاء كملوها على المغرب وفات المطوب فكتمل  
لفظ العمرة الذي يعرفونه ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه لو يعلم  
الناس ما في الوحدة من المصرة الدينية والديوية كجرمانه من  
تواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حواجيه ما سار اليه  
وحده يليل ابدأ وفيه اى عن السفر بالسفر بالباكان او رجلا  
فكان الظاهر ان يقول ما سار لحد اى قيد بالركب وبالليل  
لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان الركب يفتور مركبه من  
ادنى شئ اعلم ان العلم في هذه الاحاديث يعنى المعرفة  
فصل ابن عباس رضي الله عنهما على الرواية عنه لولا ان المشى على  
امتي لامرهم ان يصلوها كذلك يعنى صلوة العشاء قاله  
حين اخرها حتى رقد الناس ولا يتقفوا ووقدوا ولا يتقفوا  
فقام عمر فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل اخير العشاء  
وتقديرها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى حواز



جواز جهادها فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره بالوجوب  
م ابوهريرة رضي روي مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم  
بالسواك تيمم عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى  
الورد الذي يتسوك به الفم وجمعه سووك ككتاب وكسبا بما  
احتج الاشياك كليلاتادي براحة في المصلي لما روي ان  
ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن  
يكره للصائم بعد الزوال لقوله في الحلو في الصوم عند الله اطيب  
من المسك قال التوري كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة و  
القرأة اذا تغير الفم بالجموع والنوع او كل ما له ريحة كريهة كليل  
يتادي به الناس وان استاك بما يزيل التغيير كالاصبع و  
الخرفه الخشيتين حصل السواك م انس رضي روي مسلم عنه  
لولا ان تدافوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اى صوت  
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديثان هذه الامة تستل في  
قبورهم ابن عباس رضي روي مسلم عنه لولا ان انا حرمتون لقبنا  
منك قاله لصعب بن جثام لما اهدى اليه اى النبي جمار  
وخشي تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا ان  
نرده عليك الا انا حرمت انس رضي روي البخاري عنه لو

لولا الحجرة كنت امراء من الانصار قاله لما قسم المال  
ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرم الانصار بان  
لا رتبة بعد الحجرة اعلى من نضرة الدين وقيل معناه لو  
لا ان النسبة الى الحجرة نسبة دينية لا يسع تركها  
لانتسبت الى المدينة والنضرة للدين اعلم ان هذا  
الحديث وقع في الشيخ المصحح في هذا المحل وموقعه  
على مقتضى ترتيب المص كان اول هذا الفصل يوضح ذلك  
يادى التقيات ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه لولا  
ان معي الهدى لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في  
حديث ابي لبدت راسي ق انس رضي اتفقا على الرواية  
عنه لولا اني لخاف ان تكون اى التمرة من الصدفة  
لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ابي  
لانقلب الى اهلي ق ابوهريرة رضي اتفقا على الرواية عنه  
لولا ان اشق على المسلمين يعني لولا انك تخلفي عن الجهاد  
وكان مشقة عليهم ما خلفت ما فيه نافية عن سائر  
متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش تبلغ اقصاها  
اربعمائة ولكن لا تجد حمولة وهي الابل التي تحمل عليها



وَلَا جِدُّ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ وَيُثِقُ عَلَى سِتْرَيْدِيَاءِ أَنْ  
يَخْلَفُوا عَنِّي وَفِيهِ فَضْلُ الْجِهَادِ وَأَنَّهُ مِمَّنْ كَانَ يَتْرِكُ أَحْيَانًا  
رَفَقًا لِلْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَا مَرْكَبَ لَهُمْ **ق** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَقَى  
عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرِ بِالْجَاءِ الْمَجْمَعِ  
وَفُتِحَ النَّوْنُ أَيْ لَمْ يَتَّعَيَّرْ وَلَمْ يَنْتَسِبْ بِيَانَهُ مَا رَوَى أَنَّ الْمَرْءَ  
وَالسُّلْوَى كَانَ يَسْقُطُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي مَجَالِسِهِمْ كَسَقُوطِ  
الْتَلَجِّ فَيَأْخُذُ كُلُّ مَنَّهُمْ بِقَدْرِ مَا يَكْفِي ذَلِكَ الْيَوْمَ الْيَوْمَ الْجَمْعُ  
فَيَأْخُذُونَ مِنْهُ لِلْمَجْمَعِ وَالسَّبَبِ لَتَرْكِهِمُ الْعَمَلِ فِيهِ وَقَدْ  
كَانُوا نَوَاعِزًا دَخَارِهَا الْكُثْرُ مِنْ ذَلِكَ فَادْخَرُوا فَفَسَدُوا  
عُتْمُ النَّسَبِ مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ لِأَنَّ الْبَادِيَ لِلشَّيْءِ كَالْحَامِلِ  
لِلْفَيْرِ عَلَى الْإِنْتَابِ بِهِ وَلَوْلَا حَيَاةُ حَوَاءَ لَمْ  
تُحْنِ أَنْتِ رُفُوحَهَا لِأَنَّهَا أُمُّ النِّسَاءِ فَكَلِمَتُهَا بَيَانَةٌ مَا رَوَى  
أَنَّ إِبْلِيسَ أَعْوَاهَا قَبْلَ دَمٍ حَتَّى أَكَلَتْ مِنَ الشَّجَرَةِ ثُمَّ أَتَتْ  
أَدَمَ فَرَبَّيْتِ لَهُ ذَلِكَ حَتَّى حَمَلَتْهُ عَلَى أَنْ كُلَّ مِنْهَا **م** ابْنُ عُمَرَ  
رَضِيَ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ لَوْ كُنْتُمْ تَدْرِبُونَ الْجَاءِ اللَّهُ يَقُومُ يَذْبُونُ  
فَيَغْفِرُ لَهُمْ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ تَقَدَّمَ الْبَيَانُ عَلَيْهِ فِي حَدِيثِهِ لَوْ  
أَنْتُمْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ دُنُوبٌ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ يُسَمَّى أَنَّ

اللهم ط

أَنْ يُذَكَّرَ فِي فَضْلِ لَوْ قَبْلَ حَدِيثِ جَابِرٍ لَوْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ **فصل**  
أُمُّ الْحَصِينِ الْأَخْمِيسِيَّةُ رَضِيَ قَبْلَ مَا رَوَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ عَمَّا يَشْرِكُ لَهَا دِيَّةً  
لَا تُرَى مُسْلِمًا مِنْهَا حَدِيثَيْنِ أَنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَلَى صِبْغَةِ الْمَجْهُولِ  
مِنَ النَّامِرِ أَوْ جَعَلَ أَمِيرًا مِنْ قَبْلِ الْإِمَامِ عَبْدِ حَسِبْتِي لِأَنَّ  
يَكُونُ هُوَ الْإِمَامُ لِأَنَّ الْأَعْمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْمُرَادُ مِنْهُ الْإِمَامُ  
عَلَى سَبِيلِ الْقُرْبَى وَالتَّقْدِيرُ مَبَالِغَةٌ فِي طَاعَتِهِ مَجْمَعٌ بِسَبْطِ  
الدَّلَالِ بَيْنَ الْجَدْعِ بِيَانٍ يَقْطَعُ أَنْفَهُ وَأُذُنَهُ وَأُخْرَاهُ فَاقْتَمَعُوا  
وَأَطِيعُوا مَا قَادَكُمْ أَيْ مَدَّةُ قُوَّةِهِ أَيَاكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ الْمُرَادُ بِهِ  
حُكْمُ اللَّهِ لَيْسَ أَوَّلَ السَّنَةِ أَيضًا **م** جَابِرٌ رَضِيَ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ  
أَنَّ بَعَثَ مِنْ خِيَمِكَ ثَمْرًا صَابِتَةً جَائِجَةً أَيْ أَقْرَبَ فَلَا يَحْتَلِكُ  
أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْءٌ أَيْ مِنَ الثَّمْرِ فَيَجِبُ وَضْعُ ثَمَرِهِ لِيَقْدَرُ  
الْمَهَالِكُ بِمِ تَأْخُذَ مَا لَخِيَمِكَ بِغَيْرِ حَقِّ عَمَلٍ بَيِّنًا هَذَا الْحَدِيثُ  
الشَّافِعِيُّ فِي قَوْلِهِ الْقَدِيمِ وَقَالَ مَالِكٌ إِنْ هَلَكَ ثَلَاثُ الثَّمَرِ  
أَوْ الْكُرْحِ جِبْ وَضِعُ الثَّمْرِ وَالْأَفْلَاوُ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ لَيْسَ مُطْلَقًا  
مُحْتَجًّا بِمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ عَمَّا بِالصَّدَقَةِ عَلَى مَنْ أُصِيبَ  
فِي مِثْرٍ أَيْ تَبَاعَهُ وَكُنْتُ رَدِيَّةً لِيَدْفَعَهَا إِلَى عَمِيهِ وَلَوْ كَانَ الْوَضْعُ  
وَأَجِبًا لَمَا أَمَرَ بِهَا فَحَلَّ الْحَدِيثَ عَلَى الْإِحْتِبَابِ أَوْ عَلَى صُورَةٍ



عَدِمَ سَلِيمُ الْبَيْعَ إِلَى الْمُشْتَرِي فَمَا هَلَكَ يَكُونُ مِنَ الْبَيْعِ  
بِالْإِتِّفَاقِ **ح** ابن عمر رضي روى البخاري عنه قال كان النبي  
أمر زيداً فطعنوا في إمارته ثم أمر ابنه أسامة وكان  
صغيراً على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض  
في إمارته فقال لهم إن طعنوا في إمارته فقد كنتم أي  
فسببوا للإخبار بقدمكم تطعون في إمارة أبيي من  
قبل إنما طعن في إمارته لأنه كان من الموالى وكانت  
العرب تتكلم عن اتباعهم وأمره النبي مع إشارة إلى  
أن العادات الجاهلية قد بطلت وإلى أن ارتفاع قدر  
الناس بالعلم والهجرة والتقى وأيم الله هذا قسم أصله  
أيمين إن كان خليفاً أي لا يقابله إمارة وإن كان من  
أحب الناس إلى إن في هذين الموضعين مخففة لهما  
ضمير الشأن محذوف والضمير في كان عائد إلى أبيه  
وإن هذا من أحب الناس إلى بعده يعني أسامة بن  
زيد أراد به بيان حبه لا تقضيله في الحب على غيره و  
كان النبي مع يثني زيداً حتى كانوا يدعون بزيد بن  
محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوه لآبا

عم

لآبائهم تركوه **ح** ابن عمر رضي روى البخاري عنه إن دعيتهم  
إلى كراع فأجيبوا تقدم بيانه قريياً في فصل لوج البراءة  
بن عازب رضي روى البخاري عنه إن رأيتونا تحطفتنا أي  
تسلبتنا بسرعة الطير أراد به انهم لمهم فلا تبرحوا أي لا  
ترولو ما كانم حتى أرسل إليكم وإن رأيتونا أو طانناهم  
أي غلبناهم فلا تبرحوا ما كانم حتى أرسل إليكم قاله يوم أحد  
لعبد الله بن جبير وأصحابه رضي وكانوا خمسين رجلاً أبو  
هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي اتفاقاً على الرواية عنهما  
إن زنت فجلدوها ثم إن زنت فجلدوها ثم إن زنت  
فجلدوها ذكره ثلاث مرات للتأكيد ثم يعوها أي إن زنت  
مرة رابعة ولو بضيف وهو الجدل المقتول من الشعر يعني  
ولو بتمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث إذا  
زنت أمة أحدكم يعني الأمة غير المحصنة أي غير المروجة  
فإن قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما  
قال الله تعالى فإذا حصص فإن اتيت بفاحشة فعليهن  
نصف ما على المحصنات قلت لأن السؤال كان واقعاً  
عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن أبي هريرة رضي إن رسول



اللَّهُ عَمَّ سَأَلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذْ أَرَنْتَ وَلَمْ تَخْصِ فَقَالَ عَمَّ الْحَدِيثُ  
قَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ اتَّيَّ النَّبِيُّ عَمَّ امْرَأَةً  
فَقَالَتْ إِنِّي أَصْرَعُ وَأَنْكَشِفُ فَادْعُ اللَّهَ لِي فَقَالَ عَمَّ إِنَّ شَيْئًا  
صَبَرْتُ عَلَى ذَلِكَ الرِّضَى وَلَكِ الْجَنَّةُ كَأَوْفِيهِ لِلْحَالِ وَإِنْ  
شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ قَالَتْ لِامْرَأَةِ كَأَنْتِ تَصْرَعُ  
فَقَالَتْ أَصْبِرُ فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَعَافِيَ عَنِ الصَّرَعِ وَهُوَ مِنْ  
مَعْرُوفٍ فَدَعَا لَهَا وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ لِيُنَالَ  
بِهِ الدَّرَجَةُ الْعُلْيَا قَ عَائِشَةُ رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهَا  
إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ بِفَيْحِ الْهَيْمَةِ قَالَ لِحُمْرَةَ  
بِنْتِ عَمْرِو بْنِ الْعَدِيِّ وَسَأَلَهُ عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ ظَاهِرًا  
سُؤَالَهُ كَانَ عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ لِأَنَّ الْخِيَارَ فِي الْبَقْلِ كَانَ  
مَشْهُورًا وَكَانَ يَدْرُ الصَّوْمَ أَيُّ يَوْلِيهِ وَيُؤَاطِبُ عَلَيْهِ  
حَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَوَى الْجَارِيُّ عَنْهُ أَنْ قِيلَ لِحُمْرَةَ أَيْ فَالْإِمِيرُ  
جَعْفَرُ وَإِنْ قِيلَ لِحُمْرَةَ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ رُوْحَانَ قَالَهُ حِينَ  
أَمَرَ بِشَدِيدِ الْمِيمِ فِي غُرُورَةٍ مَوْتَهُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الرَّهْمِ  
زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَفِيهِ جَوَازُ تَعْلِيْقِ تَوَلِيَةِ الْإِمَارَةِ بِالْشَّرْطِ  
فَيُحَقِّقُ بِهَا غَيْرُهُمَا مِنَ الْمَنَاصِبِ حَ جَابِرُ رَضِيَ رَوَى الْجَارِيُّ

عَنْهُ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ عَمَّ عَلَى حُلِيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ عَمَّ  
إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَيْءٍ يَشُدُّ بَرِيدَ التَّوْنِ الْفَرَسِ  
الْحَلِيقَةَ وَهِيَ أَشَدُّ تَبْرِيدًا جَوَابُ الشَّرْطِ مُحَمَّدٌ وَهُوَ  
فَهَاتِهِ وَالْأَكْرَعُ نَأْوُلُ الْمَاءِ بِاللِّغَمِ مِنْ غَيْرِ تَوْسِطِ  
شَيْءٍ وَفِيهِ جَوَازُ طَلَبِ الْحَاجَةِ مِنَ الْإِنْسَانِ قَ جَابِرُ  
رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ أَنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ  
خَيْرٌ فِي شَرْطَةٍ مَحْجُورَةٍ بِفَيْحِ الشَّيْبِ الضَّرْبُ بِالْمَشْرِطِ  
عَلَى مَوْضِعِ الْحِجَامَةِ يُخْرِجُ مِنْهُ الدَّمَ وَالْحِجْمُ بِالْكَسْرِ الْآلَةُ  
الْمُجْتَمِعُ فِيهَا الدَّمُ عِنْدَ الْمِصِّ وَبِالْفَيْحِ مَوْضِعُ الْحِجَامَةِ  
وَهُوَ الْمَرَادُ فِي الْحَدِيثِ فَإِنْ قُلْتَ الْأَصْلُ فِي الشَّرْطَةِ  
أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي مَشَاوِكٍ وَتَبَوُّتِ الْخَيْرِيَّةِ مِنْ شَيْءٍ مِنْ  
أَدْوِيَتِكُمْ لِأَعْلَى التَّعْيِينِ كَانَ مُحَقَّقًا عِنْدَهُمْ فَكَيْفَ أوردَهُ  
بِأَنَّ قُلْتَ قَدِ تَعْمَلُ أَنْ لِي تَأْكِيدِ تَحْقِيقِ الْجَزَاءِ كَمَا يُقَالُ  
لِمَنْ يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ صَدِيقًا إِنْ كَانَ لَكَ صَدِيقٌ فَهُوَ زَيْدٌ  
عَلَى مَعْنَى أَنْ تَصَوَّرْتَ مَعْنَى التَّصَدِيقِ وَتَبَوُّتَهُ لَكَ حَقُّ  
التَّصَوُّرِ وَحَصَلَتْ مَعْنَاهُ فِي نَفْسِكَ فَهُوَ زَيْدٌ وَشَرِيَّةٌ  
مِنْ عَمَلٍ أَوْ لَدَعِيَّةٌ بِنَارِ يُقَالُ لَدَعْتُهُ النَّارُ بِالذَّكَالِ الْمَجْمُوعِ



وَالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ أَي حُرْقَتُهُ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا الْكَلْبِيُّ قَالَ الْكَلْبِيُّ  
هَذَا مِنَ الْبَدِيعِ عِنْدَ أَهْلِ الطَّبِّ لِأَنَّ الْأَمْرَاضَ الْمُهْمَلَةَ  
إِمَّا دُمُومِيَّةً أَوْ صَفْرَؤِيَّةً أَوْ سُودَؤِيَّةً أَوْ بُلْغِيَّةً فَإِنْ  
كَانَتْ دُمُومِيَّةً فَشِفَاؤُهَا خَرْجُ الدِّمِّ وَإِنْ كَانَتْ مِنَ  
الشُّكَّةِ الْبَاقِيَةِ فَشِفَاؤُهَا الْأَسْهَالُ بِمَا يَلِيقُ بِكُلِّ خَلِطٍ  
فَكَانَتْ مَعَ نَبْهٍ بِشَرِّبِ الْعَسَلِ عَلَى الْمُسَهَّلَاتِ وَالْكَلْبِيُّ سَجَّلَ  
لِلْبُلْغِ وَالرَّيْحِ وَفِي تَاخِيرِهِ مِمَّ الْعِلَاجَ بِالْكَلْبِيِّ فِي الدِّكْرِ إِشَارَةً  
إِلَى أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِلَيْهِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَكْمِ  
الشَّدِيدِ فَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ وَلَا أَحَبُّ أَنْ تَقُولَ  
م جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ كِدْتُمْ أَنْفَاءً مَدَّ الْهَمِزَةَ أَي فِي  
هَذِهِ السَّاعَةِ لَتَفْعَلُونَ إِنْ هَذِهِ مُحْفَنَةٌ وَلَمْ يَهْدِ دَخَلَتْ  
اللَّامُ فِي خَبْرِهَا وَهِيَ كَادِمَةٌ اسْمٌ وَخَيْرُهُ فَرَقَابِينُهَا وَبِئْسَ  
إِنْ التَّائِيَةِ لَعَلَّ الشَّيْخَ أَوْ رَدَّهَا فِي فَضْلِ الشَّرْطِيَّةِ نَظْرًا إِلَى  
الصُّورَةِ فَعَلَّ فَارِسَ وَالرُّومَ يَقُومُونَ هَذَا لِيَسْتَأْجِرُوا  
عَنْ قَالَ مَا يَفْعَلُونَ عَلَى مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قَعُودٌ أَي قَاعِدُونَ  
فَلَا تَفْعَلُوا بِمَنَّا إِنْ صَلَّى أَي بِأَمَامِنَا قَائِمًا فَصَلُّوا قَائِمًا  
أَي قَائِمِينَ وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا قَالَ هَذَا حِينَ صَلَّى

أَفْعَلُوا

فَا

قَاعِدًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامٌ فَاسْتَأْجِرُوا بِهِمْ فَقَعُدُوا وَقَالَتْ لَمْ  
قَالَ أَي الْحَدِيثَ تَقَدَّمَ الْكَلِمَةُ عَلَيْهِ فِي الْبَابِ لِأَنَّهَا تَجْعَلُ  
الْإِمَامَ لِيُؤْتَمَّ بِهِ م مُعْتَقِبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ رَضِيَ قَبْلَ مَا رَوَاهُ  
عَنِ النَّبِيِّ مَعَ سَبْعَةِ أَحَادِيثَ لَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثٌ  
وَأَحَدٌ لَكِنَّ بِالْفَاظِ مُخْتَلِفَةً أَنْفَرَدَ مَسْمُومٌ بِهَذَا اللفظِ  
مُعْتَقِبُ بِيَضْمِ الْيَمِّ وَفِيهِ الْعَيْنُ الْمُهْمَلَةُ قَالَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ  
عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ عَمَّ إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَلَغَلَا  
الْجَمَلَةَ الْإِسْمِيَّةَ وَهِيَ لَا بُدَّ حَالٍ يَعْنِي لَا تَفْعَلْ فَإِنْ كُنْتَ  
فَاعِلًا حَالٍ كَوْنِكَ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ فِعْلٍ فَوَاحِدَةٌ أَي أَفْعَلْ  
مَرَّةً وَوَاحِدَةٌ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَمَلَ الْيَسِيرَ لَا يُبْطَلُ  
الصَّلَاةُ ح جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ أَنَّ كَمْ  
تَحَدَّثَنِي فَإِنِّي أَبَاكَ قَالَه لِامْرَأَةٍ أَمْرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ  
لِيَقْضِيَ حَلَجَتَهَا فَقَالَتْ أَرَأَيْتِ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ  
جَوَابَ الشَّرْطِ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّ قَمَا أَفْعَلْ قَالَ الرَّوِيُّ كَانَتْهَا  
عَنْتَ بِقَوْلِهَا لَمْ أَجِدْكَ الْمَوْتُ قِيلَ فِي النُّسخَةِ الْمَقْرُوءَةِ  
عَلَى الْمَضِّ وَلَمْ أَجِدْكَ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى حِلَاةِ الصَّديقِ  
ق عَقَبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ قُلْنَا

ع

ت



يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَبْعْتُنَا فَزَلْ بِقَوْمٍ فَلَا يَفِرُّونَا فَمَا تَرَى  
فَقَالَ عَمَّ إِن تَرَيْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرًا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ أَيَّ مَنِ  
الْقَرَى فَاقْبَلُوا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا أَيَّ مَا يَنْبَغِي لَكُمْ مِنَ الْقَرَى  
فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ أَيَّ لِلضَّيْفِ وَ  
هُوَ لِيَكُونَ وَاحِدًا وَجَمْعًا كَذَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ لِحَدِّ  
يَجُوزُ لِلضَّيْفِ أَنْ يَأْخُذَ حَقَّهُ مِنَ الطَّعَامِ جَبْرًا مِنْ  
مُضَيِّفِهِ إِذَا لَمْ يَطْعَمْهُ عَمَّا يَبْطَأُ فِي الْحَدِيثِ وَأَوَّلُهُ الْجَمْعُ  
بِأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُضْطَرِّينَ لِأَنَّ ضَيْفًا قَوْمٌ وَاجِبَةٌ وَ قَت  
الضَّرُورَةَ فَإِنَّهُمْ اسْتَعْفَوْا لَمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ بِقَدْرِ  
الْحَاجَةِ قِيلَ إِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّ اخْتِ  
الطَّعَامِ كَانَ جَانِبًا لِلضَّيْفِ الْغَيْرِ الْمُضْطَرِّينَ ثُمَّ نَسَخَ وَهَذَا  
الْوَجْهَ ضَعِيفٌ لِأَنَّ تَارِيخَهُ غَيْرُ مَعْلُومٍ وَقِيلَ إِنَّهُ  
مَحْمُولٌ أَنْ يَرَادَ بِهِمْ أَهْلُ الدِّمَةِ الَّذِينَ شَرَطَ الْإِمَامُ ضَيْفًا  
مَنْ يَمُرُّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ النُّوَوِيُّ هَذَا أَيْضًا ضَعِيفٌ  
لِأَنَّ الشَّرْطَ إِنَّمَا صَارَ فِي زَمَانِ عُمَرَ رَضِيَ حَيْثُ قَوِيَ الْإِسْلَامُ  
دُونَ زَمَانِ النَّبِيِّ عَمَّ وَقِيلَ حَقَّ الضَّيْفِ فِي الْحَدِيثِ أَنْ  
يَهْتِكَ غِرْفَتَهُمْ بِاللِّسَانِ وَيَلُومَهُمْ لِأَنَّ يَأْخُذَ طَعَامَهُمْ

٦٥١  
مَنْ رَضِيَ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَمَّ  
عَنِ السَّاعَةِ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ عَمَّ إِنْ عَيِشَ  
هَذَا الْغُلَامُ فَعَمَّ أَنْ لَا يَدْرِكُهُ حَقُّ تَقْوَمِ السَّاعَةِ قَالَ  
الْقَاضِي الْمُرَادُ بِهَا مَوْتُ ذَلِكَ الْقَرْنِ أَوْ الْمُخَاطَبِينَ بِقَرْنِيَّةٍ  
مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ إِنْ يَعِشَ هَذَا الْغُلَامُ أَوْ لَمْ يَدْرِكْ  
الْمَهْرُ قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ قَالَ الشَّيْخُ الشَّارِحُ قِيلَ الْمُرَادُ  
بِهِ الْمَبَالِغَةُ فِي قُرْبِ السَّاعَةِ وَفِيهِ بَعْدُ وَأَقُولُ جَاءَ نَسْوُ  
أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ مَبَالِغَةً فِي قُرْبِهَا وَهُوَ قَوْلُهُ عَمَّ بَعِثْتُ نَاوَلَسَا  
لَهَا تَيْسَ مَشِيرًا إِلَى السَّبَابَةِ وَالْوَسْطِيُّ قَالَ قَادَةَ يَعْنِي  
كَفَضْلِ أَحَدٍ مَعَ عَلَى الْآخَرِ **ق** عَمَّ فِي الْخَطَابِ رَضِيَ تَقْفًا عَلَى  
الرِّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَمَرَّرْنَا بَصِيَانًا فِيهِمْ  
ابْنُ صَيَّادٍ وَقَدْ قَارَبَ الْبُلُوعَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ أَنْتَ شَهِدُ  
أَنْي رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ لَا بَلَّ شَهِدْتُ أَنْتَ أَنْي رَسُولُ اللَّهِ  
فَقُلْتُ ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْتُلْهُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ الدَّجَالُ  
فَقَالَ عَمَّ إِنْ يَكُنُّ هُوَ فَلَئِنْ سَلَّطْتُ عَلَيْهِ يَعْنِي إِنْ يَكُنُّ ابْنُ  
صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ عَلَى قَتْلِهِ لِأَنَّهُ لَا يَقْتُلُهُ  
إِلَّا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ بَعِي



ابن سيارٍ وَصَمِيرٌ هُوَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَقَعَ مَوْعَ الْمَنْصُوبِ  
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَأْيِيدًا لِلْمُنْكَرِ وَالْخَبْرُ مَحْذُوفٌ أَيْ  
إِنْ لَيْسَ هُوَ لِذَجَالٍ وَمَا كَانَ فِيهِ قَرَأَتْ الدَّالَّةُ عَلَى الْجَمَالِ  
كُونِهِ دَجَالًا لِذِكْرِ النَّبِيِّ عَمَ الْحَدِيثِ بِصُورَةِ الشَّكِّ مِنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ رَضِيَ رَوَى عَنْهُ قَالَ صَامَ النَّبِيُّ عَمَ يَوْمَ عَشُورَاءَ  
وَأَمْرٍ بِصِيَامِهِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَوْمٌ يَعْظُمُهُ الْيَهُودُ  
فَقَالَ عَمَ لَيْنٌ بَقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ أَيْ لَيْسَ عِشْتُ إِلَى الْحَرَمِ الْأَقْبَى  
لِأَصْوَرٍ النَّاسِ عَمَ أَيُّ يَوْمٍ النَّاسِ مَعَ عَشُورَاءَ مُخَالَفَةً  
لِلْيَهُودِ قَالَ الرَّوِيُّ فَلَمْ يَأْتِ الْحَرَمَ الْقَابِلِ حَتَّى تَوَقَّى رَسُولُ  
اللَّهِ عَمَ فِي الثَّانِي عَشَرَ مِنَ الرَّبِيعِ الْأَوَّلِ قَبْلَ صَارَ صَوْمَ الْيَوْمِ  
النَّاسِ سُنَّةً وَإِنْ لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ عَمَ لِأَنَّهُ عَمَ عَلَيْهِ وَكُلُّ  
مَا فَعَلَهُ أَوْ عَمَ عَلَيْهِ أَوْ أَمْرًا أَوْ رَضِيَ بِهِمْ بُوَسَّئَةً قَبْلَ سَبَبِ  
تَعْظِيمِ الْيَهُودِ يَوْمَ عَشُورَاءَ أَنَّ مُوسَى عَمَ وَقَوْمَهُ عَمَ وَالْحَرَمَ  
يَوْمَ عَشُورَاءَ فَصَامُوا شُكْرًا لِلَّهِ عَمَ أَنْسُ رَضِيَ رَوَى عَنْهُ  
لَيْنٌ صَدَقَ كَيْدُ حُلِيِّ الْجَنَّةِ قَالَهُ لِيصَامَ بِنُ تَعْلِيَّةٌ لِمَا سَأَلَ  
النَّبِيَّ عَمَ عَنِ الْفَرِيضِ وَكَانَ وَفَدَا عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْدَ بَيَانِهِ عَمَ  
عَمَّا سَأَلَهُ وَأَنَّه لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ أَبُو هُرَيْرَةَ

رَوَى مِنْهُ عَنْهُ لَيْنٌ كُنْتُ كَمَا قُلْتُ أَيْ إِنْ كَانَ مَقُولُكَ  
كَمَا قُلْتُ فَلَمَّا حُدِّفَ صَارَ الضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ مَرْفُوعًا كَمَا  
تُسْفَهُ الْمَلِكُ تَسْفَهُ مِنَ بَابِ الْأَفْعَالِ مِنَ السُّفُوفِ الْمَلِكُ  
بِفَتْحِ الْمِيمِ هُوَ الرَّمَادُ الْحَارُّ قَالَ الطَّبْرِيُّ فَكَمَا بِالْفَاءِ وَقَعَ  
هَكَذَا فِي الْمَصَابِيحِ وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ وَكِتَابِ الْحَمِيدِيِّ وَجَمَاعِ  
الْأَصُولِ لَكِنَّ الظَّاهِرَ أَنْ يَكُونَ بِاللَّامِ لِأَنَّ اللَّامَ فِي قَوْلِ  
لَيْنٍ كُنْتُ مَوْطِئَةً لِلْقَمِّ وَهَذَا جَوَابُهُ سُدَّ مَسَدَ جَوَابِ  
الشَّرْطِ اللَّهُمَّ الْآنَ يَعْكَسُ وَيَجْعَلُ جَوَابَ الشَّرْطِ سُدَّ  
مَسَدَ جَوَابِ الْقَمِّ وَقَالَ النَّوَوِيُّ كَمَا نَأْتِيهِمْ مَعْنَاهُ  
كَأَمَا نَأْتِيهِمْ شَبَّ النَّبِيُّ عَمَ مَا يَلْحَقُهُ مِنَ الْإِثْمِ بِمَا يَلْحَقُ أَهْلَ  
الرَّمَادِ مِنَ الْإِثْمِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ تَحْرِمُ  
وَتَحْتَرِّمُهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ فَصَارَ وَالْمَنْ يَسْفَهُ الْمَلِكُ وَقِيلَ  
مَعْنَاهُ إِحْسَانُكَ إِلَيْهِمْ كَالْمَلِكِ يَحْرِقُ حَتَاءً ثُمَّ جَمَعَ الْحَتَاءَ  
وَهُوَ مَا انْضَمَّتْ عَلَيْهِ الضَّلُوعُ وَحَشَوُا الْبَطْنَ إِمْعَاوَهُ  
وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ أَيْ مُعِينٌ دَافِعٌ  
عَنْكَ إِذَا هُمْ مَا دَمَّتْ عَلَى ذَلِكَ أَيْ عَلَى الْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ  
قَالَ لِرَجُلٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَيْ ذِي قَرَابَةٍ

بهم



اصْلُهُمْ وَيَقْتَعُونَ نِيَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَى  
 وَأَحْلَمَ بَعْضُ اللَّامِ مِنْ بَابِ كَرَمٍ يَكْرُمُ مِنَ الْحِلْمِ وَهُوَ بَكْسَرُ  
 الْحَاءِ وَهُوَ الْأَكَاءَةُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَى أَيِّ يَسْتَوُونَ  
 وَالْجَهْلُ هُمْ سَاهُوا الْقَبِيحُ مِنَ الْقَوْلِ **فصل في حكم بن خزام**  
 رضاه اتفاقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى  
 يعني أفضل الصدقة ما شئت بعدها غنى لصاحبها المستظهر  
 على صلاحه لأن من لم يكن كذلك يندم غالباً روى أن  
 مُصَدِّقًا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ بِسَهْنَةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَخَذَهَا أَيَّ مَرَا  
 النَّبِيُّ عَنْ بَعْضِ بِلَاعِرِفَانَةٍ لَا يَمْلِكُ غَيْرَهَا وَلَيْسَ لَهُ قُوَّةُ الصَّبْرِ  
 فَإِنْ قَلَّتْ شَبَّتْ أَنْ النَّبِيُّ عَمَّ بِمَالِكَ أَلْبُوهُرِيَّةَ رَضِيَ عَنْ أَفْضَلِ  
 الصَّدَقَةِ قَالَ جَهْدُ الْمَقْلِ يَعْنِي مَا يَتَصَدَّقُ الْفَقِيرُ مَعَ خِيَابِهِ  
 إِلَيْهِ يَجْهَدُ وَسْتَقْتَهُ فَلَيفَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا الْغَنَى فِي الْحَدِيثِ  
 أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ غَنَى الْفَرَسِ أَوْ غَنَى الْمَالِ وَصَدَقَةُ الْمَقْلِ أَيْمَانًا  
 يَكُونُ خَيْرًا إِذَا كَانَ عَنْ غَنَى الْفَرَسِ فَيَكُونُ طَلَاهَا خَيْرًا وَأَجَابَ  
 عَنْهُ الطَّبِيبِيُّ بِأَنَّ الْفَضِيلَةَ تَتَفَاوَتُ بِحَسَبِ الْأَخْصَاصِ وَ  
 قُوَّةُ التَّوَكُّلِ فَلَمَّا كَانَ أَبُوهُرِيَّةَ رَضِيَ مَقْلًا مَتَوَكَّلًا عَلَى اللَّهِ  
 وَكَانَ حَكِيمًا بِنُخْرَامٍ وَجِيهًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ أَحَابِبًا بِمَا

ها

بِمَا يَنْسَبُ جَاهِلِيًّا وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْغَنَى غَنَى الْفَقِيرِ أَيْ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ  
 مَا غَنَى بِهِ الْفَقِيرُ **ق** ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ تَفَقُّعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ خَيْرُ  
 النَّاسِ قَرْنِي الْقُرْنِ أَهْلُ كُلِّ زَمَانٍ وَهُوَ يُرَاعُونَ سَنَةَ وَ  
 قِيلَ تَوَنُّ وَقِيلَ مِائَةَ سَنَةٍ وَأَمَّا قَرْنُهُمْ فَالَّذِينَ فِيهِمْ عَيْنٌ  
 رَأَتْهُمُ عَمَّ الَّذِينَ يَلْفُوهُمْ وَهُمْ الَّذِينَ فِيهِمْ عَيْنٌ رَأَتْ مِنْ رَأَى  
 النَّبِيِّ عَمَّ وَعَلَى هَذَا كَذَا قِيلَ لَكِنْ الصَّوْبُ أَنْ قَرْنُهُمْ أَصْحَابُهُ  
 وَالْقُرْنُ الثَّانِي تَابِعُوهُمْ وَالذَّالِكُ تَابِعُوا تَابِعِيهِمْ وَعَلَى هَذَا  
 ثُمَّ يَجْعَلُ قَوْمٌ تَبَقُّ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ عَيْنِيهِ وَيَمْنِيهِ شَهَادَتَهُ  
 قَالَ النَّوَوِيُّ مَعْنَاهُ يَجْعَلُ بَيْنَهُمَا فَتَارَةً يَرُوحُ شَهَادَتَهُ  
 بِالْيَمِينِ قَبْلَهَا وَتَارَةً بَعْدَهَا وَعَنْ هَذَا ذَهَبَ الْمَالِكِيُّ إِلَى أَنَّ  
 شَهَادَةَ مَنْ حَلَفَ مَعَهَا تَرَدُّ وَقِيلَ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَلَاثَةِ الشَّهَادَةِ  
 الزُّورِ وَالْيَمِينِ الْفَالِحَةِ وَقِيلَ هُوَ مُثَلٌّ فِي سُرْعَةِ الشَّهَادَةِ  
 وَالْيَمِينِ حَتَّى لَا يَدِيرِي بِأَيْمَانِهِمَا يَسْتَدْرِكُ لِقَاءَهُ مَبَالِغَةً بِالذِّ  
 مِ أَبُوهُرِيَّةَ رَضِيَ رَوَى مِنْ عَمَّنْ خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرْنِ الَّذِي مَعَشَرَ  
 فِيهِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلْفُوهُمْ قَالَ أَبُوهُرِيَّةَ رَضِيَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَذْكَرَ رَأَى  
 النَّبِيِّ عَمَّ الْفَالِثُ وَهُوَ قَوْلُهُ ثُمَّ الَّذِينَ يَلْفُوهُمْ الْمَذْكُورُ مَرَّةً  
 ثَالِثَةً أَمْ لَا تَمْ يَحْلِفُ قَوْمٌ يَجْرَبُونَ السَّمَانَةَ بِنَجْحِ السَّيِّئِ أَيْ

عَيْنِ رَأَتْ مِنْ رَأَى النَّبِيِّ عَمَّ  
 وَالَّذِينَ يَلْفُوهُمْ وَهُمْ الَّذِينَ فِيهِمْ  
 عَيْنٌ رَأَتْ مِنْ رَأَى النَّبِيِّ عَمَّ



التيين المراد منها ما يكون مكنسبة بالتوسع في الماكيل لا  
ما تكون خليفة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها  
جمع الاموال وقيل التلبر بما ليس فيهم من اشراف وشهود  
قبل ان يشهدوا على بناء الجهور فان قيل هذ يدل على  
انها مذمومة وقوله خير الشهود الذي ياتي بشهادته  
قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما  
التوفيق قلنا ذلك في حق من اباد بالشهادة لمن علم باقبل  
الطلب والمخ فممن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها  
فيخبر بها ليستشهد عند القاضي اخرج بالحديث من ذهب  
الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجهور على  
خلافه **ق** انس رضي اتفقا على الرواية عنه خير دور الاضار  
وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يكون فيها من باب  
ذكر الحبل واردة الحال بنو البخاري ثم بنو عبد الأشهل ثم بنو  
الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الاضار  
خير قال العلماء تفضيلهم على قدر ما نزلهم وسبقهم الى  
الإسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه  
مخافة الفتنة **م** بوهرية رضي روى مسلم عنه خير صفوف

٢٦١  
فار رجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها  
وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان  
الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعتة اكثر  
وثوابه اتم واوفر ومرتبته النساء لما كانت متلخرة عن  
مرتبته الذكورية يكون خير الصفوف ليقرب ثوابهم قال النووي  
المراد بصفوف النساء اللواتي تصلين مع الرجال وانما  
فضل اخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق  
قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال  
خير الصفوف اولها **ح** جابر رضي روى البخاري عنه خير  
كم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان  
لا يوجد منه ما يورثي صلح الحق **ع** عثمان وعلي رضي  
روى البخاري عنهما خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال  
سارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص  
روى ان عبد الرحمن السلمي احدث رواية هذا الحديث  
عن عثمان فقد تعلم القرآن من زمان عثمان الى امة الحجاج  
وقال هذا الحديث اعدني هذا المقعد **ق** ابوهريرة رضي  
اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركن الابل اراد به نساء

وعلم



العرب نساء قرئش أحناه الضمير في الجرس البناء فإن قلت هذا  
 يقتضي أن يكون نساء قرش خير من مريم بنت عمران قلت لا  
 يفهم هذا لأن مريم لم تترك إلا ليل قط على ولد في صغره هذا  
 استيفاء جواب عما يقال ما سبب كون خير وهو من  
 الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية من تقوم على  
 ولدها بعد كونه يتيمًا فلا تروج وإن تزوجت فليست حانية  
 وأرعاها من الرعاية بمعنى الحفظ على روح في ذات يده أي في  
 ماله المضاف إليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو مملوكه يعني  
 هي أشد حفظًا فرجها الرزحها ق على رضى اتفاقا على الرواية  
 عنه خير نساء مريم بنت عمران وخير نساءها حديث بنت  
 خويلد المراد به جميع نساء الأرض فيجمل على أن كل واحدة  
 منهما خير نساء الأرض في عصرها وأما التفضيل بينهما  
 فكانت عنم أبو هريرة رضى روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه  
 الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها  
 ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه الأقا  
 لبيان ما وقع فيه من الأمور العظام لأنها فضائل ذلي لا يخرج  
 آدم وقيام الساعة فضيلة قال أبو بكر في شرح الترمذي

الجميع فضائل لأن خروج آدم سبب للذرية وتبعث الأنبياء  
 وقيام الساعة سبب لتجديد جزاء الصالحين تقدم الكلام في أنه  
 أفضل أو يوم عرفته في باب الخامس في حديث ما من يوم أكثر  
 أن يعشق عوف بن مالك الأشجعي رضى روى مسلم عنه خيار  
 أمتكم أي أمرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم الخاب من العريقين  
 إنما يكون ممدوحًا إذا كان الأئمة عند ولا كما كان في أيام الخلفاء  
 الراشدين وتصلون عليهم أي جنازتهم وقيل المراد منها الأد  
 بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار أمتكم الذين يعصون  
 ويعفونكم وتلعنونهم ويلعنونكم **فصل** في رضى ابن عباس رضى  
 روى البخاري عنه أبغض الناس إلى الله ثلاثة أبغض أفعال  
 من المفعول على طريق الشذوذ وما قاله شارح البخاري من  
 أن اللام في الناس الحسن فبعيد إذ لا معصية أعظم من الكفر  
 اللهم إلا أن يجعل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه  
 عصاة المسلمين بقربية المقام لمجرد في الحرم أي ما دل عن الحق  
 في حق الحرم بأن يفتك حرمة ويفعل معصية فيه مصدقة  
 قولها تعاوم من يرد فيه بالحاد يطعم نذرة عن عذاب أليم ومسيح  
 في الإسلام سنة جاهلية يعنى طالب أن يحيى سنة أهل

عاء  
 ٧٧  
 التفضيل



الجاهلية كالبير وجرأ شخص جناية من هو من قبيلة و  
مطلب بشندي الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله  
انطلب فقلت لئاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير  
حق ليهريق دمه بالماء المفتوحة اصله ياريق ماضيه هراق  
اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا  
تجتمع الهمتان في الاخبار عن نفل التلم فلما زال ذلك المحذور  
يقلب الهمزة هاء تبقى الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء  
فيه سالكة زائدة اصله ياهر يق ماضيه هراق يسكون الهاء فلما  
حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء سالكة ولما  
كان المنع عن اراقية الدم مقصودا اعاد لفظ التيم صريحا ولم يقل  
ليهريق ق ابوهريرة رضي الله عنه الرواية عنه اقل صلوة على  
المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء  
وقت الراحة والصبح في الصيف وقت كثرة النوم وفي الشتاء  
وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انها ثقلتا على المنافق و  
اما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه الشقات لينيل  
الدرجات وكونهم مؤمنون ما فيها من الاجر لا توفها ووجوب  
اي ولو كانوا حابين والحبوب بالسكون المشي على الاست

او على اليمين والرجلين ق ابوهريرة وعائشة رضي الله  
عنه الرواية عنهما احب العمل الى الله تعالى اذومها وان  
قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان  
الفسس تالف به وتدوم بسببه الاقبال على الله تعالى وهذا  
ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض  
م ابوهريرة رضي الله عنه ق سمعته يحب البلاد اي ما كان  
البلاد وقيل لاحاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد  
ما وى لانسان الى الله تعالى مساجدها لان المسجد  
موضع الصلوة والذكر وانفض البلاد الى الله اسواقها  
لان السوق موضع الغفلة والغيب والمراد بحب الله تعالى  
المسجد ارادة الخير لاهله وبغضه السوق جلا من الا  
خ عبد الله بن عمر رضي الله عنه يحب الصيام الى  
الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان  
هذا النوع يحب لانه اشق اذ النفس تضاد فما لو فيها  
في يوم وبقية في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم  
الدهر وذهب بعض ال علمه لان العمل كلما كان اكثر  
كان الاجر او فر هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان



قِيلَ كَيْفَ يَكُونُ صَوْمُ الدَّهْرِ أَفْضَلَ وَقَدْ قَالَ لِمَنْ لَأَصَامُ مَنْ  
 صَامَ الْأَبَدَ قُلْنَا هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى حَقِيقَتِهِ بِأَنْ يَصُومَ الْأَيَّامَ  
 الْمُنْخَلِيَةَ أَوْ عَلَى مَنْ صَعَفَ حَالَهُ وَتَضَرَّرَ بِهِ يُؤَدِّهِ مَا رَوَى  
 مُسْلِمٌ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ذَلِكَ لِعَلِمَهُ لَيْسَتْ عَجْرَةٌ  
 وَتَمَّ بِهِ حِمْرَةٌ بَنَ عُمَرُو لِعَلِمِهِ بِقُدْرَتِهِ أَوْ فَقُولَ لَأَصَامُ دُعَاءَ عَلَيْهِ  
 لِأَنَّهَا الْمُنْخَلِيَةُ عَنْهُ أَوْ مَعْنَاهُ لَمْ يَجِدْ مَا يَجِدُ غَيْرُهُ مِنَ الْجُوعِ  
 وَلِحَبِّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ أَيَّ فِي النِّوَابِلِ صَلَاةً دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ  
 نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَإِنَّمَا صَارَ هَذَا  
 النَّوْعُ لِحَبِّ لَاتِ النَّفْسِ إِذَا نَامَتْ الثَّلَاثِينَ مِنَ اللَّيْلِ يَكُونُ  
 لِحَفِّ وَأَنْشَطُ فِي الْعِبَادَةِ مُسْمَةٌ بِنُجَيْدِ بْنِ رَضَى رَوَى مُسْلِمٌ  
 عَنْهُ لِحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
 وَكَأَنَّ الْإِلَهَاتِ وَاللَّهُ الْكَبِيرُ الْمُرَادُ بِالْكَلَامِ الْبَشَرُ لِمَا رَوَى أَنَّهُ  
 قَالَ أَفْضَلُ الذِّكْرِ مَنْ بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
 إِلَى آخِرِهِ وَإِنَّمَا كَانَ هَذِهِ الْأَرْبَعُ لِحَبِّ لَاتِ تَعَالَى جَلَّةِ  
 أَنْوَاعِ الذِّكْرِ مِنَ التَّنْزِيهِ وَالْتِحْمِيدِ وَالْتَوْجِيدِ وَالْتَمَجِيدِ  
 لَا يَصْرُكُ بِأَيِّتِهِنَّ بَدَاتُ لِأَنَّ الْمَعْنَى الْمَقْصُودَ لِأَنَّ تَوْقُفَ  
 بِهَذَا النَّظْمِ لِأَسْتِقْلَالِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْجُمَلِ قَالَ أَهْلُ التَّحْقِيقِ

حقيق

حَقِيقٌ أَنْ يُرَاعَى هَذَا النَّظْمُ لِأَنَّ الْمُنْتَدِجَ فِي الْمَعَارِفِ يَعْرِفُ  
 لِلَّهِ أَوْلَا لَتَنَزِيهِ دَاتِهِ عَمَّا يُوجِبُ نَقْضَاتِهِم بِالصِّغَاتِ التَّوْتِيَةِ  
 الَّتِي تَحْتَقُّ بِهَا الْحَمْدُ تَعْلَمُ أَنَّ مِنْ هَذَا إِشَارَةٌ لَا يَحْتَقُّ  
 بِالْأَلُوْهِيَّةِ غَيْرُهُ فَيُنْكَشِفُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى الْبَرُّ وَأَعْظَمُ  
قَعْقَبَةُ بِنُ عَامِرِ رَضَى اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَاةِ عَنْهُ لِحَقِّ الشَّرْطِ  
 أَنْ تَوْفُوا بِهَا أَيَّ بَوَاقَاتِكُمْ بِهَا مَا تَحْتَلِمُ بِالْفُرُوجِ أَيَّ  
 الشَّرْطِ الَّتِي تَحْتَلُّ بِهَا الْفُرُوجُ مِثْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةٌ  
 عَلَى الْإِفِّ أَنْ أَقَامَ فِي بَلَدِهَا وَعَلَى الْفَيْئِ أَنْ تَخْرُجَ وَمَا  
 قَالَ بَعْضُ الشَّرَاحِ مِنْ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ مَادَةُ الْمَرْأَةِ إِلَى الرَّجُلِ  
 فِي الرَّوْجِيَّةِ مِثْلَ أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا وَلَا يَتَبَرَّ بِهَا وَضَعِيفٌ  
 لِأَنَّ مَا يَحْتَرَمُ بِهِ الْفُرُوجُ وَيَحْتَلُّ بِهِ هُوَ الْمَهْرُ فَمَا يَتَعَلَّقُ  
 بِهِ مِنَ الشَّرْطِ يَكُونُ الْبَيْقُ بِالْوَفَاءِ دُونَ غَيْرِهِ وَفِي قَوْلِهِ  
أَحَقُّ الشَّرْطِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنْ كُلَّ مَشْرُوطٍ فِي حَقِّ النِّكَاحِ  
لَا يَجِبُ لَوْ فَاءَ بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضَى اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَاةِ عَنْهُ لَخَوُ  
 وَيُرَوَّى أَنَّ خَوْفَ مَا لَخَافَ عَلَيْكُمْ مَا يَخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرِ  
 الدُّنْيَا قَالُوا وَمَا هُوَ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَرَكَاتُ الْأَرْضِ  
 أَرَادَ بِهَا الْأَمْوَالَ الَّتِي نُسِبَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَنَّ أَكْثَرَهَا يَحْصُلُ

ف  
ت  
ض



بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا المتفق م  
إنكاره وأدوا به أن ما حصل لها من الخير فهو خير ولا  
محالة ولا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير إلا بالخير  
لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير إلا بالخير كرر هاتلك  
مرات يسوع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير  
الحقيقي لا يأتي إلا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير  
حقيقي بل هو مفض إلى شر لا تستعمل عن كمال الإقبال  
إلى الآخرة ضرب عن لهدا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع  
من النباتات فصله عما قبله للويد يشينا فاجوابا عن  
قال ان الخير اذا لم يات الا بالخير فعلا له الخوف يقتل  
الحيوان الذي اكله اويلع اي يغاربه من الهلاك  
ويروى يقتل حطبا بالحاء المهملة وفتح الباء مصد  
وهوان يفرط الدابة في الاكل حتى يتنفخ بطنها ولا  
يخرج مما فيه شيء وهو نضب على التميز اويلع الآ  
أكله الخضر بمد الهمزة أي الدابة التي تاكل الخضر  
وهو يفتح الحاء وكر الضاد معجيز نوع من القول  
غير جيد فلا ياكله المواشي كثيرا هذا المشاء مفرغ

من المشتب فانه جائز اذا صلح الطعام للعموم كما في قرأت  
الايوم الجمعة وهما كذلك فانها تاكل اي الدابة تا كل  
الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شيعت لتقبلت  
الشمس ثم اجترت بشد يدي الرأى اى خرجت الحرة وهي  
ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يلعها وبالت و  
تلطت اى لقت النلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فأكلت  
بيان ضرب المثل هو ان ما ينبت الربيع يقتل الدواب او  
يقربها اليه وذلك لانها لمارات نبت الخضر اذ نبت لها الشو  
البهيمية انه خير نافع فرادت في كله من غير نظر الى عاقبة  
فهلكت فلذا من جمع المال ويلتذ بها ولا ينظر الى اختلا  
آخريه فيهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان  
قوله الا اكله الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي  
لا يتكلم منه اذا اكلت وشيعت تنوحى اذ اكله ذلك و  
دفع مضرتة بالنلط والبول وغيرها فلذا من اقتصد  
في اخذ الدنيا ولم يمسك ما لهدها واخرج الحق منها  
يستفع بها ويخوم من وبالها ولك ان تعرف ان ههنا ضا  
آخرو هو ان ياكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعه



ولا يشع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزهد  
في الدنيا الرغب في الآخرة وإنما يذكره النبي عم لآفته  
في بيان ما يخالف على امتيه ولا خوف في هذا الصنف ان  
هذا المال خضرة تانيته على ناول ان العيشة بللالم  
خضرة ويروي خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذ بحقه  
اي بقدر حاجته من الحلال ووضعته في حقيقه في  
محل الاتفاق فعم المعونة هو لسبب الآخرة ومن اخذه  
بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشع وهذا امر من  
عظيم ومضية جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان  
اذا قنعت نفسي بايسر بلغني من المال تكفيني الى يوم  
تكفيني وان هي لم تقنع فتلك مضية اصبت بها  
في المال والعقل والدين اعلم ان تولد في ان هذا المال  
الى كثره زيادة توضيح والامعناه كان معلوما ما تقدم  
يتلوج عائشة رض روى مسلم عنها قالت لما قال  
لازواجه اسرعن لحاقا بي اي اول من يموت منكم بعد  
موتي اطولكن يداكن يتطاوون ايتهن اطول يداو  
كانت اطولنا يدا ريب لانها كانت تعمل بيديها وتصدق

هذا

هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراخ طنت ارواح  
النبي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعت  
يتطاوون اي يديهن ولكن كان كناية عن سخاكن يقال  
فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من  
اين عرفوا ان الارواح طنت كذا والمفهوم من حديث  
عائشة انهن فلهن منه السخاء وتطاوون اي يديهن عبار  
عن مقايسته عطيتهن ولوكن طنن طول الجارحة لما  
استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيديها وتصدق  
ومعلوم ان من له ادنى دراية يعرف ان لا تعلق لطول  
العضو بلحوقه عم فكيف غفلت عنه ارواح النبي عم  
مع قوة زكا يهن وفيه معزة للنبي عم حيث ماتت ريب  
اولهن ولحقت به ق ابو هريرة رض تفقا على الرواية  
عنه اشعر كلمة اي اصدق الكلام تكلمت بها العرب كلمة  
لسيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عبيد  
لسيد بن ربيعة صحابي كان وقد قوم بني جعفر وكان  
شريفا في الجاهلية والاباح الاكل بشيء ما خلا الله  
باطل اي فان في حد ذاته وهو المكن وهذا قريب من



قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول  
اصدق لان النقل والعقل شاهدين عليه روى ان  
سيدنا لما اشد هذا المضراع قال عم صدقت ولما قال  
وكل نعيم لاحالة زائل قال كذبت فان نعيم الجنة لا  
يزول ابوهريزة روى عن ابوهريزة روى  
اصدق حديثا الاصدق الثاني مبتداء والاصدق  
الاول خبره قال النورى هذا على اطلاقه وحكى القاضي  
عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت  
العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عن غافات والاول  
اظهر لان الكاذب في حديثه ينطرق حاله الى رويته  
فيخترع خياله صور غير موافقة لما في عالم الحس فكذلك  
الرويام ابوهريرة روى عن ابوهريزة روى عن رجل على  
الله يوم القيامة واخبره رجل كان تسمى بفتح التاء  
ملك الاملاك لا ملك الا الله العلي العظيم العاجز  
عن الانقياد وهو مستحيل في حقه تعالى يكون كناية  
عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المتكبر ابن التيمي  
منه جابر بن روى عن ابوهريزة افضل الصلوة طول القنوت

يعنى افضل الحوائى الصلوة طول القيام استدل به  
ابو ج والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة  
السجود لئلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان  
الافضل في النهار كثرة السجود لان من هو واصف  
صلوة النبي عم في الليل وصف بطول القيام قلنا ما  
ذكرتم حكاية فعل والمنطوق ولى ابوهريرة رضى الله  
روى عن ابوهريزة افضل الصيام بعد شهر رمضان لما ف  
محدوف هنا يعنى افضل شهر الصيام شهر الله  
الحرم فان قيل اذ كان هذا افضل فما وجه ما روى  
انه عم كان يصوم في شعبان الترمذي في الحرم قلنا لعله  
عم علم افضليته في اخر حياته او لعله كان يعرض له  
اعذاره من مرض او سفر او غيرها اعلم ان تفضيل  
صوم داود عم فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا  
التفضيل كان باعتبار الزمان فيكون طريقة داود  
في الحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة  
بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب  
الشافعي في تفضيل صلوة الليل على سائر الروايات



ثوبان رضى روى مسلم عنه افضل ديناً ينفقه الرجل ديناً  
ينفقه على عياله اعم من ان تكون نفقتهم ولحبة عليه او  
مسحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثواباً ودينياً  
ينفقه الرجل على دينه في سبيل الله قيديها يكونها في  
سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذت لذلك ودينياً  
ينفقه الرجل على صحابه في سبيل الله ابو هريرة رضى  
اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء  
خبره محذوف وجوباً لسد الحال مسدده فهو مثل قولهم  
أخطب ما يكون الامير قائماً الا ان الحال غمة مفرد وهما  
جملة مفرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة  
الله حالة السجود لانها حالة غايبة التذلل والاعترا  
يعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم  
بقوله فاكثروا الدعاء اى في السجدة اختلف في ان كثرة  
السجود افضل ام طول القيام يستدل بعض بهذا الخبر  
على فضلية الاول والاخرون على فضلية الثاني بخبر  
جابر تقدمه في بيان صح اهل التحقيق القول الاول بان  
السجود مذكر للمبداء والمعاد الذين يلوح اليهما قوله

تعامنها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والقصود  
معرفة ما ورث قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة  
التي فرغت في الصلوة ولا ذلك السجود ام خرام بنت  
ملحان رضى اتفاقاً على الرواية عنها اول جيش من امي  
يفزون البحر قد اوجبوا اى لانفسهم الجنة قالت  
فقلت انا فيهم قال عم انت فيهم قيل ام خرام تحت ابن بن  
مالك ركب البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس  
فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان  
الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ف لكنه من افراد البخاري  
ولم يخرج به مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين المذكور  
في افراد البخاري ام خرام بنت ملحان رضى اول جيش  
من امي يفزون مدينة قيصر مغفور لهم اى ذلك الجيش  
مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا  
وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ  
بعلامة ق فان قيل كان اول من غر مدينة قيصر يزيد بن  
معاوية فكيف غيره له لاجب بانه لم يحضر الجيش وبانه  
عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوا



على تقدير كون يزيد مستحلاً ما فعله وهو غير معلوم و  
 هو من أصحاب الكبار فامرؤ الى الله وما قاله الشيخ الشارح  
 وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت  
 فيه سواء وضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم  
 منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة  
**م** ابن مسعود رضي روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس  
 يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء تدل على  
 اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا  
 ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال  
 هذا مخالف لقوله اول ما يحاسب به العبد صلواته لان  
 هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد  
 يدل عليه قوله بين الناس ابن عباس رضي روى البخاري  
 عنه اهون الناس عذاباً ابو طالب وهو مستعمل بغير  
 يعلى منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق  
 بيان وجه التخفيف عنه مع استوائه في جرمة الكفر في الباب  
 الثالث لا يفتعه **فصل** ابو هريرة رضي اتفاقاً على الرواية  
 عنه كل ابن آدم تاكلمه الارض يعني كل اجزاء ابن آدم تبلى

الاعمج الذنب وهو يفتح العين وسكون الجيم هو العظم  
 الذي في أسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضاً  
 منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يظول  
 بقاءه لانه لا تبلى اصلاً ياروي في حديث اخر ان عجب  
 الذنب اول ما يخلق واخر ما تبلى قيل الحكمة في طول بقائه  
 انه قاعدة بدن الانسان وبالجرى ان يكون اصلب  
 من الجميع لقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء  
 عم لان الله تعالى عن الارض جسادهم ابو هريرة رضي  
 روى مسلم عنه كل الملم على الملم حرامه اى اراقة دمه  
 بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل الملم بدل البعض  
 من الكل وعرضه اى هتك حرمة بلا تحقيق له وماله  
 اى اخذ ماله بالبعض **ق** ابو هريرة رضي اتفاقاً على الرواية  
 عنه كل متى معافا الاسم مفعول من العافاة وهي من  
 العفور فوع تقدير اخبر كل يعنى كلهم سالمون عن  
 السن الناس وايديهم الا الجاهرين المراد بهم الذين جا  
 بمعاصيهم واخذوا ما ترك الله عليهم من ذنوبهم فيؤخذ  
 بها في الدنيا باقامة الحد وديعتهم وغيرها وروى الا



الجاهرون فوجهه ان يقال معافا في معنى النفي فيكون  
الاستثناء من كلام غير موجب وان من الجهاد ان يعمل  
العبد بالليل عملا ثم يصبح قد شره ربه فيقول يا فلان  
قد علمت البارحة كذا وكذا وقد بات يشره ربه ويصبح  
يكشف سر الله عنه **ق** ابو هريرة رضي روى البخاري عنه  
كل امتي يدخلون الجنة الا من ابي ان يريد من الامة امة  
الاجابة وهم المؤمنون والاستثناء منقطع لان العصف  
يه من اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين  
بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل يا رسول الله ومن ابي  
قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابي المراد  
من العصيان عدم تصديقه لا الايمان بمخبره **ق** ابو هريرة  
رضي اتفاقا على الرواية عنه كل سلاي من الناس عليه صدقة  
اي وجب الصدقة على كل سلاي مجازا وفي الحقيقة وا  
على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العمل فيه  
عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتداء والجملة التي بعده  
خبره والراجع منها اليه محذوف اي تفعل فيه وتبين  
فيه ويكون استينا واحوابا من قال من يقدر على الصدقة

عدد

عدد السلاي تفعل بين اثنين وهو في تاويل المصدر  
مبتداء خبره صدقة وتبين الرجل في دابته فحمله  
عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتداء  
اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة  
صدقة يعني لجرها كجر صدقة في حذف المضافان وحرف  
التشبيه للمباغنة وكذا المعنى في اجواته وهذا تشبيه  
بمخسوس والجامع عقلي وهو ترتيب الثواب على كل منهما  
ويكل خطوة وهو مبتداء الباء فيه رائدة تشبها الى الصلاة  
صدقة اطلق على الكلمة الطيبة لذكر الله وعلى الخطوة الى  
الصلاة مع ان نفعهما غير متعدي الى الغير للمشكلة او تشبها  
لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على  
نقل الفاعل وتقيط الاذي عن الطريق صدقة تقدم التوضيح  
لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على اثنين  
وتلثمائة مفصل **ق** ابو موسى رضي اتفاقا على الرواية عنه كل شراب  
اسكر فهو حرام من اعتبر الاكارهنا بالقوة منع شرب المثلث  
ومن اعتبره بالفعل كالحج وابي يوسف لم يمنع لان القليل  
منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر حرام وان لم يسكر



بِالْفِعْلِ لِأَنَّهُ مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ **م** ابن عمر رضي الله عنهما كل شيء بقدر  
هُوَ تَعْلُقُ الْإِرَادَةَ بِالْأَشْيَاءِ فِي أَوَاقِنِهَا الْخَاصَّةِ وَهُوَ قَبْلُ  
لِلْقَضَاءِ الَّذِي هُوَ الْإِرَادَةُ الْأَرَادِيَّةُ الْمُقْتَضِيَةُ لِنِظَامِ الْمَوْجُودَاتِ  
عَلَى تَرْتِيبٍ حَتَّى الْعِزُّ وَاللِّسُّ أَيْ الْحَقُّ وَالظَّافِرَةُ قَالَ الشَّيْخُ  
رَوَى بِالرَّفْعِ عَطْفًا عَلَى كُلِّ وَبِالْجَمْعِ عَطْفًا عَلَى شَيْءٍ لَكِنَّ الْأَوَّلِي  
أَنْ يَكُونَ جَمْرًا حَتَّى وَهَذِهِ الْعَايَةُ وَقَعَتْ لِلتَّحْقِيرِ بِعَنْ كُلِّ  
شَيْءٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ بِقَدْرِ حَتَّى الْعِزُّ وَاللِّسُّ الْمُخْتَصَّانِ بِنَفْسِنَا  
نَفْعُهُمَا أَمَّا مُطْلَقًا وَمَا غَالِبًا وَجِبْرَانٌ يَكُونُ اللَّيْسُ لِلتَّعْظِيمِ  
لِأَنَّهُ مُوَصَّلٌ إِلَى الْبَغِيَّةِ وَالْعِزُّ لِلتَّحْقِيرِ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُوَصَّلٍ إِلَيْهِمَا  
أَوِ اللَّيْسُ وَالْعِزُّ شَكٌّ مِنَ الرَّوِيِّ **ق** ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية  
عَنْ كَلِمَةٍ رَأَى مِنَ الرَّعَايَةِ وَهِيَ الْحِفْظُ يَعْنِي كَلِمَةً مَلْتَمِسَةً يَحْفِظُ  
مَا يَطَالِبُ بِهِ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ كَانَ وَالْيَا وَمِنْ عَدَمِ الْحَيَاةِ أَنْ  
كَانَ مُوَلِيًا عَلَيْهِ وَكَلِمَةٌ مَسْئُولٌ عَنِ رِعْيَتِهِ أَيْ عَمَّا التَّرْتِيبُ حِفْظُهُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ **م** جابر رضي الله عنه كل مسكر حرام وإن  
عَلَى اللَّهِ عَهْدًا لَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ ضَيْئَةِ الْجِبَالِ  
قَالَوَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْجِبَالِ قَالَ عَرَفَ أَهْلَ النَّارِ أَوْ عَصَاةُ  
أَهْلِ النَّارِ شَكٌّ مِنَ الرَّوِيِّ وَهِيَ بَصْمَةُ الْعَيْنِ بِعَنْ الْعَصِيرِ وَهِيَ قَبْ

اهل

أَهْلِ النَّارِ **ق** ابن عمر رضي الله عنهما اتفقوا على الرواية عنه كل مسكر حرام  
أَيُّ خَمْرٍ لِلْعَقْلِ وَمُعْطِيهِ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَنْ شَرِبَ  
الْخَمْرَ وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَيْتَ  
أَلْوَا فِيهِ لِلْحَالِ إِذْ مَانَ الْخَمْرُ دَاوِمَةً شَرِبَهَا وَقَوْلُهُ لَمْ  
يَتَّبِ بَدَلٌ مِنْ يَدْمِنُهَا بَدَلُ الْكُلِّ مِنَ الْكُلِّ أَوْ حَالَ عَنِ  
الضَّمِيرِ الْمُسْتَكْرِ فِي يَدْمِنُهَا لَيْتَ شَرِبَهَا فِي الْآخِرَةِ تَقَدَّمَ  
الْكَلِمَةُ عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ فِي حَدِيثٍ مِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ  
**ق** ابن عباس رضي الله عنهما اتفقوا على الرواية عنه كل مصور في  
النار تقدم بيانه في الباب الأول في حديث من صور  
صورة **ق** جابر رضي الله عنه اتفقوا على الرواية عنه كل معروف  
أَيُّ مَا عُرِفَ فِيهِ رِضَاءُ اللَّهِ تَعَالَى صَدَقَةً أَيْ تَوَابَةً كَتَوَابِ  
الصَّدَقَةِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَحْتَقِرُ شَيْءٌ مِنَ الْمَعْرُوفِ  
كَمَا لَا يَحْتَقِرُ شَيْءٌ مِنَ الصَّدَقَةِ **فصل** **ق** أم هانئ بنت  
أبي طالب رضي الله عنه قيل كان اسمها فاختة ما روت عن  
النبي عم سبعة وأربعون حديثًا لها في الصحيحين  
حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت إلى رسول الله  
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره



بِثُوبٍ فَسَلِمَتْ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قُلْتُ هَاتِي فَقَالَ عَمْرٌ حَبَابًا  
بِأَمِّ هَاتِي فَلَمَّا فَرَّخَ مِنْ عَسَلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَّ رَكَعَاتٍ  
مُتَلَخِّفًا فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لِمَا سَوَّلَ اللَّهُ  
زَعَمَ ابْنُ أُمِّئِي أَنْ يَقْتُلَ رَجُلًا قَدْ جَرَّتْهُ تَرْيِدِي بِهِ وَلَدَهَا  
قَالَ عَمْرٌ قَدْ جَرَّ نَامِنْ جَرَّتْ بِعَصْرِ الْهَمْرَةِ فِيهِمَا مِنَ الْإِحَارَةِ  
أَصْلُ الْجَرَّتِ جَوْرَتْ فَأَعْدِلْ وَأَمَّا مَنْ آمَنَتْ بِعِدِّ الْهَمْرَةِ فِيهَا  
لَجْرًا وَأَمَّا إِجْلَاهَا بِمَعْنَى أَعْطَيْنَا الْإِمَانَ قَالَهُ لَهَا يَوْمَ  
فَتَحَّ مَلَكَةٌ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ أَمَانَ الْمَرْأَةِ الْحَرَّةَ نَافِذٌ  
قِيلَ هَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا آمَنَتْ وَاحِدًا أَوْ اثْنَيْنِ وَأَمَّا إِنْ  
آمَنَ نَلْحِيَةَ عَلَى الْعَوْمِ فَلَا يَصِحُّ إِلَّا مِنَ الْإِمَامِ لِأَنَّهُ لَوْ صَحَّ  
مِنْ غَيْرِهِ صَارَ ذَرْبِيَّةً إِلَى إِبْطَالِ الْجِهَادِ ق جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
عَلَى الرَّوْلِيَّةِ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَأَعْبَى أَيُّ  
ضَعْفٍ بَعِيرِي فَلَمَّا اتَى عَمْرٌ خَسَّه فَوْتٌ فَكُنْتُ بَعْدَ  
ذَلِكَ لِحِبِّ حُطَامِهِ لِأَسْمَعَ حَدِيثَهُ فَمَا أَقْدَرُ عَلَيْهِ  
فَلِحَقِّي النَّبِيُّ عَمْرٌ فَقَالَ بَعْنِيهِ فَبَعْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَائِرٍ فَقَالَ  
عَمْرٌ قَدْ أَحَدْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَائِرٍ وَلَكِ ظَهْرٌ أَيُّ كُرْبٍ  
ظَهْرٌ عَارِيَّةً إِلَى الْمَدِينَةِ اسْتَدَلَّ أَحْمَدُ بِهِ عَلَى بَيْعِ الدَّابَّةِ

٢٧٤  
وَأَشْتَرَا طَرُكُوبًا بِالْبَايَعِ وَمَنْعَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَمَّا يَقُولُ عَمْرٌ  
عَنْ بَيْعٍ وَشَرْطٍ وَعَنْ صَفْقَةٍ فِي صَفْقَتَيْنِ فِي الْحَدِيثِ ذَلِكَ  
لِأَنَّ شَرْطَ الْكُرُوبِ مَا أَنْ يَكُونَ بِأَجْرَةٍ فَيَكُونَ بَيْعًا فِي  
إِحَارَةٍ وَمَا بَعِيرٌ هَا فَيَكُونَ بَيْعًا فِي عَارِيَّةٍ قَالَهُ لَمْ تَمْتَهُ  
فَلَمَّا أَقْدَمَتْ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ فَأَعْطَانِي عَمْرٌ وَزَادَ قِرَاطًا  
فَقَالَ لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ اعْلَمْ أَنَّ رِوَايَاتِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ  
مُخْتَلِفَةٌ فِي رِوَايَةِ قَالَ بِأَوْقِيَّةٍ ذَهَبٍ وَرِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ  
أَيْضًا مُخْتَلِفَةٌ فِي بَعْضِهَا بِثَمَانِيَةِ دَرَاهِمٍ وَفِي بَعْضِهَا بِعِشْرِينَ  
دِينَارًا لَعَلَّ التَّوْفِيقَ بِأَنَّ يُقَالُ رِوَايَةٌ أَوْقِيَّةٌ يَكُونُ جِهَادًا  
تَمَّ وَقَعَ بِهِ الْعَقْدُ وَأَرْبَعَةُ دَنَائِرٍ تَكُونُ مَحْمُولَةً عَلَى أَنْ  
يَكُونَ قِيمَتُهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَرْبَعَةُ دَنَائِرٍ أَنْ قَدَّرَ بِهَا وَ  
ثَمَانِيَّةً إِنْ قَدَّرَ بِالدَّرَاهِمِ وَرِوَايَةُ عِشْرِينَ عَلَى أَنْ يَكُونَ  
دَنَائِرِي صِغَارًا ع عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدَّحَ  
مَنْ أَسْلَمَ وَرَزَقَ لَمَّا قَا وَهُوَ مَا يَكُونُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَمَنْعَهُ  
مَنْ قَالَ هُوَ شَبَعٌ يَوْمَ وَجُوعِ يَوْمٍ وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ بِمَدِّ  
الْهَمْرَةِ أَيُّ أَعْطَاهُ مِنَ الْكُفَّاءِ بِعَيْنِي مَنْ انْصَفَ بِالْصِفَاتِ  
الْمَذْكُورَةِ فَازْ بِطُلُوبِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ح ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ



الْبَخَارِيُّ عَنْهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ قَلَّمْتُمْ فِي سَامَةِ أَيِّ كَلَامًا مِنَ  
الطَّعْنِ فِي إِمَارَتِهِ لِصِغَرِ سِنِّهِ وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى تَقَدُّمِ بَيْتِهِ  
فِي هَذَا الْبَابِ فِي حَدِيثٍ أَنْ نَظَعْنَا فِي مَارَتِهِمُ ابْنَ بَنِي لَعِبٍ  
رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ أَيَّ مَا قَصَدْتَهُ مِنْ ثَوَابِ  
الْحَطَايَا كُلِّهَا قَالَهُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ صَبَقَهُ رَجُلٌ  
وَالْعَائِدُ إِلَيْهِ مَحْذُوفٌ أَيُّ قِيلَ لَهُ لَوْ لَمْ تَرْتَبِ حِمَامًا لَتَرْتَبِي فِي  
الظُّلْمَاءِ وَهِيَ شِدَّةُ الظُّلْمَةِ فِي الرَّمْضَاءِ وَهِيَ شِدَّةُ الْحَرِّ لَوْ  
هَذِهِ اللَّيْمَةُ أَوْ شَرِطِيَّةٌ جَوَابُهَا مَحْذُوفٌ أَيُّ لَكَانَ أَيُّ وَكَانَ  
لَا خَطِيئَةَ صَلَوةٍ هَذِهِ الْجُمُعَةُ عَطْفٌ عَلَى قِيلٍ مَعَ بَعْدِهِ مِنَ السَّجْدِ  
فَقَالَ مَا يُرْتَبِي أَنْ مَنَزَلِي إِلَى جَنِبِ الْمَسْجِدِ فِي رِيْدَانٍ يَلْتَبِ  
لِي مَشَايَ مُصَدَّرٌ بِمِيمٍ يَعْنِي ثَوَابَ مَشِيٍّ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَجُوعِي  
إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الثَّوَابَ فِي حَطَايَا  
الرَّجُوعِ مِنَ الْمَسْجِدِ مَكْتُوبٌ كَمَا فِي لَهَابِ الْبَيْتِ مِنْ سَعُودِ  
رَضِيَ رَوَى سَلِمٌ عَنْهُ قَدْ سَأَلَتْ اللَّهُ لِجَارٍ مَضْرُوبَةٍ أَيُّ مَحْذُوفٌ  
وَمُقَدَّرَةٌ وَأَيُّ مَعْدُودَةٌ وَأَرْزَاقٌ مَقْسُومَةٌ لَنْ يُجْعَلَ اللَّهُ تَعَالَى  
شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ بِلَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا يَعْنِي التَّرْوِيلَ لِئِنَّ اللَّسْرَ  
أَشْهُرُ رِوَايَةٍ أَيُّ قَبْلَ وَقْتِ تَرْوِيلِ الْمُقَدَّرِ وَلَنْ يُؤَخَّرَ شَيْءٌ عَنِ

دَعَا

عَنْ حِلِّهِ وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي  
النَّارِ أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ قَالَهُ لِأَمِّ حَبِيبَةَ  
مَا سَمِعَهَا تَدْعُو وَتَقُولُ اللَّهُمَّ امْتَعِنِي بِرُوحِي رَسُولِ اللَّهِ  
وَيَا بِي أَبِي سَمِيَانَ وَيَا بِي مَعَاوِيَةَ يَعْنِي جَعَلَنِي مُتَقِيَةً وَ  
مُسْتَفِيعَةً حَيَاتِهِمْ كَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ أَنِّي مَدَّ حَيَاتِهِمْ فَإِنْ  
قِيلَ الْعَذَابُ مُقَدَّرٌ كَالْأَجَلِ فَلَيْفَ نَدَبُ الدُّعَاءِ فِي الْأَوَّلِ  
دُونَ الثَّانِي قُلْنَا الْكُلُّ مُقَدَّرٌ كَالْأَجَلِ لَكِنَّ دُعَاءَ الْخَلَاءِ  
مِنْ الْعَذَابِ عِبَادَةٌ دُونَ زِيَادَةِ الْأَجَلِ قَابُوهُ رِيَّةُ رَضِيَ  
أَيْ تَقَاعَى عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ رَجُلٌ إِلَى النَّوَّاسِ فَقَالَ إِنِّي  
مَجْهُودٌ يَعْنِي فَيُرْتَبِحُ جَائِعٌ فَأَرْسَلْتُهُ إِلَى بَعْضِ بَنِيهِ فَقَالَتْ  
مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى الْآخَرِ وَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى  
قَلَنْ كَلِمَةً مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ عَمَّ مِنْ يُضَيِّفُهُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ  
فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَا فَأَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ  
فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ قَالَتْ لَا إِلَّا قُوتٌ صَبِيانٍ  
قَالَ فَعَلَيْهِمْ وَيَوْمَهُمْ فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفَانًا فَطَبَخَ السَّرَّاجَ  
وَأَرِيَهُ أَنَا أَكُلُ فَفَعَلَتْ كَذَلِكَ وَكُلَّ الضَّيْفَ فَلَمَّا غَدَا  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ عَمَّ قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمْ أَيُّ رَضِيَ



وَقِيلَ مَعْنَاهُ عَظِيمٌ ذَلِكَ عِنْدَهُ بِضَيْفِهَا أَلِيلَةٌ يَعْنِي خَلًّا  
مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرًا تَهْتَدُ أَنْفِيرٌ مِنَ الْمَصْرِ لِضَعْفِ الشَّيْبَةِ  
وَقِيلَ قَوْلُهُ فَعَلَلِيهِمْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّبِيَّانَ لَمْ يَكُونَا  
مُحْتَاجِينَ وَأَمَّا يُطَلَبُونَ عَلَى عَادَةِ الصَّبِيَّانِ مِنْ غَيْرِ جُوعٍ  
إِذْ لَوْ كَانُوا جَائِعِينَ لَوَجِبَ تَقْدِيمُهُمْ عَلَى الضَّيْفِ لِأَنَّ  
الضَّيْفَ مَسْتَحْتَجٌّ وَأَطْعَامُهُمْ وَاجِبٌ وَالْوَلُجْبُ مُقَدَّمٌ  
وَيَعْنِي أَنَّ يُقَالُ إِذَا كَانَتْ مَسْتَحْتَجَّةً ابْتِدَاءً وَأَمَّا بَعْدَ  
الْإِتْرَامِ مُحَضَّرَةُ النَّبِيِّ مِنْ فَرَى وَاجِبَةٌ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى  
الْبُخَارِيُّ عَنْهُ قَدْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلًا  
يَكْمُونَ عَلَى بِنَاءِ الْجَهْلُولِ أَي يَكْتُمُهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَيَلْفُونَ  
الْأَمْرَ الصَّابِ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءً فَإِنْ  
يَكُنْ فِي مَتَى هَدٍ فَعَمْرٌ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ  
فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ فِيهَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ  
**فصل** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى مِنْهُ عَنْهُ لَقَدْ اجْتَهَدْتُ  
بِحِطَارٍ شَدِيدٍ وَهُوَ بَكْسِرُ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَبِالْطَّاءِ الْمَجْمَعِ  
مَا جَرَيْنِ الشَّيْبَيْنِ يَعْنِي امْتَنَعَتْ مِنَ النَّارِ عَارِجٌ وَشَيْقُ  
قَالَ لِامْرَأَةٍ قَالَتْ ادْعُ اللَّهَ لِي فَلَقَدْ دَفَعْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

أَي ثَلَاثَةَ أَوْلَادٍ **عمر** رَضِيَ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ لَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيَّ  
الْأَيْلَةُ سُورَةٌ لَهَا حُبٌّ لِي مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ مِنْ  
قَرَأَ أَنَا فَخْتَنَا لَكَ فَخَا مُبِينًا لِأَنَّهَا كَانَتْ هَذِهِ السُّورَةُ  
أَحَبَّ لِي لَهَا بَشَرَتُهُ بِالْفَخِّ وَالْمَغْفِرَةِ وَالْمَرَادُ بِمَنْ فُخِّ مَكَّةُ  
وَقِيلَ فُخِّ خَيْبَرَ وَقِيلَ فُخِّ مَا فَخَّ اللَّهُ عَلَيْهِ جَمِيعًا قَالَ النَّسَائِيُّ  
رَضِيَ مَا قَرَأَ النَّبِيُّ عَمَّ إِنَا فَخْتَنَا لَكَ قَالَ رَجُلٌ هُنَيْئًا مَرِيئًا  
قَدْبِيَّ اللَّهُ لَكَ مَا فَعَلَ فَمَا يَفْعَلُ إِنَا فَتَرَى اللَّهُ الْآيَةَ  
الَّتِي بَعْدَهَا لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ حَنَاتِ جَزَى  
مِنْ حَتَّىهَا الْأَنْهَارِ الْآيَةُ **ق** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَقْفًا عَلَى الرُّوَايَةِ  
عَنْهُ لَكِنْ رَوَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَبُو مُوسَى دُونَ أَبِي هُرَيْرَةَ  
لَقَدْ أَهَلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ يَعْنِي تَغْيِيرَ الرَّجُلِ الْمَطْرَى  
عَلَى بِنَاءِ الْمَفْعُولِ أَي الَّذِي جُوزَ عَنِ الْحَدِّ فِي مَدْحَتِهِ أَيْ  
كَانَ الْمَبَالِغَةَ فِي النَّجْحِ سَبَبًا لِلْهَلَاكِ الْمُدْوَحِ لِأَنَّهُ رَجَبًا  
يُقْضَى إِلَى الْعَجَبِ **عمر** بَنُ حُصَيْنِ رَضِيَ رَوَى مِنْهُ عَنْهُ قَالَ  
أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَحِي حَبْلِي مِنَ الزَّانِ  
فَقَالَتْ يَا بَنِيَّ اللَّهُ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقْبَهُ عَلَيَّ فِدْعَاءُمْ وَبَلَّغَهَا  
فَقَالَ لِحَسَنِ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعْتَ فَاتِي بِهَا فَفَعَلْ فَأَمْرِيهَا



النبي ع فشددت عليها نياها ثم أمر بها فرجعت ثم صلى  
عليها فقال له عمر انصلي عليها يا رسول الله وقد زنت  
فقال ع لقد نابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل  
المدينة لو سعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت  
بفعلها لله وهو من الجود قاله للجهمينية التي أقرت  
بالجبل من الزنا وقال الشيخ قاله لعمر للجهمينية كان  
أبي ح أبو هريرة رضي روى البخاري عنه لقد حجت وكعنا  
يعني ضيقت شيئا وأسعنا وهي رحمة الله قاله لإعرابي  
قال اللهم ارحمني ومحمد ولا ترحم معنا أحدا من الأنس  
روى مسلم عنه لقد رأيت أني عشر ملكا يستدرون بها  
أي يسارعون رفع تلك الكلمات إلى السماء ليعظم قدرها  
أيهم يرفعها هذه الجملة الاختصاصية الإنشائية وقعت  
حالا مقدرة بنا وبنو يعنى يستدرونها حال كون زمان  
ابتدأهم مقرونا بتقدير إن يقال في حقهم أيهم يرفعها  
قاله لرجل جاء بعد ولادراك الصلوة مع رسول الله  
وقد حفره النفس أي دفعه تتابع نفسه من سباقه  
فقال الله أكبر الحمد لله حمد كثير طيبا مباركا فيه فلما

فلما قضى عم صلواته قال أيتم تكلم بهذه الكلمات فقال  
أنا وقيل الرجل هو رفاعه بن رافع الأنصاري روى  
صاحب الخفة مع تخصيل العدد أن الكلمات بعد  
التكبير ستة فضاء عن الله ذلك العدد إلى هنا كلمة  
لكن الأولى أن يفوض علم ذلك إلى الشارع وفيه دليل  
على جواز الإسراع للصلوة لسكوتهم عن المنع لكن  
هو السكينة م أبو هريرة رضي روى مسلم عنه لقد رأ  
رجلا يتقلب في الجنة في شجرة أي بسبب شجرة قطعها  
من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م أبو هريرة رضي روى  
مسلم عنه لقد رأيتني في الحجر الكعبة وقرئت تسألني  
عن مرأى مصدري أي سيرى إلى البيت المقدس فسأ  
عن أشياء من بيت المقدس ثم أسأها أي ثم أسأها  
على التقيين وكربت بضم الكاف أي حرنت كربة بفتح الكاف  
وضمها وهي العم الذي يلحد بالنفس ما كرت منكم  
قط رفعة الله لي أنظر إليه ما يسألونني عن شيء إلا  
أنا لهم به وقد رأيتني في جماع من الأنبياء فإذا موسى  
قام يصلي فإذا رجل جعد فيه معينان أحدهما جعود

المستحب  
يت

لتي

في

ة



الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الأول  
أصح لما جاء في رواية أبي هريرة رضي الله عنه رجل اشعر كذا قاله  
صاحب الخبر وقال النووي يجوز ان يراد الثاني ايضا  
لانه يقال اشعر رجلا اذا لم يكن شديدا جعودة ضرب  
اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوة بنين مخرج مفقو حية  
ثم ثوب ثم واو ثم عمة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن في بنهم  
شناوي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالشديد  
غير مهموز ونسبها شنوي واذا عيسى بن مريم قائم  
يصلي قرب الناس بيشها عروة بن مسعود الثقفي واذا  
ابراهيم قائم اذا هده للمفاجأة وكذا ما قبلها يصلح في شبه  
الناس به جلم يعنى نفسه اي نفس النبي عن هذا تفسير  
من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فامتمهم فان قيل  
كيف رآى النبي عن يصلون وهم في دار الكفرة لحيب بان  
المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله فحانت الصلوة وقوله  
فامتمهم لا يناسبه او نقول مثلهم له عن التي كانت في  
حياتهم لانهم يصلون حقيقة او نقول انهم جاءوا وانقطع  
عنهم وجوب العمل لانفسه فلما فرغت من الصلوة والاول

يا

يا محمد هذا مالك صلح النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأ في  
بالسلام بقاء مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه  
لكونه خازن النار ق المورين فخرمة ومروان الحكم رضي  
لانفا على الرواية عنهم ما قاله صالح النبي عن اهل مكة من  
الحديبية على ان يخلو بسنة وبين البيت وان يردع من جاء  
منهم اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما  
يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما  
فخرجا به حتى بلغا الحليفة فترلوا فيه فقال ابو بصير لا  
والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارنى نظرا لبي فامله  
منه فضربه حتى مات وفر الاحز حتى اتى المدينة قد حل  
المجد بعيد وقال في لقد رآى هذا عن ارضع الذال ابو  
وسكون العين المهملة اي خوف ايعني احد الرجلين اللذين  
رجعا باني بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عن قال والله  
قتل صاحبي واني لقتول فجاءه ابو بصير فقال يا ابي الله  
لقد اوفيت عهدك ثم اخافني الله منهم وقال في ويل لامة  
مسعر حرب لو كان له احد اي يعينه وينصره لانا الفتنه  
فلما عرف انه عن سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر



فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ حَتَّى يَأْتِيَ بِأَبِي بَصِيرٍ  
حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ فَكَلَّمَا سَمِعَ خُرُوجَ عَيْرِ قُرَيْشٍ  
إِلَى الشَّامِ قَتَلُوهُمْ فَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ فَأَرْسَلَ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ  
تَنَابُذَهُ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَنْ آتَاهُ مِنْ قُرَيْشٍ  
فَهُوَ مِنْهُمْ ثَوْبَانِ رَضِيَ عَنْهُ لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا  
عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْمَوْصُولِ لِلتَّعْظِيمِ وَمَا لِي عَالِمٌ  
بِشَيْءٍ مِنْهُ أَيْ مِمَّا سَأَلَهُ حَتَّى نَأْتِيَ اللَّهَ بِهِ أَيْ تَأْتِي مَلَكَ  
اللَّهِ بِجَوَابِهِ قَالَهُ حِينَ سَأَلَهُ حَبْرُ بَكْرِ الرَّاءِ وَفَتَحَهَا  
أَيْ عَالِمٌ مِنْ حَبْرَاءَ الْيَهُودِ عَنْ أَوْلَادِ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ رَوَى  
أَنَّ السَّائِلَ كَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فَقَالَ عَمَّ زِيَادَةُ كَيْدِ  
النُّونِ وَعَمَّ الشَّبَهَ أَيْ شَبَهَ الْوَلَدِ بِجَدِّ ابْنِهِ فَقَالَ إِذَا  
عَلَامَتِي الذَّكْرُ يَكُونُ ذَكَرًا وَإِذَا عَلَامَتِي الْمَرْأَةُ يَكُونُ  
أُنْثَى يَأْتِي اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ السَّائِلُ صَدَقْتَ فَأَمَّا أَبُو  
هَرِيرَةَ رَضِيَ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ  
أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ عَمَّ لَقَدْ ضُنْتُ  
يَا أَبَاهُ هَرِيرَةَ أَنْ لَا يَكُنِيَ مِنَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدٌّ وَلَا مِنْكَ  
مَا رَأَيْتُ مِنْ بَكْرِ الرَّاءِ وَمَا فِيهِ مَصْدَرٌ وَمِنْ فِي قَوْلِهِمْ خَرَسَكَ

السعد

لِلتَّبَعِيضِ أَوْ مَوْصُولَةٍ وَمِنْ فِيهِ لِلنَّبِيِّ عَلَى الْحَدِيثِ أَيْ  
عَلَى سَمَاعِهِ لَعَلَّ مُرَادَ السَّائِلِ كَانَ مَعْرُوفًا مِنْ هُوَ الْكُتْرُ حَظًّا  
بِشَفَاعَتِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَبِيحٌ عَمَّ بِقَوْلِهِ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي  
أَيْ الْكُتْرُ حَظًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَلِصًا  
مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ بِكُسْرٍ الْقَافِ وَفَتْحِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ أَيْ مِنْ غَيْرِ  
الرَّاهِ وَالْإِجْبَارِ يَعْنِي مَنْ كَانَ بِقَلْبِهِ مُخْلِصًا فِي عِبَادَةِ اللَّهِ فَهُوَ  
الْمَحْظُوطُ بِشَفَاعَتِي فَيَكُونُ أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ لِلزِّيَادَةِ  
الْمَطْلُوقَةِ فَإِنْ قُلْتَ أَلْجَمُ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ خَيْرِ  
صَحِيحٍ وَهُوَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِهِ مَرَّتَيْنِ عَدَدًا  
كَثِيرَةً فَيَقُولُ يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
فَيَقُولُ تَعَالَى ذَلِكَ لَكَ وَلَكِنْ بَعْرَتِي وَحَبْلِي لَا خُرُوجَ  
مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قُلْتُ قَالَ الْقَاضِي الْمَخْرُجُونَ  
بِالْشَفَاعَةِ مَخْصُوصُونَ مِنْ عَمَّ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ الْمَطْرُ  
الْمُرَادُ بِالْمَخْرُجِينَ أُمَّ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَبِالْمُتَعَدِّينَ مَنْ  
لَهُمْ إِيْمَانٌ مَعَ شَرِيئَةٍ وَهِيَ أَرْزِيَادُ الْيَقِينِ وَالْعَمَلِ عَالِمَةٌ  
رَضِيَ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهَا لَقَدْ عَدَّتْ بَعْضُ الْحَقِّ بِأَهْلِهَا قَالَتْ  
لَابْنَةُ الْجَوْنِ لَمَّا دَنَا مِنْهَا لَيْلَةَ الرَّفَاقِ فَقَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ



مِنْكَ كَذَا فِي الْحَفْرِ قِيلَ إِنَّمَا حَمَلْتَهَا عَلَى ذَلِكَ الْقَوْلِ بَعْضُ  
 أَرْوَاحِ النَّبِيِّ عَمَّ غَيْرَةٌ عَلَيْهَا وَهِيَ كَانَتْ غَافِلَةً عَنْ مَعْنَى  
 هَذَا الْقَوْلِ وَقِيلَ إِنَّهَا كَانَتْ مَحْطُوبَةً لِأَمْنُوحَةَ لِمَا رَوَى  
 عَنْ ابْنِ أَبِي سَيْدٍ أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا آتَتْ وَنَزَلَتْ فِي بَيْتِ مَعَ  
 ظِرِّهَا فَانْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْهَا فَلَمَّا اسْتَمِينَا قَالَ  
 اجْلِسْ وَاهْتَمْنَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ هِيَ نَفْسُكَ لِي قَالَتْ وَ  
 هَلْ رَبُّ الْمَلَكَةِ نَفْسُهَا لِغَيْرِ الْمَلِكِ فَاهْوَى عَمَّ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ  
 عَلَيْهَا لَيْسَ كُنْهَا فَقَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ عَمَّ الْحَدِيثُ  
 ثُمَّ خَرَجَ وَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ السَّهَارِيُّ رَأَيْتِي وَالْحَقُّهَا بِأَهْلِهَا  
 وَلَا يَكُونُ مَا عَطَاهَا مِنْ رَأْيِي وَهِيَ تَوَابِنُ مِنْ كِتَابِ  
 أَبِيضٍ صَدَاقًا وَلَا مَتْعَةً بَلْ مَبْرَأً مُبْتَدَأً قِيلَ إِنَّمَا اسْتَعَادَ  
 لِأَنَّهَا لَمْ تَعْرِفْهُ فَلَمَّا خَبِرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَكَلَّفَتْ عَلَى  
 قَوْلِهَا ذَلِكَ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ نَظْرِ الْخَاطِبِ إِلَى مَنْ يُرِيدُ  
 نِكَاحَهَا وَاسْمُهَا كَمَا بَنَتْ السَّمْعَانَ الْجَوْنِ بْنِ الْحَارِثِ  
 إِنَّمَا تَعْرِضُ الْمَصْ لِدَ ذَلِكَ اسْمُهَا الشُّبُوتُ اخْتِلَافِي فِي الْمُسْتَعِيدِ  
 قِيلَ هِيَ أَيْمَةٌ بِنْتُ شَلْحِيلَ وَقِيلَ مَلَكَةٌ بِنْتُ كَعْبِ اللَّيْثِيِّ  
 وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْمَصْ جُوبَرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ رَضَى

روى

رَوَى سَلِيمٌ عَنْهَا مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوبَرِيَّةَ قِيلَ  
 سُبَيْتٌ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَوَقَعَتْ فِي سَلِيمٍ ثَابِتٌ  
 قَيْسِ رَضَى فَكَاتِبُهَا قَفْضَى النَّبِيِّ عَمَّ كِتَابَتُهَا فَتَرَى وَجْهَهَا فَكَانَ  
 اسْمُهَا بَرَّةً فَسَمَّاهَا عَمَّ جُوبَرِيَّةَ مَارَ وَتَهُ عَمَّ النَّبِيِّ عَمَّ سَبْعَةَ  
 أَحَادِيثَ لَهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ ثَلَاثَةٌ الْفَرْدُ الْبَخَارِيُّ مِنْهَا بُولُ حِدِ  
 وَمُسْلِمٌ بِأَثْنَيْنِ قَالَتْ خَرَجَ النَّبِيُّ عَمَّ مِنْ عِنْدِي أَنَا فِي مَجْدِ  
 بَيْتِي ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ نَحْيٍ وَأَنَا كَالسَّبْعَةِ فِي مَسْجِدِي فَقَالَ مَا  
 زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ عَمَّ لَقَدْ  
 قُلْتُ بَعْدَكَ أَيُّ بَعْدَ خُرُوجِي مِنْ عِنْدِكَ أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ  
 ثَلَاثُ مَرَّاتٍ لَوْ زُرْتِ بِمَا قُلْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوْ زُرْتَهُنَّ أَيُّ لَعَلَّتْ  
 حَسَنَاتُهَا حَسَنَاتٍ مَا قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ  
 حَلْقِهِ عَدَدَ نَضْبِ عَلَى الصَّدْرِ أَيُّ تَسْبِيحًا يَبْلُغُ عَدَدَ  
 مَخْلُوقَاتِهِ وَرِضَاءِ نَفْسِهِ أَيُّ وَبِمَقْدَارِ رِضَاءِ اللَّهِ عَمَّ عَمَّا دَرَى  
 فَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ وَلَا يَنْقُضِي وَزِينَةُ عَرَشِهِ أَيُّ بُوْرِي عَظِيمٍ  
 عَرَشِهِ وَمِدَادُ كَلِمَاتِهِ أَيُّ مَعْلُومَاتِهِ مِدَادُ مَصْدَرٍ مَعْنَى  
 الزِّيَادَةِ وَاللُّكْثَةُ يُقَالُ مَدَدْتُ الشَّيْءَ مَدَدًا وَمِدَادًا  
 وَحَقِيلٌ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ مِدْرِيضٍ الْمِيمِ وَهُوَ مِكْيَالٌ يَبْعُ



فيه رطلان هذا عند أهل العراق والراديه التمثيل على  
كثرتيه لان السبيح لا يدخل في الكليل بخان الله مصدر  
منصوب بفعل مقدر وهو سبيح فيكون هذا الفعل اجابا  
عن ثبوت التنزه لله لا انشاء لانه ليس في وسع انشاء  
تزييه لله بعد خلقه **ح** خباب بن الارت رضي خباب  
يفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت  
بتشديد التاء المشاة فوق بعد الراء المهملة قيل مارواه  
عن النبي **ع** اثنان وثلاثون حديثا في الصحيحين خمسة  
احاديث انفردت منها مسلم بحديثين والبخاري بحديثين  
احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله قلنا لقد قمينا من  
المشركين بشدة الا تدعونا فقال **ع** لقد كان من قبلكم  
ليسط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب مما  
يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنار على مفرق راسه  
فيشق راسين ما يصرفه ذلك عن دينه وليمن الله هذا  
الامر اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة  
باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف بالجماعة ما  
يخاف الا الله والذنب على غيره ولكنكم تتعجلون انما

در

انما ترك **ع** الدعاء واستغل الى عتاب اصحابه لعلمه  
بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليؤخر واني كما  
جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء **ع** **ق** عاتشة رضي  
اتفقا على الرواية عنه لقد قيت من قومك حذف  
مفعولة وهو الادي للاحتقار وكان اشد بالنصب  
خبر كان واسمه ضمير عائد الى المفعول المحذوف  
ما قيت منهم اي من قومك من الادي يوم العقبة وهي  
موضع ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة وعا  
القبائل فما اجابوه وادوه كثير وكان ذلك بعد وفاة  
عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان  
معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظروفا لقد قيت نفسي  
على ابن عبد يليل بالياء المشاة تحت في اولد بن عبد  
كلاب بضم الكاف اراد **ع** يعرض نفسه الدعوة الى الاسلام  
فلم يجيبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سبها  
قريش النبي **ع** ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه  
فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير  
مهموم اي مليا على وجهي فلم استبق اي لم افق من



مِنَ ذَلِكَ لَعْنَةُ الْاَوَّانِ يَفْرَبُ الْعَالِيَةَ بِالنَّارِ وَالْعَيْنُ الْمُهْمَلَةُ  
وَهُوَ حَبْلٌ بَيْنَ مَلَكَةٍ وَالطَّائِفِ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ مِنْهَا فَرَفَعَهُ  
رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَطْلَقْتَنِي فَنظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا  
جِبْرَائِيلُ فَنَادَانِي فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ  
لَكَ وَمَارِدٌ وَعَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ  
لِتَامُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَمِعْتُ عَلَى  
نَمِّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَإِنَّا  
مَلَكُ الْجِبَالِ وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكَ رَبَّنَا بِأَمْرٍ نِيَّامُ بِمَرَكٍ  
فِيمَا شِئْتَ أَنْ يَشِئْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمْ يَقَالُ أَطْبَقْتُ الشَّيْءَ  
أَيَّ عَطِيئَتِهِ الْأَحْشَبِيِّ بَفِجِ الْهَمْرَةِ وَسَلَوْنَ الْخَاءِ وَفِجِ  
الشَّيْنِ بَعْتِي وَفِجِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَهِيَ جَبَلٌ مَلَكَةٌ مُحِيطًا  
أَحَدُهَا أَبُو قَبَيْسٍ وَالْآخَرُ الْمُقَابِلُ لَهُ يَعْنِي أَنْ شِئْتَ  
أَضْمَ الْجَبَلَيْنِ فَاجْعَلِيَهُمَا كَالطَّبَقِ عَلَيْهِمْ فِيهِ لَكُونَ  
تَحْتَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَمَّ بَلَّ الرَّجْوَانُ يَخْرُجُ اللَّهُ مِنْ  
أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا  
قَالَ لَهَا حَيْثُ قَالَتْ هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ  
يَوْمٍ أَحَدٍ فَإِنِ قُلْتَ كَيْفَ وَقَعَ الْحَدِيثُ جَوَابًا لِعَائِشَةَ

عَنْ هَذَا السُّؤَالِ قُلْنَا مَعْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لَمْ يَكُنْ يَوْمَ أَشَدَّ  
مِنْ أَحَدٍ لَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي آدَانِي قَوْمِكَ فِيهِ كَانَ قَرِيبًا  
مِنْهُ وَأَشَدَّ مِنْ يَوْمِ الْعَقَبَةِ وَقِيلَ تَقْدِيرُهُ لَقِيْتُ مِنْ  
قَوْمِكَ آدَى هُوَ أَشَدُّ مِنَ الْآدَى يَوْمَ أَحَدٍ وَيَوْمَ الْعَقَبَةِ  
مُ ابْنُ سَعُودٍ رَضِيَ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ قُتِلْتُ  
أَنَّ أَمْرًا رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي الْجُمُعَةِ ثُمَّ أُحْرِقَ عَلَى رِجَالٍ  
يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيَوْمِهِمْ يَعْنِي ثُمَّ انْطَلَقَ وَأَطْلَعَ  
عَلَى مَنْ لَمْ يَحْضُرِ الْجُمُعَةَ فَأَمَرَ بِإِحْرَاقِ بِيَوْمِهِمْ قَبْلَ هَذَا مُحْتَضِرًا  
بِرَفَائِهِمْ لِمَا لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنِ الْجُمُعَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ إِلَّا  
مُتَأَفِّقًا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُجْعَلَ عَامًا فَيَكُونُ تَشْدِيدًا عَلَى  
تَارِكِ الْجُمُعَةِ بِغَيْرِ عَذَرٍ وَتَسْبِيحًا عَلَى عَظَمِ أَعْمَلِهِمْ  
عَائِشَةُ رَضِيَ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهَا لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسَلَ  
إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ أَرَادَ بِهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَأَعْتَدَ أَيَّ وَهِيَ  
أَبَا بَكْرٍ بِالْخِلَافَةِ بَعْدِي أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَيُّ كَرَاهَةٍ  
أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ أَنَا أَحَقُّ مِنْهُ بِالْخِلَافَةِ أَوْ يَتِمَّتِي  
الْمُتَمِّنُونَ أَيَّ أَوْ يَتِمَّتِي أَحَدًا أَنْ يَكُونَ الْخَلِيفَةَ غَيْرُ  
تَمَّ قُلْتُ يَا بَنِي اللَّهِ وَيَدْعُ الْمُؤْمِنُونَ يَعْنِي تَرَكْتُ لِأَيَّ



اعتمادا على ان الله تعالى ياتي عن كون غيره ويدفع المؤمنون  
غيره او يدفع الله ويأتي المؤمنون أي او اعتمادا على ان  
يدفع الله كون غيره خليفة ويأتي المؤمنون عنه وفيه  
فضيلة لان نكر واخبار مما يقع بعد وفاة فكان كما  
قال **ابو الدرداء** رضي روى مسلم عنه قال نظر رسول  
الله في بعض سفاره الى امرأة مسيبة حبلتي باب سبطا  
فسأل عنها فقالوا امة فلان فقال لعلمه يريد ان  
يلم بها أي يطأها قالوا نعم فقال لعلمه ان العنة  
لعنا أي صاحب لامة الحبلتي ان يطأها يدخل معه قبر  
وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يجمل له هذا  
تعليلا معنى الاستحقاق العن والاستفهام فيه معنى العجب  
المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد يستحق  
يحمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر  
بالنسب يكون مورثا وولد الغير وهو لا يجمل له كيف  
يستخبره وهو لا يجمل له يعني يحمل ان يكون ذلك  
الولد من الوطئ فان لم يقر به يعني غلاما فكيف يستخبر  
ولده وهو لا يجمل له فيجب عليه الامتناع من وطئها لحد

التي

حد راعن هذين المحظورين **م** جدامت بنت وهب رض  
بضم الجيم وبالذال المهملة وقيل بالهمزة والاول صح  
قيل ما روتة عن النبي **م** حدتيان انفراد مسلمانها  
بهذا الحديث لقد همت ان انهي عن الغيلة وهي  
بكنر الغين النجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي  
ترضع كان سبب قصدهم خوف ضرر الولد لان  
الاطباء يرون ان ذلك داء حتى ذكرت ان الرفع  
وفارس يصنعون ذلك أي الجماع وقت الارضاع  
فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله اطباء  
من الضرر ليس بضر يقين وجواز اجتهاده **الباب**  
**السابع** سليمان بن صرد رضي روي البخاري عنه  
لان نغزوم ولا يغزونا يعني في هذه الساعة بين  
من الله ان الظفر لنا عليهم لانه علينا نحن نسير  
اليهم قاله حين جرى الخراب عنه بالرفع فاعل حلي  
قال الجوهرى **يحيى** لارضا ومتعديا أي انكشف الا  
عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته حيث كان  
كما قال **الحمد لله** **ق** عائشة رضي اتفاقا على الرواية

حزاب



الأرواح جنود مجندة أي جموع مجتمعة فأتعارف منها  
أي كل روح يشترك الأخر في المعرفة ببيان أن الله تعالى  
عرف ذاته الأرواح بعنونه فعرّفها بعض الأرواح بالجمال  
والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على  
حسب صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله أنت ربكم ثم أودع  
الأرواح في الأجساد اختلفت أي اختلف قلبه قلب الأخر في  
وإن تباعدت اجسادها ومانتا كرمها أي كل روح لم يشترك  
الأخر في المعرفة المذكورة اختلفت أي قلبه قلب وإن تعاد  
جسداهما الإبتلاف والإختلاف للقلوب كما قال تعالى  
لو أنفقتم ما في الأرض جميعا ما أنتم بنى قلوبهم وقال تعالى  
نحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه الأرواح خلقت  
على قسمين سعداء وشقياء فاذا أودعت في الجساد  
اختلفت واختلفت حسب ما خلقت عليه ولهذا ترى  
الأخبار يميلون إلى الأختيار والأشراق إلى الأشرار ثم أبو  
وأي بن كعب رضي رسول الله عنهما الإختياران ذلك  
فإن أذن لك جوابه محذوف أي فادخل والأفارجع  
تقدم الكلام عليه في باب الرابع في حديث إذا سئلت أن

أحدكم ثلاث جابر رضي رسول الله عنه الإختيار توشيد يد  
الأوابعي الإختيار فرد وهو ثلاثة ورى الجار تو وهو  
سبع وكذا المراد من التوفى السعى والطواف والسعى  
بين الصفا والمروة توفى والطواف توفى فاد الإختيار أحدكم  
فليست توفى فإن قلت هذا مكرر يا ويل الحديث قلنا  
المراد بالأول الفعل وبهذا عدد الأختيار **ق** عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه الرواية عنه الإسلام أن شهد أن لا إله إلا  
إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة  
وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا  
تميز أو مفعول به وإليه متعلق بسبيل لأنه بمعنى  
موصول فإن قلت لخذ في تعريفه العبادات قلتم إن  
لا يكون مسلما من ترك أحدا قلنا المراد منه الإسلام  
الكامل فتركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه أن يكون  
كافر أو كاله جبرئيل عم حين جاءه على صورة رجل غريب قال  
عن الإسلام فقال صدقت بما صدقه جبرئيل إشارة  
إلى أنه كان عارفا به وسأله لإسماعيل وأبى دفع الوهم  
بأن السائل لم يقبل الجواب وإلى أنهم إذا سمعوا التصديق



منه فكانتم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان  
 اولى من شاهد قال فخيرني عن الايمان قال اي النبي  
 ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تع واحد قديم ازل متصف  
 بما يليق به من صفات الجمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد  
 لا يفترون عن عبادة لحظة ومن نفاهم يكون كافرا نقدهم  
 على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى  
 ارسل الملك الى الانبياء وكثبه وهو اعتقاد ان جميعها  
 كلام الله تعالى ككلمة الكتاب المترلة مائة واربعه كتب منها عشر  
 صحايف ازلت على ادم وخمسون على شيث وثلاثون على  
 اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم عم والتورات و  
 الزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى  
 وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقد اعداد ذكر الايمان هنا  
 ايدنا باهتمامه لانه مرلة الاقدم ولهذا ضل في معرفته  
 الاقوام خيره وشره بالجبر بدل عن القدر قال صدقت  
 فخيرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله  
 كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم  
 ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص فيها لامحالة اعلم

ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب و  
 ما بعدة في نسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح  
 مسلم وفي كثير من الروايات لعل الروي تركها في  
 بعضها اختصارا او نسيانا قال فخيرني عن الساتر  
 اي عن وقت قيام القيامة قال ما المسؤول عنها با علم  
 من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو  
 مختص بالله تعالى والفرض منه قطع الطمع عن معرفة  
 وقتها قال فخيرني عن امارتها قال ان تلد الامة  
 ربها يعني من علاماتها ان يكثر النبي ويكفي بالشر  
 فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لونه  
 سبب عتقها فانيتها باعتبار النعمة او بخور اطلاقا  
 على غير الله لان الرب بالتدبير مضافا الى الانسان  
 الاعلى الله وايضا صار هذا من امارتها لانه يدل  
 على استيلاء المسلمين واستيلاء الدين ولا يخفى  
 ان بلوغ الامر غاية يؤذن اخطا طه ورجعته او  
 ان لا يطيع الولد امة حتى يظن انه سيدها وان  
 ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله



من فعل وغير المرأة جمع العاري العالة جمع العائل  
وهو الفقر المراد منهم العجزون المقصرون في الدين  
كعجزهم في السير والعيش رعا جمع الراعي الشاء جمع شاة  
يعني ملوكا وهو مفعول توي عبر عن الخلق بالشاء لكونه  
في العجز كالشاء يتناولون في البيان أي حال كونهم  
متفخزين بارتفاع أبييتهم يعني من جملة أمارتها أن  
يفوض الأمانة إلى الأجلاف في انعكس الرمان وتيد  
الأشرف **ق** عمرضا اتفاقا على رواية عنه الأعمال بالنية  
المبتدأ المعروف باللام إذا لم يكن مفهوما يفيد الحصر  
فلما رأينا أن ذوات الأعمال توجد بدون النية جذا  
إلى تقدير والمراد صحتها على رأي الشافعي وفضيلتها  
على رأي أبي حنيفة فإن قلت هذا غير مستقيم لأن النية  
عمل القلب فيحتاج إلى نية أخرى فيسلسل قلت العمل  
عند الإطلاق منصرف إلى عمل غير النية ألا ترى أنك  
تقول ما عملت اليوم شيئا وإن كنت قد نويت الفتي  
فإن قلت إن أريد بالنية النية اللغوية الفصد مطلقا  
فكلامه غير مفيد لأن العمل فعل اختاري لو وجد

بدو

بدونها وإن أريد منها النية الشرعية وهي نية التقرب  
إلى الله تعالى فالحصر ممنوع إذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد  
منها ما يكون تكليفية لحسن العبادة إنما يعتد به والخير  
هنا كان كثير الأدب في تركناه حذرا عن الإملال ولكل أمر  
ما نوى هذا خير إلى أن حسن القول منوط بحسن النية  
وإلى أن تعيين المنوي شرط فلو كان على إنسان صلوات  
لا يكفيه أن ينوي الصلوة الفائتة بل شرط أن ينوي  
كونها ظهرا أو غيره فلو لاهذا القول لاقتضى الكلام  
الأول أن يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرة إلى الله  
ورسوله وهو ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال  
إلى دار الإسلام لله ورسوله وليت مخصوصة أن يكون  
من مكة إلى مدينة فحجرتة إلى الله ورسوله فإن قلت  
الشرط والجزاء قد أخذنا لا اتحاد لأن التكرار  
قد يفيد المال كما قال أبو الجهم شعري شعري أي شعري  
والمعنى فحجرتة كاملة ومن كانت هجرة إلى دنيا يعنى  
بغير تنوين لأنها ثابتة أدنى وجهها دنى كبرى و  
كبرى يصيبها أو امرأة تزوجها إنما ذرهما مع كونها

الله

ل

كامل



مندرج تحت دينا قريضا من هاجر الى المدينة في نكاح  
 مهاجرة قيل له مهاجر ام قيس وتبينها على زيادة الحز  
 من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزية فحجرة  
 الى مهاجر اليه يعني لا يتاب على هجرته ابو ايوب رض  
مسلم عنه الانصار ومزينة وجهينة وغفار واجمع و  
 من كان من بني عبد الله قال القاضى المراد من بني عبد الله  
 هنا بنو عبد العزى بن عطفان وانما اصاف العبد الى الله  
 استلجانا لاضافية الى العزى موالى بتشديد الياء اى  
 احبباني دون الناس يعني انا اتولى امرهم دون غيري  
 فلا ينبغي لهم ان يكلوا المشاء من امورهم الى غيري والله  
 ورسوله مولاهم وفيه دلالة على ان فضائل هذه  
 القبائل لاهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا  
 خوف حرب ق ابو هريرة رض اتفاقا على الرواية عنه الا  
 بضغ قال القاضى البضغ بك الباء ما بين الثلث و  
 الفشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها ولما بضعة  
 اللحم فالبضغ لا غير وسبعون شعبة اى قطعة يعنى بها  
 خصلة وما كان الاعمال الصالحة خلفا لاهل الايمان

يملان

وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها  
 مجازا والحياة شعبة من الايمان رواية البخاري و  
 سبعون ورواية مسلم سبعون وستون على الشاء  
 الحياء انقباض النفس عن شئ وترك حذر عن اللوم  
 فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في  
 النفوس كلها كالحياء عن كشف المورة والجماع بين  
 الناس واماى وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي  
 خوفا من الله تعالى وهذا القسم مما ينسب للمؤمنون و  
 يتخلق به وهو المراد من الحديث وانما افرد به بالذكر لانه  
 كالراعى الى سائر الشعب لان الحي يخاف فضيحة الدنيا  
 والاخرة فينجز عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه  
 عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك  
 المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه  
 مجازا انما الحياء الحقيقي يخلق باعت على ترك البضغ  
 ابو هريرة رض روى مسلم عنه الايمان اى يمانى  
 الالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهى عبارة  
 عن العلم والعمل به وقيل الاصابة فى القول من غير قوة

الحياء فى



يَمَانِيَةً بِحَقِّفِ لِيَاءٍ وَكَذَا الْآلِفُ فِيهِ عَوْضٌ حَتَّى الْمُرَدُّو  
غَيْرُهُ أَنْ التَّشْرِيدُ لَفَهُ كَمَا التَّشْدِيدُ لَمَانِيَةً يَمَانِيَةً يَطْلُ  
يَشْدُ كِبْرًا وَيَنْجُ دَائِمًا لَهَبُ الشَّوَابِ قَالَ الْقَاضِي مَعْنَى  
نَسَبِهِ إِلَى الْيَمَنِ أَنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ مِنْ مَكَّةَ وَعَمِيَ مِنْ تَعَاهُ  
وَتَهَامَةَ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْمُرَادُ بِذَلِكَ  
الْإِنْفَادُ لِأَنَّهُمْ يَمَانُونَ فِي الْأَصْلِ فَنَسَبَ الْإِيمَانَ إِلَيْهِمْ  
لِكُونِهِمْ أَضَاهُ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو وَلَوْ تَمَتَّعُوا هُنَا مَا  
تَرَكُوا الظَّاهِرَ بَلِ الْمُرَادُ بِهِ أَهْلُ الْيَمَنِ نَسَبَ الْإِيمَانَ إِلَيْهِمْ  
لَمَعَارِجًا إِلَيْهِمْ لِأَنَّ مِنْ أَصْفَائِهِمْ وَقَوِي قِيَامُهُ  
بِهِ نَسَبَ ذَلِكَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ لِأَنَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ نَسَبٌ  
لَهُ عَنْ غَيْرِهِمْ فَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهِ مِنَ الْإِيمَانِ  
فِي أَهْلِ الْحِجَازِ ثُمَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ الْمَوْجُودِ دُونَ مَنْهُمْ فِي  
ذَلِكَ الزَّمَانِ لِأَكْلِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِي كُلِّ حَيَاةٍ ابن عبد  
رض رَوَى مُسَلِّمٌ عَنْهُ الْإِيمَانُ حَقٌّ بِفِيهَا مِنْ وَلِيهَا أَي  
فِي اخْتِيَارِ الزَّوْجِ لِأَنَّ الْعَقْدَ فَإِنَّ مُبَشَّرَتَهُ إِلَى وَلِيهَا  
لِقَوْلِهِمْ لَا يَبْكَاحُ الْإِبُولِيُّ وَفِي لَفْظِ الْحَقِّ دَلَالَةٌ  
عَلَى أَنَّ وَلِيَهَا حَقًّا أَيْضًا وَحَقَّقَهَا أَوْ كَرَّمَهَا حَقِّقَةً حَتَّى

قَالُوا لَوْ أَرَادُوا أَيَّ الْأَوْلِيَاءِ تَزَوَّجَهَا كَفَوْا وَامْتَنَعَتْ لَمْ  
تُخْبِرْ وَلَوْ أَرَادَتْ أَنْ تَتَزَوَّجَ كَفَوْا وَامْتَنَعَ الْوَلِيُّ لِحَبْرِ  
وَالْبِكْرُ تَتَادَنُ فِي نَفْسِهَا وَإِدْنُهَا صَمَانُهَا أَي سَكُونُهَا  
تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ فِي حَدِيثِ لَا يَنْبَغُ الْإِيمَانُ  
حَتَّى تَتَامَرَ ق أَنَّ رَضِيَ تَقَفَّ عَلَى الرَّوَابِ عَنْهُ قَالَ  
أَعْطَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَمَّ فِي دَارِنَا لِنَسَافِ شَرِبَ مِنْهُ وَكَانَ  
أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ عَمْرُضُ  
هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَى عَمَّ سُورَةَ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ عَمَّ الْأَيْمُونُ  
الْأَيْمُونُ الْأَيْمُونُ ذَكَرَ لَفْظُ الْأَيْمُونُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ نَا كِيدًا  
خَبْرٌ وَمَحْدُوفٌ أَي حَقٌّ وَفِيهِ سُنِّيَّةٌ لِاخْتِيَارِ الْإِيمَانِ وَ  
إِنْ كَانَ مَقْضُولًا فَإِنْ قَبِلَ ثَبَتَ فِي صِحِّحِ مُسَلِّمٍ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ عَمَّ أَيْ شَرِبَ مِنْهُ وَعَمَّ يَمِينُهُ عَلَامٌ وَعَمَّ  
يَا رُوَاشِيَاخُ فَقَالَ عَمَّ لِلْعَلَامِ أَتَادَنُ بِنِي أَنْ عَمَّ هُوَ لَاءُ  
فَقَالَ الْعَلَامُ لَا وَاللَّهِ فَأَعْطَاهُ الْعَلَامُ فَلَمْ يَمَسْ تَادَنُ  
هَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِحَبِيبِ بَانَ الْأَعْرَابِيِّ كَانَ قَرِيبَ الْعَهْدِ  
بِالْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ عَمَّ لَوْ تَتَادَنُ رَمَّ يَلْبَقُ إِلَى قَلْبِهِ  
شَيْءٌ يَهْلِكُ بِهِ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِ خَلْقَ رَسُولِ اللَّهِ عَمَّ وَأَمَّا



الغلام فيقول كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب  
الاشياخ بايدانه انه يؤثرهم في اعطاء لوم يمنع  
منه سنية الامين النوفس بن سميان رضوان  
يفتح النون وتشديد الواو وبالين المهملة وسكو  
الميم قبل ما رواه عن النبي سبعة عشر حديثا الفرد  
مسلم منها بثلاثة احاديث احدها قال سئل النبي  
عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع بر  
الله في الاعمال والآداب ق انس رضي تفقا على  
الرواية عنه البركة اي كثر الخير في نواصي الخيال اي  
في ذواتهم قال الخطابي قد يكفي بالناصية عن الذات  
يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت  
البركة في الخيال لان بها يحصل الجهاد الذي فيه الخير  
الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم  
يكون للفرس فمحول على ما لم يكن معدا للفروق  
انس رضي تفقا على الرواية عنه البراق في المسجد  
اي لقاء البراق في ارض المسجد وجدد براع احتاج  
اليه اولا بل يزرق في نوبه وكفارتها فها يعني اذا

ارتكبت تلك الخطيئة فلفارتها ان يدفن في تراب  
المسجد ان كان والا فخرجهما وقيل المراد بها  
مطلق حكيم بن خزام رضي روى مسلم عنه البيعان  
بالخيار يشد يد الياء اي التبايعان ما لم يتفرقا او قال  
حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للسا ففي  
في اثبات خيار المجلس في البيع قال المايعون اسم فاعل  
حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المبتكران يعقد  
البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعا  
عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عندما كان  
الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني  
اذا وجب لحدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء  
قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال ان  
قال لحدهما يعت وقال الآخر ثريت فان صدقا  
اي في صفة البيع والتمن وسببا ما كان فيهما من عيب  
بورك لما اي اعطاء الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما  
في بيعهما وان كما يعني عيب البيع والتمن وكذا يبيع  
في صفاتها حققت اي ذهبت بركة بيعهما ابن عباس



رضه روى البخارى عنه البينة او حد في ظهره ك روى برهما  
تقديره عليك البينة او الحد وبصبيها اى اقم البينة او  
تحد حدا قاله لهلال بن امية لما اذف امرأته بشريك  
بن سحاء **ق** ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عن التناوب  
بالهجرة اراد بسببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من  
الشیطان فاذا تناوب احدكم فليكظم ما استطاع اى  
فليجب مهمما امكر ستر الفحشاء **ق** اتفق على رواية  
ابى هريرة رضي الله عنه التصفیح للنساء والتسیح للرجال تقدم  
توضیحه فی الباب الخامس فی حدیث ما لی ارام الشرم  
التصفيق **ق** سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه اتفق على الرواية  
عنه الثلث يجوز نضبه على تقدير فعل اى اعط ورفعه  
على انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتداء محد ووجهه  
والثلث لثبر وفيه اشارة الى ان التقيص عن الثلث اولى  
قال الحق بن راهوية السنة الربيع الا ان يعرف الرجل  
في ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبر يشك من الراوى  
قاله لحيين قال في مرضه انا تصدق بثلثي مالي قال لا  
قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعة اى فالثلث

كاف وجزة عطفاً على مجرور الباء ونضبه عطفاً على  
محل الجار والمجرور فكذلك يجوز الحركات الثلث في فاشطر  
على الوجوه المذكورة قال اى النبي عن الحديث روى  
النبي عن قال لسعد اولا اوصر بالعث فما زال ياقضه  
سعد حتى قال عن اوصر بالثلث **ح** ابو رافع مولى رسول  
الله عن قيل انه من غلبت عليه كنيته كان قبطياً وهبه  
العباس للنبي عن فلما ابشر رسول الله عن بيلكلام عبيد  
اعتقه ما رواه عن النبي عن ثمانية وستون حديثاً  
له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلاثة  
والبخارى بهذا الجار احق بصقبه فحسين روى  
بالصاد وبالين ايضا معناها واحد وهو القرب الجار  
احق بسب قريبه للشفعة من غير الجار وقيل اراد  
به الشفعة لما روى انه عن قيل يا رسول الله صلته  
قال شفعة وروى ايضا الجار احق بشفعته اخرج  
ابو جهمر هذا على ثبوت الشفعة للجار واخرج الشافعي  
على ان للشفعة للجار بقوله اذا وقعت الحد وروى  
صرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار



التشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة  
بالحديث الاخر اتفاقا فلوحل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة  
والافادة خير منها ويجل حديث الشافعي على ان الشفعة  
من جهة الشركة جمعاً بين الحديثين م أبو هريرة رضي  
سليم عنه الجرس مزمار الشيطان الجرس هو الجمل يعلق  
على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لإرادة الجنس اضاف الى  
الشيطان لان ثبوته ساعل عن الذر والفرد روى ان  
جارية دخلت على عائشة في رجلها جمل فقالت اخرجوا  
عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه 8 ابن مسعود  
رضي روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شرك بعله  
الشرك احدث سبور النعل التي يكون على وجهها والنار  
مثل ذلك ووجه الاقربية ان يبر من المعروف قد يكون  
سبباً لدخول الجنة ويبر من المنكر سبباً لدخول النار  
فيبغي ان يرجع الى كل باب الجنة ويحتمل عن كل باب  
النار ق جابر رضي اتفاقاً على الرواية عنه الحرب خدعة يفتح  
الحاء وسكون الدال للمرة بمعنى ادخاع المقاتل مرة لا  
يعاد هي ثانية ورويت بضم الحاء وسكون الدال وهي الا

الاسم من الخداع وبضم الحاء وفتح الدال يعني الحرب  
كثرة الخداع كما يقال هذه الضحكة اى كثير الضحك  
وفيه ابلحة الخداع والكذب في الحرب لان يكون  
فيه نقص عهد روى انه كان اذا اراد غزوة ورى  
بغيرها ح ابو سعيد بن المعلى رضي روى البخاري  
عنه قيل ما رواه عن النبي عم حديثان الحمد لله رب  
العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع  
آيات واللام فيه للعهد والمعهور قوله تع ولقد  
اتيناك سبعاً من المثاني وكون فراثها مشاة في  
الصلوة اولاً وفيها الشاء على الله تعالى والمثاني جمع  
المثنى بمعنى الشاء اولاً ثم انزلت مرتين مرة بمكة  
ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل  
عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء  
بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد وحمد روى انه  
قال ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور  
ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عائشة رضي  
اتفاقاً على الرواية عنها الحمى من فيج جهم بتمه فابردوها



بالماء قال التووي فابرد وهاهجرة وصل ويضم الراء و  
يقال بهجرة قطع وكسر الراء وهي لغة والفيضة هي الأ  
جعل رسول الله حرارة الحى من فيج جهم أى من عليها  
يقال فلحمت القدر تفيج إذا علت مبالغة في تشبيهها  
بحرارة جهنم في العذاب وإذابة الجسد قال القاضي هذا  
يرد قول الأطباء بأن هذا قد يجمع المسام ويختنق  
الجار ويعكس الحرارة إلى داخل البدن فيكون سببا  
للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحى للجنس  
أن يرجع الضمير في فابرد وها الحى المعينة المندرجة  
تحت الجنس عرف النبي عم بالوحى أن يشفاء هابالماء  
الماء البارد وأقول هذا تعليم للعلاج على سبيل  
التعليم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع أن رجاء  
الضمير إلى الحى المعروفة للنبي عم غير مفيد إذ لم يعرفوا  
وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه أن يقال  
الماء البارد ينعف الحوم في الحياة الحارة شربا ووضعا  
على طرفه لأن الماء للطافة تصل إلى أماكن العلة فيدفع  
حرارتها والمنكر عند الأطباء عنه بالماء البارد ولفظ

الحى

الحديث لا يدل عليه ق أنس وعمران بن الحصين رضي  
اتفقا على الرواية عنهما الجاء خير كله لأن مبداءه  
أنلسا وليحق الإنسان مخافة أن ينسب إلى البقيح ونها  
ترك البقيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رضي  
على الرواية عنه الجاء لا ياتي الإخير ق ابن عمر رضي  
الرواية عنه الحياء من الإيمان معناه واضح مما سبق ق أبو  
موسى رضي روى مسلم عنه الخازن الأمين الذي يعطى  
ما أمر به أى امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه  
أى نفس الخازن بأن لا يحون فيما أخذ ولا يؤذى الفقير  
في عطائه أحد المتصدقين يعنى يكون له ثواب من تلك  
الصدقة أما هل يكون ثوابه مثل ثواب الأبرار لا فيه كلام  
تقدم بيانه في باب الثالث في حديث لا تضم المرأة و  
بعلمها شاهد ق أبو هريرة رضي روى مسلم عنه الحى من هاتين  
الشجرتين الخلة والعنبه جرحا بدلا من الشجرتين وبر  
خبر مبتدأ محذوف في ويروي الكرم والخلة ويروي  
الكرم المراد من الحى هنا ما خامر العقل ويريد لأن الحى  
اللعوى وهي التى من ماء العنب الذى غلا واشتد و

يته



قَدْ بَارَزَ لَيْكُونَ مِنَ الْخَلَّةِ وَالغُرُ مِنْ الْحَدِيثِ بَيَانُ  
حُكْمِ الْحَرَمِيِّ بِحُرْمَةِ الْحَرَمِ مِنْ هَاتَيْنِ لِأَيَّانُ حَقِيقَتُهُمَا لِأَنَّ  
غَيْرِ مَبْعُوثٍ لِيَأْتِيَهَا فَتَحْصِيصُ هَذَيْنِ الْجَنِينِ بِالذِّكْرِ  
لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ مَا عَدَاهُمَا ق ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَلَى الرَّوْضَةِ  
الْخَيْرُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ قَدَّمَ بَيَانَهُ فِي حَدِيثِ الْبَرَّةِ  
فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَيُّ الْقُرْبِ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى  
أَنَّ الْجِهَادَ قَامَ إِلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا  
عَلَى الرَّوْضَةِ عَنِ الْخَيْلِ لَثَلْثَةَ رَجُلٍ وَهُوَ بَدَلٌ مِنْ ثَلَاثَةِ  
بِتَكْرِيرِ الْعَامِلِ جَرُّ رَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى جُلٍّ وَزُرٌّ فَأَمَّا الَّذِي  
لَهُ لُحْمٌ فَجُلٌّ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا أَيُّ الْخَيْلِ  
حَبْلُهَا فِي مَرْجٍ بِسُكُونِ الرِّاءِ وَالْحَيْمِ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَرْجَى  
فِيهِ أَوْ رَوْضَةٍ شَكَّ مِنْ الرَّوْضِ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا يَكْرُ  
الطَّاءِ وَفَتَحَ الْيَاءُ أَصْلَهُ الطَّوْلُ وَهُوَ الْخَيْلُ الَّذِي يَطْوُلُ  
لِلدَّلَاةِ لِتَرْجَى ذَلِكَ صِفَةً طِيلٍ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ فِيهِ  
بَيَانٌ بِمَا كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ يَعْنِي يَكُونُ لِصَلْحِ الْخَيْلِ  
ثَوَابٌ مُقَدَّرٌ مَوَاضِعَ أَصَابَتْهَا فِي ذَلِكَ الْخَيْلِ الَّذِي رِبَطَتْ  
بِهِ وَلَوْ أَنَّهَا أَظْفِيرُ فِيهِ لِلشَّانِ انْفِطَحَ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَبَتْ

بِشَّيْدِ النَّوْنِ أَيَّ عَدَّتْ شَرْفًا أَرَادَ بِهِ عَدَّ وَهِيَ إِلَى  
الغَايَةِ أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ لَهُ أَثَرُهَا أَيُّ مُقَدَّرَاتُهَا وَهِيَ  
أَرْوَاهُ حَسَنَاتٍ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِغَيْرِ سُكُونِ الْمَاءِ  
وَفَتْحِهَا وَاحِدًا لِأَنَّهَا رَفِيَّتْ مِنْهُ وَكَمْ يَرْدَانُ يَنْقِيهَا  
أَيُّ وَالْحَالُ أَنَّ صَالِحِيهَا لَمْ يَقْصِدْ سَقِيهَا كَانَ ذَلِكَ أَيُّ  
مُتَشَرَّبَتْ مِنْهُ يَعْنِي مُقَدَّرَاتُ حَسَنَاتٍ لَهُ وَفِيهِ تَنْبِيهُ  
عَلَى أَنَّ الثَّوَابَ إِذَا حَصَلَ لَهُ حِينَ لَمْ يَقْصِدْ سَقِيَهُ فَنَفَى  
قَصْدَهُ يَكُونُ أَوْلَى فَعَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ جَرُّ رَجُلٍ بِطَرَفِهَا  
تَعْنِيًا أَيُّ سَبْعِينَ وَتَعْنَفًا عَنِ سُؤَالِ الْفَرَسِ عِنْدَ الْإِحْتِيَا  
لِيَوْمِ لَمْ يَنْسَحِقْ اللَّهُ فِي رِقَابِهَا أَرَادَ بِهِ آدَاءُ رُكُوعِهَا  
إِذَا كَانَتْ سَائِمَةً وَلَا ظُهُورِهَا أَرَادَ بِهِ رُكُوعِهَا فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ اسْتَدَلَّ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى وَجُوبِ الرُّكُوعِ فِي الْخَيْلِ وَأَوَّلَهُ  
الْمَا يَعْجُونَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِحَقِّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا الْإِحْسَانُ إِلَيْهَا  
وَالْقِيَامُ بِعَلْفِهَا وَلَكِنَّهُ ضَعِيفٌ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَطْلُقُ عَلَيْهِ حَقُّ  
اللَّهِ فِي رِقَابِهَا بَلْ ذَلِكَ أَمْرٌ مُؤَكَّلٌ إِلَى مَوْلَاهَا فَعَلَى ذَلِكَ سِتْرٌ  
وَرَجُلٌ رِبَطُهَا فَحَرْوُ رِبَايَةٍ وَبَوَاءُ يَكْرُ النَّوْنِ أَيُّ مُعَادَاةً  
لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَمِنْ ذَلِكَ وَرَقِيلٌ عِلَّةٌ لَوْ هَا وَرَدَّ مَجْمُوعٌ

حج  
تجها



هذه الأوصاف الثلاثة لأن الغر لأهل العلم والرؤساء ليس  
 بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر أن كل واحد منها  
 بموجب للوزر حديث بن اليمان روى مسلم عنه الدا  
أعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى  
كثير الشعر مع جنة و نار فناد جنة و جنة نار يعني  
من أدخله الدجال نار بتكديبه إياه يكون تلك النار سببا  
لدخول الجنة في الآخرة ومن أدخله جنة بتصدق بإياه  
يكون تلك الجنة سببا لدخول النار في الآخرة فإن قيل و  
في بعض الأحاديث الصحيحة أنه أعور اليمنى وفي بعضها أنه  
مؤح العين يعني ليس في موضعها أثر عيني فأوجه الجمع  
قلنا أنه مؤح أحد العينين وأعور العين الأخرى فيرى  
لبعض آية أعور اليمنى ولبعض أعور اليسرى ليدل ذلك  
على حجه وبطلان أمره أو نقول يجوز أن يكون كل منهما  
عوراء لأن أعور العين أن لا تكون سليمة الفص فيصدق  
على الموحية أيضا قال الشيخ الشارح جمل أن يكون  
الراوي سمع اليسرى واليمنى على التبيين فبيها فذكر  
اليمنى مكان اليسرى وعكس وأقول لو كان راويهما

حكا

دا

قري  
ع

ن

ين

ة



الإيمان به وإخلاص العمل فيما أمر به ولرسوله نصيحتة عم  
تصدق به بكل ما علم بحبيته به ولحيا طريقتيه ولكتابيه نصيحتة  
الإعتقاد بآياته كلام الله والعمل بمحكمه والتليم بعثاته  
وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة إلى العبد ولإئمة المسلمين  
نصيحتهم طاعتهم في المعروف وتسيبهم عند الغفلة وعما  
نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم  
م أبو هريرة رضي الله عنه الذهب بالذهب أي يباع به  
وزنًا بوزن أي حال كونها موزونين مثلًا بمثل أي حال كونها  
متساويين في القدر والفضة بالفضة وزنًا بوزن مثلًا  
بمثل فمن زاد أي على مقدار المبيع الأخر من جنسه أو اشتد  
أي طلب زيادته ولخذه فهو ربا أي الزائد يكون ربا  
ويحرم ذلك البيع وفيه إشارة إلى من أعطى الربوا ومن  
أخذ في الماكم سواء ق حرره اتفاقا على الرواية عن الكذب  
بالورق أي بيع الذهب بالورق وهو ليس الرء الفضة  
ربوا الأهاء بهاء وهاء وهو بالكسر ونحو الخفرة صوت  
يعني خذ ومنه قوله تعاهوا ثم اقرأوا النبأية يعني كل  
وحد من عاقدى الصرف يقول لصاحبه هاء فبتا بضآن

منهم  
بعضه

هنا

قبل

قبل التفرق ومحلة التصب على الظرفية والمتشبه من مقدم  
يعني هذا البيع ربا في جميع الأزمنة إلا في زمان حضور رها  
وتقابضهما والبر بالبر ربا الأهاء وهاء والشعير بالشعير  
ربا الأهاء وهاء وأكثر بالتمر ربا الأهاء وهاء ويروى  
الورق بالورق ربا الأهاء وهاء والذهب بالذهب  
ربا الأهاء وهاء أعلم أن الحديث المتقدم كان يبين حقيقة  
الربوا وهي زيادة أحد البدين على الآخر في القدر إذا أخذ  
في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي بيع أحد  
بالآخر بئسواء أخذ في الجنس واختلفا لأن النقد  
خير وفيه شبهة الزيادة على النسبة خ أن شرطه روى البخاري  
عنه الروا الحسنه أي الصحيحة وهي بأن يكون من الله لا  
من الشيطان ويحتمل أن يراد به حسن ظاهرهما كما قاله من  
رأى روي لحسنه فليست ولا يخبرها الأمان بحته ومن رأى  
مكروها فلا يخبر بها أحد ك قاله القاضي من الرجل الصالح  
فيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وحياله فارغا  
عن الأمور المزعجة والذات الوهمية جزء من ستة وأربعين  
جزءا من النبوة يعني من اجراء علم النبوة من حيث إن فيها

حقيقة

الحج



أخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا  
كقوليه عن ذهب النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تغير  
الرؤيا كما أعطى ذلك يوسف عن ولما تخديدا الأجزاء ستة  
وآربعين فماتت في قبول حقيته ويتوقى به من استعلام  
كيفية علم أن روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم و  
المشهور منها من ستة وربعين وفي رواية من سبعين  
وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عمير رضي من أربعين  
وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري  
هذا الاختلاف راجع إلى اختلاف حال الراي فرويا  
الفايق تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون ستة  
وآربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصالح أبو سعيد  
رضي روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة أي الحنة جزء  
من ستة وربعين جزءا من النبوة قيل هذا أخبار من  
النبوة عن رؤياه لأنه عن أنباء بالرؤيا في بدء نبوته  
سنة أشم وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة  
فزمان رؤياه بالنسبة إلى جميع زمان وحده جزء من  
سنة وربعين جزءا أضعفه الإمام التوربشتي

بأن يكون زمان رؤياه ستة أشهر قدره هذا القابل  
ولم يساعده النقل ق أبو قتادة الحارث بن ربعي رضي  
اتفقا على الرواية عنه الرواية من الله والحلم من الشيطان  
الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه المنام لكن غلبت تعال  
الرؤيا في الجبوبة والحلم في المروفة ولهذا أضاف الرؤيا  
إلى الله تعالى إضافة تشريف والحلم إلى الشيطان وإن كان  
كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل  
معناه الرؤيا الحق من الله تعالى لأنه إذا نام العبد و  
صعد روحه وكل له ملك يمثل له الأشياء على طريق  
الحكمة فهو أبناء الغيب ورعا يلبس عليه الشيطان  
ويعتدل له ما كانت تحدثه نفسه ومعناه في اليقظة  
في يكون مارة محمدا قال النووي الحلم بضم الحاء و  
يسكن اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عائشة رضي  
اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه  
الرحم التي توصل وتقطع معاني من المعاني وليست بحم  
فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة وإشارة إلى عظم  
شأنها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع

الله



أَي قَطَع عَنْهُ كَمَا لِعَيْنَيْهِ وَهَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِحَبَابًا  
وَأَنْ يَكُونَ دُعَاءً أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوْحًا بِنِجَارِي عَنْهُ  
الرَّهْنُ يُرَكَّبُ بِنَفَقَتِهِ وَيَشْرَبُ لَبَنَ الدَّرَائِذِ ذَاتِ الرَّهْنِ وَهُوَ  
الَّذِينَ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا لَمْ يَقْبَلْ مَرَهُونَةً بِاعْتِبَارِ تَأْوِيلِ  
الْحَيَوَانَ يَعْني إِذَا رَادَ الْمُرْتَهِنُ أَنْ يُرَكَّبَ الْمَرَهُونَ أَوْ  
يَشْرَبُ لَبَنَ الْمَرَهُونَةِ بِدُونِ إِذْنِ الرَّاهِي فَلَهُ ذَلِكَ حَتَّى  
لَوْ هَلَكَ الرَّهْنُ بِرُكُوبِهِ لَا يَضْمَنُ شَيْئًا لِلرَّاهِي وَعَلَى الَّذِي  
يُرَكَّبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةَ يَعْنِي نَفَقَتَهُ بِقَدْرِ رُكُوبِهِ  
وَشْرَبِهِ مِنْ لَبَنِهَا عَلَيْهِ وَيُظَاهِرُ الْحَدِيثُ عَمَلُ أَحْمَدَ بْنَ  
حَنْبَلٍ وَقَالَ غَيْرُهُ لَا يَجُوزُ انْتِفَاعُ الْمُرْتَهِنِ بِهِ لَكِنْ مَنَّا فَعَهُ  
كَالَّذِينَ وَخَوَهُ يَكُونُ لِلرَّاهِي عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَيَكُونُ رَهْنًا  
كَالْأَصْلِ عِنْدَنَا وَيَبَيِّنُ الدَّلَائِلُ مَوْضِعَهُ الْفَقْهُ ق أَبُو  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَقْفًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ أَتَى عَلَى الرَّامِلَةِ بِفَتْحِ  
الْبَيْمِ مِنْ لَارِوَجٍ لَهَا غَنِيَّةٌ كَانَتْ وَفَقِيرَةٌ تَرَوَّجَتْ قَبْلَ  
ذَلِكَ أَمْ لَا وَقِيلَ هِيَ الَّتِي فَارَقَهَا وَجْهًا وَالسَّلْبِيْنَ أَرَادَ بِهَا  
الْكَاسِبَ لِتَحْصِيلِ مَوْتِنِهَا كَمَا جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّ  
الْقِيَامَ بِمَصَالِحِهَا أَعْمَالًا يَكُونُ بِصَبْرِ عَظِيمٍ وَجَهَادِ نَفْسٍ لِيُحْيِيَ

السَّابِي

يَكُونُ ثَوَابُهُ عَظِيمًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ وَحَسْبُهُ أَي النَّبِيِّ  
قَالَ وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ وَكَالصَّامِ لَا يَفْطِرُ يَعْنِي شَكَّ الرَّوِي  
فِي أَنَّهُ عَمَّ شَبَّهُهُ بِالْمُجَاهِدِ وَحَدَّهُ أَوْ شَبَّهُهُ بِهِ وَبِالْقَائِمِ  
وَالصَّامِ مَعَهُ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَقْفًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ السَّفَرُ  
قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَي السَّفَرُ هَذَا السِّينَاءُ بَيَانُ لِهَلَاةِ  
الْحَكْمِ السَّابِقِ أَحَدَكُمْ نَوْمُهُ وَطَعَامُهُ وَشْرَابُهُ أَمْرًا مِنْ  
مَنْعِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَنَعٌ كَمَا لَ التَّلَذُّذُ بِهَا بِالْوَجْهِ بِمَقَارِ  
بِالْمَشَقَّةِ فَإِنَّهُ إِذَا قَضَى أَحَدَكُمْ نَهْمَتَهُ بِفَتْحِ النَّوْنِ وَكَلَّمَ  
الرَّهَاءَ أَي مَقْصُودَهُ مِنْ وَجْهِهِ أَي مِمَّا تَوَجَّهَ إِلَيْهِ فَلْيَعْمَلْ  
بِفَتْحِ الْجِيمِ إِلَى أَهْدٍ وَفِيهِ تَرْجِيحُ الْإِقَامَةِ عَلَى الْإِفَارِ الْغَيْرِ  
الْوَلَجَةِ ق ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ تَقْفًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ السُّوْمُ وَهُوَ  
يَضْمُ الشَّيْءِ وَسُكُونُ الْهَمْزِ نَقِيضُ الْبَيْنِ الْمُرَادُ بِهِ عَدَمُ  
الْمُؤَافَقَةِ فِي الْمَرَاةِ وَالْفَرَسِ وَالدَّارِ فَسُومُ الْمَرَاةِ سَوْءٌ  
خَلِقُهَا أَوْ غَلَاءُ مَمْرُهَا وَقِيلَ أَنْ لَا تَلِدَ وَسُومُ الْفَرَسِ عَمُّ  
انْقِيَادِهِ وَأَنْ لَا يَغْرِي عَلَيْهِ وَسُومُ الْأَرْضِ ضَيْقُهَا وَسَوْجَارُهَا  
وَهَذَا الْحَكْمُ عَلَى وَجْهِ الْغَلْبَةِ لِأَنَّ الْقِطْعَ خَصَّ الثَّلَاثَةَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ  
فِيهَا يَصِلُ الضَّرْرُ اللَّيْثُ إِلَى صَاحِبِهَا أَوْ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى

ع

ن

ن



الاقية فيما يتلى به الانسان فمن تشام بالمدكورات  
فليفرقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابو  
قتيبة بان هذا مخصوص عنه اى لا طيرة الا في هذه  
الثلاثة يثير اليه ما روى عن ابن عمر فان رسول الله  
عم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في الثلاثة المرأة  
والفرس والدار كرسيم في صحبه ويجوز ان يقال  
لانه بطريق الفرض ولا منافاة م انشرفه روى مسلم  
عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في  
خارج الفرج لورود النهي عن التنفس في الاء امراء  
اى اكثر مرء في المعدة والتنفى اى من مرض يحصل بالشرب  
في نفس واحد واشهى اكثر لثتها للشرب وبراء  
اى اكثر براءة ونجاة من ألم العطش ح ابن عباس رض  
روى البخارى عنه الشفاء في ثلثة في شرطه ح اوسر  
على اوكية بنا رقت بياضه في هذا الباب في حديث  
ان كل في شئ من ادويتكم خير في شرطه ح الى  
فان قلت المبتداء المعروف باللام يفيد الحصر فكيف  
يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلاثة فلما هذا

حصر اربعاءى على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ  
حدا كانه انعم به في غيرها وانا انهي امتى عن الكى انما  
نهي عم هنا عن الكى بعد بياضه في حديث اخر ان فيه خيرا  
لان فيه تعديبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضرار  
كما كانوا يفعلونه قبل الداء اجتراد عن حدوثه وقد  
ثبت ان النبي عم كوا ايتا يديه حين جرح يوم الخراب  
ح جابر رض روى البخارى عنه الشفعة فيما لم يقم و  
فيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقم اعم من ان يحتمل  
القسمة اولا وعند الشافعي لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة  
وهذا الحديث بمومية حجة عليه فاذا وقعت الحدود و  
صرفت الطرق على بناء المجهول اى ثبتت فلا شفعة ح  
فيه الشافعي على ان لا شفعة للمجار لان المبتداء المعروف  
بالام الجنب يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوت للمجار  
لقوله جار الدار الحق بالدار فيل ما يفهم من الحصر على الاء  
وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط  
لزواله بصرف الطريق ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه  
الشمس والتمر مكران يوم القيمة يعنى يلفان او معناه



يُلف ضوءها ويذهب أو صفناه يسقطان من فلكيهما من  
قولهم طعنه فلقوه إذا القاه وإنما فعل ذلك بهما توبيخا لى  
عبدها وقيل إنما خلقا من النار فعاد اليهما أبوهريرة  
اتفقا على الرواية عن الشونيز في دواء من كل داء قال لما رت  
هذا محمول على العمل الباردة لأن الشونيز حار وقال القاضي  
هو عام إذا لم يعد أن يدوى الحار بالحار بالخاصية أو يكون  
الشونيز نافعاً عن كل داء بالتركيب تارة ومفرداً أخرى و  
له منافع كثيرة محلل النفع ويقتل الديدان وينفع الزكام و  
الصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت في  
الطب إلا السام أي الموت فإنه لا دواء له إذا جاء أبوهريرة  
رضي عنهما عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات  
من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق  
بكر الزاء وهو من يموت غرقاً في الماء وصاحب الهدم يفتح  
الدال ما يهدم وصاحبه من يموت حنة والشهيد في سبيل  
الله إنما الحرة لأنه من باب الترقى من الشهيد إلى الحكي إلى  
الحقيقي فإن قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على خمسة  
وقدر روى جابر أنه ع قال الشهداء سبعة سوى القتل

في سبيل الله فذكر الأربعة المذكورة وزاد عليها صاحب  
ذات الجنب والحرق والمرأة مجع وقال النووي هذين  
مذكوران في الموطأ صحيح بلا خلاف وإن لم يخرجهما الشيخان  
فما وجه الجمع أقول محل على أن يكون عدد الشهداء وقت  
صدور الحديث محصوراً على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل  
الثلاثة الزيادة من الشهداء حكماً كما كان من عاداته تعازياً  
فضليه وعناية به على عباده مرة بعد أخرى فبئس ع وقال الشهيد  
سبعة ع سعد بن أبي وقاص رضي عنهما عن الشهر  
هكذا وهكذا وهكذا إشارة إلى أصابع يديه مكشوفة ثم  
نقص في الثالثة أصبعاً يعني ضم أصبعه في أصبعه في المرة الثا  
لثة أراد به أن الشهر قد يكون تسعاً وعشرين لأن كل شهر  
يكون كذلك ويجوز أن يكون التعريف لجمعاً إلى الشهر الذي  
ألف فيه النبي ع أبوهريرة رضي عنهما عن الشهر  
شأنك في حب اثنين في حب طول الحياة وكثرة المال كما  
قال الله تعالى لا تأم الإنسان من دعاء الخير أي من طلب  
المال ق أنس رضي عنهما عن الرواية عنه قال أتى النبي ع على  
امرأة تبتكي على صبي ميت لها فقال أنتي الله وأصيري فقالت

يث

لينة

ي



مَا تَبَيَّنَ عَلَيَّ مُصِيبَتِي فَلَمَّا دَهَبَ قِيلَ لَهَا إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ  
فَلَحَدَّهَا مُصِيبَةً مِثْلَ مَوْتِ صَيْبِهَا فَجَاءَتْ بَابَهُ لِيَسْتَعِذَّ  
وَنَقُولُ لَمْ نَعْرِفْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ  
الْأُولَى الصَّدْمُ ضَرْبُ الشَّيْءِ الصَّلْبِ عِثْلَةً وَالصَّدْمَةُ مَرَّةٌ  
مِنْهُ يَعْنِي الصَّبْرُ الْمَجُورُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ مَا كَانَ عِنْدَ فِجَاءَةِ  
الْمُصِيبَةِ وَحَدِيثُهَا لِأَنَّهُ إِذَا طَالَتِ الْأَيَّامُ عَلَيْهِ صَارَ الصَّبْرُ  
أَيْسَرًا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوْيٌ عَنْهُ الصَّلَاةُ الْحَسَنَةُ  
وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مَلْفَرَاتٌ لِمَا يَسْتَهْنِئُ  
أَيُّ مِنَ الصَّغَائِرِ إِذَا اجْتَنِبَ اللَّبَّازِ يَعْنِي إِذَا اجْتَنَبَ الْمُصَلِّي  
وَالصَّائِمُ عَنِ اللَّبَّازِ حَتَّى لَوْنَهَا لَا يَغْفِرُ شَيْئًا مِمَّا يَسْتَهْنِئُ  
كَذَا قَالَهُ الشَّيْخُ التَّوَيْسِيُّ وَالْحَمِيدِيُّ وَهُوَ الْمَوْافِقُ يُقَوُّ  
تَعَانٍ جَحْتَبُوا اللَّبَّازَ مَا سَهَوْنَ عَنْهُ نَلْفَرَعْنَاهُ سَيِّئَاتِنَا  
قَالَ التَّوَيْسِيُّ هَذَا الْمَعْنَى وَإِنْ كَانَ مُحْتَمَلًا لِأَنَّهُ لَيْسَ عَرَفَ  
لِأَنَّ سِيَاقَ الْحَادِيثِ يَبَاهُ بِلُغَتِهِ أَنَّ مَا يَسْتَهْنِئُ  
مِنَ الذُّنُوبِ كُلِّهَا مَغْفُورَةٌ إِلَّا اللَّبَّازَ فَإِنَّمَا يَكْفُرُهَا التَّقْوَى  
أَوْ فَضْلُ اللَّهِ هَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى هَذَا كَلَامُهُ  
فَعَلَى هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ إِذَا اجْتَنَبَ اللَّبَّازَ وَقَدْ اجْتَنَبَ اللَّبَّازِ

وض

وَحَرُفُجُهَا عَمَّا يَسْتَهْنِئُ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُمَا لَا تَنْفَرُ قَالَ الشَّيْخُ  
الْكَلْبَادِيُّ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ مِنَ اللَّبَّازِ فِي الْإِدَةِ الشَّرْكُ  
جَمْعُهُ بِاعْتِبَارِ أَنْوَاعِهِ مِنَ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ وَالْمَجُوسِ  
أَوْ يُقَالُ جَمْعُهُ لِيُؤَافِقَ الْخَطَابَ لِأَنَّ الْخَطَابَ وَرَدَّ عَلَى  
الْمَجْمُوعِ يَقُولُهُ أَنْ جَحْتَبُوا أَكْثَرًا مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ إِذَا ضَمَّتْ إِلَى  
كَبِيرَةٍ صَاحِبِهِ صَارَتْ كَبَارِقَ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ تَقْفَا  
عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ الْعُودِ مِنْ  
عَرَفَاتٍ فَقُلْتُ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الصَّلَاةُ  
أَمَامَكَ يَعْنِي عَلَى الرَّوَايَةِ مَشْرُوعَةٌ فِيمَا بَيْنَ يَدَيْكَ وَهُوَ  
الْمُرْدَلْفَةُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الصِّيَامُ  
جَنَّةٌ يَضُمُّ الْجَيْمُ التَّرْسُ يَعْنِي جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ لِعِظَمِ أَجْرِهِ  
مِنَ الْمَعَامَى كَبُرَ الشَّهْوَةُ ق أَبُو شَرِيحٍ الْعَدَوِيُّ رَضِيَ  
اتِّفَقَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الصِّيَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَجَارَتْ رِثَتُهُ  
يَعْنِي زَمَانَ الرَّأْيَةِ وَاجْتِنَابِهِ بِتَقْدِيمِ طَعَامٍ مُتَكَلِّفٍ فِيهِ  
يَوْمٌ وَكَلِيَّةٌ وَفِيمَا وَرَاءَ ذَلِكَ طَعْمُهُ مَحْضَرَةٌ وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ  
مُسْلِمٍ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ الصِّيْفَانِ أَنْ يَقِيمَ عِنْدَ خِيَمَتِهِ أَوْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ  
أَيَّامٍ حَتَّى يَوْمَتِهِ مِنْ بَابِ الْأَفْعَالِ أَوْ يُوَقِّعَ الْمُصِيفَ فِي

سَيِّئَةٍ

حَلٍ



الإيم بان يقا به لظول ملكه عنده أو يعرض له بما يؤذيه  
من المن وغيره فلن حب مطر أو مرض أقام بعد الثلث  
وأنفق من مال فيه هذا كله إذا لم يطلب الضيف أقامته  
أما إذا طلب أوطن أنه لا يكره أقامته فلا بأس بها زاد  
مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤتمه قال يقم عنده  
ولا شيء له يقربه به من البلب الثاني أي يطعمه قال أحمد  
الضيفان واجبة في هذه الثلاثة لقوله عن فما وراء ذلك  
فهو صدقة والجمهور على أنها سنة وحملوا الحديث المروي  
على أن المضيف يراها واجبة عليه بكارم أخلاقه وعلى  
الضيف المضطر علم أن الشيخ أعلم هذا الحديث بعلا  
ق لكن رواية على ما صادفته في صحيح مسلم أبو شريح الخزاز  
والمروي عن أبي شريح العدوي حديث شريح أسامة  
بن زيد رضي روى البخاري عنه الطاعون زجر أي عدو  
أرسل على طائفة من بني إسرائيل وهم الذين أمرهم الله  
أن يدخلوا البلب سمحوا في ألفوا أمر الله فأرسل عليهم  
الطاعون فمات منهم في ساعة ألف وسبعون كذا قيل  
مر معنى الطاعون في البلب الرابع في حديث إذا سمعت الط

٢٩٩  
الطاعون فانس رض اتفاقا على الرواية عنه الطاعون شها  
أي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم مغربين  
عبد الله رضي روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع أحد  
بالآخر يكون مثلا بمثل أراد بالطعام بين ما يكون من جنس  
وأحد بقرينة حديث آخر وهو إذا اختلف الجنسان فيعوا  
كيف شتم أبو مالك الأشعري رضي قيل ما رواه عن النبي  
سبعة وعشرون حديثا انفرد بها مسلم حديثين  
الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما  
يتطهر به وقال الأثرين أنه بالضم مصدر وبالفتح اسم  
له وهما معنى المصدر مراد بشر الأيمان يعني أن الأجر  
فيه يضاعف إلى نصف أجر الأيمان قيل معنى كونه يضاعف أن  
الإيمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر  
عن النجس وقيل المراد بالطهور تركية النفس عن الأخل  
الردية فيكون شرط الأيمان الكامل وقال النووي المراد  
بالإيمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وكان الله ليضيع  
إيمانكم أي صلواتكم ولما كان صحة الصلوة بالجماع شرطا  
فأركانها جعل الطهارة التي هي أقوى شرطها كالشطر



منها ولا يلزم في الشطرن يكون بصفة حقيقياً وهذا  
أقرب الأقوال والحمد لله ملاء الميزان المراد به عظم قوله  
وسبحان الله والحمد لله يملآن روى بناءً الثاني على  
اعتبار الجملة وبالتذكير على إرادة الذكرين أو ملاء مابين  
السموات والأرض هذا شك من الراوي أي ملاء نواب  
كل منهما مابين السماء والأرض لو قدر جماً أو قيل معناه  
يملاء مابينهما نفس الشيخ والحمد كما قال الله تعالى  
إن من شيء إلا يسبح بحمده والصلوة نور يعنى تكون  
نوراً لصاحبها في القبر أو في يوم القيامة حتى توصله  
إلى الجنة كما قال تعالى نورهم يمشي بين أيديهم وبأيامهم  
أو معناه الصلوة نور يتضاء به في ظلمات الهوى  
كما قال الله تعالى إن الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر  
الصدقة برهان أي حجة على صدق صاحبها لأن المال  
شقيق الروح وبذله يطيب النفس كبذل الروح في  
سبيل الله أو معناه يكون شاهداً للمتصدق يوم  
القيامة على أداء ما عليه أو يكون علامة تستدل بها  
على حاله ولا يقال عن مصرف ماله والصلوة ضياء يعنى

بِهِ الصَّبْرُ الْحَمُودُ فِي الشَّرْعِ وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى التَّكْلِيفِ  
الشَّرْعِيِّ وَبِذَلِكَ يُخْرَجُ الْعَبْدُ عَنْ عَمَلَتِهَا فَيَكُونُ ضِيَاءً  
وَكَوْنِهِ أَسَاسًا لِأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ قَالَ فِي حَقِّ ضِيَاءٍ  
وَفِي حَقِّ الصَّلَاةِ نُورًا وَالضُّوءُ الشَّرْائِدُ أَوْ يُقَالُ الْمُرَادُ  
بِالصَّبْرِ الصَّوْمُ عُبْرَةٌ بِهِ لِأَنَّ الصَّوْمَ حَبَسَ النَّفْسَ عَنِ  
الْمُفْطَرَاتِ مَعَ النَّبِيِّ فَيَكُونُ الصَّبْرُ الَّذِي هُوَ الْحَبْسُ أَظْهَرَ  
رُكْنِيَّةً فَكَانَتْ عَمْدًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ لِأَنَّ الرُّكْنَ الثَّلَاثَةَ إِلَّا  
وَمَعَى الصَّلَاةَ وَالرُّكُوعَ وَالصَّوْمَ وَالْقُرْآنَ حُجَّةً لَكَ أَي  
دَلِيلٌ عَلَى خِيَابِكَ إِنْ عَمِلْتَ بِهِ أَوْ عَلَيْكَ أَي دَلِيلٌ عَلَى سُوءِ  
حَالِكَ إِنْ لَمْ تَعْمَلْ بِهِ كُلُّ النَّاسِ يَبْعُدُ وَقَبَائِعُ نَفْسِي أَي  
فَلَهُو بَائِعٌ وَالْمُسْتَدَاءُ يَحْذَرُ كَثِيرًا بَعْدَ فَاءِ الْجَزَاءِ فَعَقِبَهَا  
أَوْ مَوْتِهَا أَي مَهْلِكُهَا وَهُوَ خَيْرٌ كَثَرٌ أَوْ بَدَلٌ مِنْ قَبَائِعِ  
يَعْنِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ الْمُكَلَّفِينَ إِذْ لَعَنُوا أَوْ رَاحَ  
الْحَقُّ يَعْمَلُ عَوَضًا فَكَانَتْ بَائِعَ نَفْسِهِ فَإِنْ عَمِلَ خَيْرًا  
يَجِدُ خَيْرًا فَيَكُونُ مَعْتَقًا مِنَ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ شَرًّا يَسْتَحِقُّ  
شَرًّا فَيَكُونُ مَوْثِقًا أَوْ يُقَالُ أَرَادَ بِالسَّبْعِ هَذَا الشَّرَّ  
بِقَرْنِيهِ قَوْلُهُ مَعْتَقًا لِأَنَّ الْعَتَا إِذَا بَاعَ مِنْ الشَّرِّ



فَعَنَاهُ مَنْ تَرَكَ الدُّنْيَا وَآثَرَ الآخِرَةَ يَكُونُ مُشْتَرِيًا لِنَفْسِهِ  
 مِنْ رَبِّهِ بِالدُّنْيَا فَيَكُونُ مُعْتَقًا وَمَنْ تَرَكَ الآخِرَةَ وَآثَرَ  
 الدُّنْيَا يَكُونُ مُشْتَرِيًا بِالآخِرَةِ فَيَكُونُ مُوقَفًا ق ابن عمر  
 اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْ الظُّلْمِ ظَلَمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الرَّادِّ بِالظُّلْمِ  
 الشَّدَائِدِ تَحَافَرَتْ بَهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى مَنْ يُجْتَمِعْ مِنْ ظُلْمَاتِ  
 البرِّ وَالْحَجْرِ يَعْنِي الظُّلْمِ سَبَبٌ لِشَدَائِدِ صَاحِبِهِ وَحُجُوزَانِ  
 يَرَادُ بِهَا مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ فَيَكُونُ الظُّلْمُ سَبَبًا لِقَاءِ الظُّلْمِ  
 فِي ظُلْمَةٍ فَلَا يَهْتَدِي إِلَى السَّبِيلِ حِينَ سَعَى نَوْرُ الْمُؤْمِنِينَ  
بين أيديهم ق ابن عباس رَضِيَ اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْ الْعَائِذِ  
 فِي هَيْبَةِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ رَقْمَهُ الْمَصْبُوعَ قَالَتِ  
 الْعِبَادَةُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ كَالْكَلْبِ عِنْدَ تَعُودِهِ فِي قَيْبِهِ الْحَيْثُ  
 يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّجُوعَ فِي الْهَيْبَةِ مُنْعَوَجٌ عَنْهُ مُطْلَقًا لِشَبَهِهِ  
 بِشَيْءٍ مُتَنَفِّرٍ عَنْهُ جِدًّا وَبِهِ عَمَلُ الشَّافِعِيِّ لِأَنَّهُ أَخْرَجَ  
 عَنْهُ رَجُوعَ الْوَالِدِ فِيمَا وَهَبَ لِبَعْضِ وَلَدِهِ فَإِنَّ جَابِرَ عِنْدَ  
 مَا رَوَى أَنَّهُ قَالَ لِبُعْثَانَ بْنِ بَشِيرٍ حِينَ وَهَبَ لِبَعْضِ  
 أَوْلَادِهِ غُلَامًا ارْجِعْهُ وَالْحَنْفِيُّونَ آجَارُوا الرَّجُوعَ فِيمَا  
 وَهَبَ لِلْأَجَانِبِ إِذَا لَمْ يَمْنَعْ عَنْهُ مَانِعٌ وَاعْتَدَرُوا عَنِ هَذَا

الح

الْحَدِيثِ بَاتَ رَجُوعَ الْكَلْبِ فِي قَيْبِهِ لَا يَوْصَفُ بِالْحَرَمِ لِأَنَّهُ  
 غَيْرُ مُكَلِّفٍ فَالشَّبْهَةُ وَقَعَ بِأَمْرٍ مُكْرَهُ فَيُشَبَّهُ فِي الْكِرَاهَةِ  
م مَعْقِلُ بْنُ بَسَارٍ رَضِيَ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ الْعِبَادَةِ فِي الرَّجْحِ  
 أَي فِي وَقْتِ الْفِتَنِ وَاخْتِلَافِ أُمُورِ النَّاسِ كَهَجْرَةِ إِلَى أَي  
 فِي لَثْرَةِ النَّوَابِ وَيُقَالُ الْمُهَاجِرُ فِي الْأَوَّلِ كَانَ قَلِيلًا  
 لِعَدَمِ تَمَلُّكِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ فَكَذَا الْعَائِدُ فِي الرَّجْحِ قَلِيلٌ  
ق ابن وهيرة رَضِيَ اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْ الْجَبَّارِ جَبَّارٍ يَعْنِي  
 اتِّلَافَ الْهَيْبَةِ هَذَا لِأَصْحَابِهَا عَلَى صَاحِبِهَا لَكِنَّ هَذَا لَيْسَ عَلَى  
 الْإِطْلَاقِ بَلْ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ مِنْهُ تَقْرِيْبٌ أَمَا إِذَا وَجِدَ كَمَا فِي صَوْرَةِ  
 كَوْنِهِ رَاكِبًا عَلَيْهَا أَوْ قَائِدًا لَهَا وَسَائِقًا فِيهِ عَلَى التَّقْضِيلِ  
 الْمَذْكُورِ فِي الْفِتَنِ وَالسَّبْرُ جَبَّارٌ يَعْنِي ذَا وَقَعٍ فِي السَّبْرِ  
 فَتَلَفَ لِأَصْحَابِهَا عَلَى حَافِرِهَا هَذَا إِذَا حَفَرَ فِي مَلِكِهِ أَوْ فِي  
 فَلَاةٍ لَيْسَ مَلِكًا لِحَدِّهَا إِذَا حَفَرَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي مَلِكِ  
الغیر غیر اذیه وَالضَّمَانُ عَلَى عَاقِلَةِ الْحَافِرِ وَالْمَعْدِنُ  
جَبَّارُ الْحَكْمِ فِي حَفْرِهِ كَالْحَكْمِ فِي حَفْرِ السَّبْرِ وَفِي الرَّكَازِ  
 الْحَشْرِ وَهُوَ يُطَاقُ عَلَى الْمَعْدِنِ وَاللِّزِّ وَالْمَلَكِيبِ هُنَا  
 أَنْ يُجْعَلَ عَلَى الْمَعْدِنِ لِأَنَّهُ بَعْدَ مَا يَسَّ إِذَا مَا يَنْتَفِعُ بِهِ هَذَا

ر



بَيْنَ أَنْ مَا حَصَلَ فِي الْحَرْفِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَايَةِ  
 عَنْهُ الْعُرَّةُ إِلَى الْعُرَّةِ كَفَارَةٌ بِمَا بَيْنَهَا أَيُّ مِنَ الصَّغَائِرِ وَالْحَجِّ الْمُبْرُورِ  
 وَهُوَ الَّذِي لِيُحَاظَ طَيْبَتِي مِنْ الْمَاءِ وَقِيلَ هُوَ الْمَقْبُولُ الْمُقَابِلُ لِ  
 وَهُوَ التَّوَابُ لَيْسَ لَهُ جُزْءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى  
 الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْعُرِّيُّ جَائِزَةٌ ق جَابِرُ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْعُرِّيُّ  
 لَمْ يَنْ وَهَبَتْ لَهُ الْعُرِّيُّ فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ أَيُّ مَا يُعْمَرُ وَفِيهَا  
 قَبْلَهُ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ قَدَّمَ بَيَانَ الْعُرِّيِّ وَالْخِلَافُ فِيهِ فِي الْبَلْبِ الْأَوَّلِ  
 فِي حَدِيثٍ مِنْ أَعْمَرِ عُرِّيُّ ق أَبُو عَمِيرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ  
 الْفَعْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَجِبَّ وَالْجُمُورُ عَلَى أَنَّهُ تُسَنَّهُ لِقَوْلِهِمْ مَنْ  
 تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَمَنْ عَتَدَ فَالْفَعْلُ أَفْضَلُ فَأَوْلُو الْحَدِيثِ  
 بَانَ الْمُرَادُ بِالْوَجِبِ هُنَا الْمُنْدُوبُ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَلْبَسُونَ الصُّوفَ  
 وَيَتَأَدَّى بَعْضُهُمْ بِرَأْيِهِ بَعْضٌ عَمَّرَ عَنْهُ بِلَفْظِ الْوَجِبِ لِيَكُونَ أَدْعَى  
 إِلَى الْإِجَابَةِ فَإِنْ قُلْتَ قَوْلُهُمْ غَلَّ الْجُمُوعَةُ وَجِبَّ لِفَسْلِ الْجَابَةِ  
 يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْنَى الْمُنْدُوبِ قَلْنَا مَعْنَاهُ كَصِفَةِ عَمْسِلِ الْجَابَةِ  
 فَالْتَشْبِيهُ لِبَيَانِ صِفَةِ الْفَعْلِ لِلْبَيَانِ وَجُوبِهِ عَلَى كُلِّ عَمَلٍ  
 أَيُّ بِالْجِ فَإِنْ قُلْتَ هَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَجِبِ الْأَصْطَلَا  
 وَإِلَّا كَانَ الْقَيْدُ بَعْثًا قَلْنَا ذَكَرَهُ لِأَنَّ الْفَعْلَ غَالِبٌ فِيهِ لَا

لا

لِلإِحْتِرَازِ عَنْ غَيْرِهِ وَأَنْ يَتَّ أَنْ يَسْتَعْمَلَ السُّوَاكَ  
 وَهَذَا عَطْفٌ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَكَذَا قَوْلُهُ وَأَنْ يَمْسَ طَيْبًا  
 أَنْ وَجَدَ وَهَذَا الْعَطْفُ وَمَا قَبْلَهُ مُشْعَرٌ بِأَنَّ الْوَجِبَ  
 لَيْسَ عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقِي ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَايَةِ  
 الْغَزُّ وَالْخَيْلُ بِضَمِّ الْخَاءِ وَكَسْرِهَا وَفَتْحِ الْيَاءِ أَيُّ الْكَبْرِ  
 فِي الْفَدَائِرِ بِتَخْفِيفِ الدَّلَالِ جَمْعُ فَدَانٍ بِتَشْدِيدِ الدَّلَالِ  
 وَهِيَ الْبَقْرَةُ الَّتِي تَحْرَثُ بِهَا وَالْمُرَادُ أَصْحَابُ الْفَدَائِرِ  
 وَرَوَى بِتَشْدِيدِ الدَّلَالِ فَعَلَى هَذَا الْاِحْتِيَاجِ إِلَى تَقْدِيرِ  
 الْمُضَافِ لِأَنَّهُ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْبِعَالِ بَعَالٌ وَلِصَاحِبِ  
 الْحِمَارِ حِمَارٌ قَالَ التَّوْرِيثِيُّ أَرَى التَّشْدِيدَ صَوَّبَ الرَّوَا  
 وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْفَدَادُونَ بِالتَّشْدِيدِ هُمُ الَّذِينَ يَغْلُوصُونَ  
 فِي رُؤُوعِهِمْ وَمَوَاشِيَهُمْ مِنْ قَدَّرَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَدَّ صَوْتَهُ  
 مِنْ أَهْلِ التُّورْبِ أَيُّ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَالسَّكِينَةِ فِي أَهْلِ الْعِنَمِ ق  
 أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْفِظَةُ خَمْسٌ وَهِيَ  
 السَّنَةُ الْقَدِيمَةُ الَّتِي خَارَهَا الْأَنْبِيَاءُ وَأَوَّلُ مَنْ أَمَرَ  
 بِهَا إِبْرَاهِيمُ عَمٌّ وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَا وَإِذْ بَتَى إِبْرَاهِيمَ رَبِّيَّةً  
 بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ وَأَنْقَضَتْ عَلَيْهَا الشَّرِيعَ وَكَانَ هَا مَرُّ

يتبين  
 بهم



جِئِي فِطْرًا وَعَلَيْهَا كَذَا قَالَ الْقَاضِي وَقِيلَ الْفِطْرَةُ الْكَلِمَةُ  
وَالْمُضَافُ هُنَا مَحذُوفٌ يَعْنِي تَوَابِعَهُ وَوَلَوْ حَقَّهُ وَقَالَ  
النَّوَوِيُّ هَذَا الْكَلَامُ وَإِنْ كَانَ يَقْتَضِي حَصْرَ الشَّيْءِ فِيهَا  
لَكُنَّ لَيْسَ بِمَرَادٍ بِمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ عَمَّ قَالَ عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ  
وَزَادَ عَلَى هَذِهِ الْحَسَّ الْمَعْدُودَةَ خَمْسًا أُخْرَى وَهِيَ الْمَضْمُونَةُ  
وَالْإِسْتِثْقَاءُ وَالْإِسْتِجَاءُ بِالْمَاءِ وَفَرْقُ الرَّأْسِ وَالسُّوَالِ  
وَأَقُولُ هَذَا الْقَدْرَ مِنَ الْبَيَانِ غَيْرُ وَافٍ لِأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي جَمْعُ  
الْقَاعِدَةِ الْمَقْرَّرَةِ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي مِنْ أَنَّ الْمُبْتَدَأَ الْمَعْرُوفَ  
بِالْإِلَامِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا يُفِيدُ الْقَصْرَ لَعَلَّ الْوَجْهَ أَنْ يُقَالَ  
الْمُرَادُ مِنَ الْفِطْرَةِ فِي قَوْلِهِ مِنَ الْفِطْرَةِ خَمْسٌ لَسَنَةً الْمُتَعَلِّقَةُ  
بِإِزَالَةِ مَا هُوَ زَائِدٌ مُتَّصِلٌ بِالْبَدَنِ الْخِتَانُ وَهُوَ قَطْعُ  
الْمِجْلِدَةِ الزَّائِدَةِ مِنَ الزُّرْقِ قَالَ الشَّافِعِيُّ إِنَّهُ وَلَجِبَ لِأَنَّهُ  
مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَالْكَافِرُ مُبْتَدِئٌ مِنَ الْمَيْمِ وَالْحَدِيثُ  
مُجْمَعٌ عَلَيْهِ وَالْإِسْتِحْدَادُ أَي حَلْقُ الْعَانَةِ بِالْحَدِيدِ  
أَنْ أزالَ شَعْرَهَا بِغَيْرِهِ لَا يَكُونُ عَلَى وَجْهِ السَّنَةِ وَقَصَّ  
الشَّارِبُ أَي قَطَعَهُ قَالَ النَّوَوِيُّ اخْتَارَ فِيهِ أَنْ يَقْصَرَ  
حَتَّى يَبْدُوَ طَرَفُ الشَّفَةِ وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ أَي قَطْعُهَا وَ

وَالْمُسْتَحَبُّ فِيهِ أَنْ يَبْدَأَ بِالْيَدَيْنِ قَبْلَ الرَّجْلَيْنِ فَيَبْدَأَ  
بِمِجَّةِ يَدَيْهِ اليمْنَى ثُمَّ الْوَسْطَى ثُمَّ الْبَصْرَةَ ثُمَّ الْخَنْصِرَةَ ثُمَّ  
الْإِبْهَامَ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْيَسْرَى فَيَبْدَأُ بِخَنْصِرِهَا ثُمَّ بَصْرِهَا  
إِلَى الْخِرْهَا ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الرَّجْلِ الْيَمْنَى فَيَبْدَأُ بِخَنْصِرِهَا وَ  
يُخْتَمُّ بِخَنْصِرِهَا الْيَسْرَى كَذَا قَالَ النَّوَوِيُّ وَنَتَفَّ إِلَّا بِطَرَفِ  
عِلْمٍ مِنْهُ أَنْ حَلَقَهُ لَيْسَ بِسُنَّةٍ لِأَنَّ الشَّعْرَ يَنْطَلِقُ بِالْحَلْقِ  
وَيَكُونُ أَعْوَنَ لِلرَّاحَةِ الرَّبِيهَةِ قَالَ النَّوَوِيُّ الشَّفَةُ أَفْضَلُ  
لِمَنْ قَوِيَ عَلَيْهِ بِمَا حَكَى أَنَّ الشَّافِعِيَّ كَانَ يَحْلِقُ أَبْطَهُ فَقَالَ  
عَلِمْتُ أَنَّ السَّنَةَ أَشْفَى لَكِنْ لَا قُوَى عَلَى الْوَجْهِ وَرَوَى  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ قَالَ وَقَدْ لَنَا فِي قَصْرِ الشَّارِبِ وَ  
وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ وَنَتْفِ الْإِبْطِ وَالْإِسْتِحْدَادِ أَنْ لَا يَبْرَكَ  
أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَذَلِكَ مِنَ الْمَقْدَارَاتِ الَّتِي لَيْسَ لِلرَّي  
فِيهَا مَدْخَلٌ وَكَانَ كَالْمَرْفُوعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ وَرَضِيَ  
رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ الْكَبَائِرُ الْإِسْرَاقُ بِاللَّهِ أَرَادَ بِهِ الْكُفْرَ  
اخْتَارَ لَفْظَ الْإِسْرَاقِ لِأَنَّهُ غَالِبٌ فِي الْعَرَبِ وَعَقُوقُ الْوَالِدِ  
أَي قَطْعُ صِلَتِهِمَا مَا خُوذَ مِنَ الْعِيقِ وَهُوَ الْقَطْعُ وَقِيلَ  
عَقُوقَهُمَا مَخَالَفَتُهُمَا فِيمَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً وَهُوَ قَطْعُ عَصَاهُ



الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس  
اى الخلف على فعل ما مضى كاذبا سميت غموسا لانها  
تغمس صاحبها في الائمة اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى  
حصرا للكبار في هذه الاربعة لكنه ليس المراد لوجود  
الكبار غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضافا يعنى  
الكبار وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في  
الحديث البرمجوع الكبار بل يراد ان هذه الاربعة  
من قبيل البعض الذي هو كبر الكبار اختلف الاقوال  
في الكبيرة روى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل ما ظنى الله  
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو حنيفة  
الاسفرائينى وقالوا اتيان ما ظنى الله عنه سواء كان  
نهييه للتحريم او للتزير يكون مخالفا لله تعالى وهذا  
ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله تعالى اقول على هذه  
الرواية لا يتبع للذنب الصغير وجود والى النبى عم ابنته  
فتكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب  
اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها هو  
كبير وبه اخذ الجمهور كذا قاله الفاضل عياض وقال لا

الامام الواحدى الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم  
يصفه الشارع به واما لم يعز عن بينهما ابيان اى نوع  
من انواع الذنب صغير و اى نوع كبير ليجنب العبد عن  
كل ذنوب كما حتى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان  
وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة و  
الكبيرة تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو  
اصغر منها عدت كبيرة الا الكفر اذا ذنب فوقة فيكون  
الكبر الكبار واما اصغر الصغار فلا سبيل الى معرفته اقول  
الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة  
على ان يعرف مراتب الذنوب بالاصغر والكبر ومعرفتها  
اذا توفقت على الاضافة تكون دورا على ان هذا الياس  
لم يروا الظمان لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى  
الجمعة مكفرات للصغار دون الكبار فاذا كان كل  
معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفورة بها  
وغير مكفورة وهذا مما يورث التفسير فليحصل به  
التبشير ابو ذر رضى عن الكلب الاود  
شيطان سمي شيطانا لانه اغقر الكلاب واخربها



وأقلها نفعاً وأكثرها نفعاً وَعَنْ هَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ  
لِجَلِّ الصَّيْدِيِّ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَاةِ عَنْهُ  
 الْجَمَّةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَ يَعْنِي يَحْضُرُ بِهَا تَوْبُ كَثُورِ الصَّدَقَةِ  
ق سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَاةِ عَنْهُ الْجَمَاءُ يَفْتَحُ  
 الْكَافِ وَيَسْكُونُ إِلَيْهِمْ وَبَعْدَهَا هَمَزَةٌ مِنَ الْمَرْءِ أَيْ مِمَّا مَسَّ  
 اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ وَأَعْطَاهُ أَوْ مَعْنَاهُ مَعَى شَيْئِهِ بِالْمَرْءِ النَّارِلِ  
 مِنَ السَّمَاءِ فِي حُصُولِهَا بِالنَّقْبِ وَزَرْعِ وَمَاءٍ وَهَذَا نَفَاءٌ  
 لِلْعَيْنِ قَبْلَ هَذَا إِذَا كَانَ مَخْلُوطًا بِالِدَوَاءِ وَقِيلَ إِنْ كَانَ  
 الرَّمْدُ حَارًّا فَجَرَّدَ مَائِهِ شِفَاءً وَإِنْ كَانَ بَارِدًا فَمَخْلُوطًا  
 الظَّاهِرُ أَنْ جَرَّدَهُ يَشْفَاهُ لِأَنَّهُ مَطْلُوقٌ وَيُزِيدُ كَرِّ الخَلْطِ  
 مَا رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَصْرْتُ ثَلَاثَةَ أَلْوَاءٍ وَجَعَلْتُ  
 مَاءَهَا فِي قَارُورَةٍ فَكَلَّمْتُ مَعَهُ جَارِيَةً فِي فِبرَاتٍ بِإِذْنِ اللَّهِ  
 وَقَالَ التَّوَوَّى رَأَيْتُ فِي زَمَانِنَا عَمَى كُلِّ عَيْنَيْهِ عَمَّا جَاءَ جَرَّدًا  
 فَشَفَى وَعَادَ إِلَيْهِ بَصَرٌ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى الْجَارِيُّ عَنْهُ  
الَّذِي يَخْتَقِ بِضَمِّ النُّونِ فِي الدُّنْيَا نَفْسٌ يَخْتَقِ فِي النَّارِ  
أَيْ يُعَذَّبُ فِي الآخِرَةِ بِمِثْلِ مَا فَعَلَهُ وَالَّذِي يَطْعَمُهَا يَضْمُ الْعَيْنِ  
أَيْ فِي الدُّنْيَا يَطْعَمُهَا فِي النَّارِ أَنْسَ رَضِيَ رَوَى مِنْهُ عَنْهُ

المؤذنون

الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ عُنُقًا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْ يَكُونُونَ  
 سَادَاتٍ وَالْعَرَبُ تُصِفُ السَّادَاتِ بِطُولِ العُنُقِ وَقِيلَ  
 مَعْنَاهُ أَكْثَرُ النَّاسِ يُقَالُ لِلغُلَّانِ عُنُقٌ مِنْ الخَيْرِ أَيْ قِطْعَةٌ مِنْهُ وَ  
 قِيلَ مَعْنَاهُ هُمُ أَكْثَرُ النَّاسِ جَمَاعَاتٍ يُقَالُ جَاءَ فِي عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ  
 أَيْ جَمَاعَةٌ وَمَنْ لَجَابَ دَعْوَةَ الْمُؤَذِّنِ يَكُونُ مَعَهُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ  
 هُمُ أَكْثَرُ النَّاسِ رَجَاءً لِأَنَّ مِنْ رَجَائِشِ طَالِكِ الْيَدِ عُنُقُهُ وَ النَّاسِ  
 حِينَ يَكُونُونَ يَكُونُ الْمُؤَذِّنُ أَكْثَرَ رَجَاءً بِأَنْ يُؤَذِّنَ لَهُمْ  
 فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ وَكَانَ ذَلِكَ جَزَاءً مِمَّا عُنُقُوا فِيهِمْ عِنْدَ رَفْعِ صَوْتِهِمْ  
 وَقِيلَ طُولُ العُنُقِ كِنَايَةٌ عَنِ الفَرْحِ كَمَا أَنَّ خُضُوعَهَا كِنَايَةٌ  
 عَنِ الحَزَنِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ إِذَا وَصَلَ العَرَقُ إِلَى إِبْوَهِ النَّاسِ يَوْمَ  
 الْقِيَامَةِ طَالَتْ أَعْنَاقُ الْمُؤَذِّنِينَ فِي الحَقِيقَةِ لِئَلَّا يَأْتِيَهُمْ  
 ذَلِكَ وَرَوَى عِنَاقُ بَيْتِ الْهَمَزَةِ يَعْنِي أَشَدَّهُمْ لِسَانًا إِلَى  
 الْجَنَّةِ وَهَذِهِ الرَّوَاةُ غَيْرُ مُعْتَدٍ بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
أَخُو الْمُؤْمِنِ أَيْ فِي الدُّنْيَا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ  
أَخْوَةٌ قَسَبِيٌّ أَنْ يُعَاشِرُوا وَمَعَاشِرَتُهُمْ فِي الخَبَابِ وَالتَّصَاتُفِ  
وَالِجْتِنَابِ عَنِ الخَبَائِثِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى مِنْهُ عَنْهُ  
التَّقْوَى وَهُوَ مَنْ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى الْأَسْبَابِ لِقُوَّةِ بَاطِنِهِ بَلْ

تفاه



يُتَّقُ بِسَبَبِ السَّبَابِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ هُوَ مَنْ لَهُ صِدْقٌ  
رَغْبَةٌ فِي مَوَارِثِ الْآخِرَةِ فَيَكُونُ الْكَثْرَ قَدِمًا عَلَى الْعِبَادَاتِ وَقِيلَ لِلْمُؤْمِنِ  
الْقَوِيُّ مَنْ صَبَرَ عَلَى مَجَالِسَةِ النَّاسِ وَتَحَمَّلَ آذَانَهُمْ وَعَلِمَهُمْ الْخَيْرَ  
وَالْإِشَادَ خَيْرٌ وَلَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ  
خَيْرٍ يَفْعَلُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ خَيْرٌ لِشَرِّهِمَا  
فِي الْإِيمَانِ وَهَذَا الْخَيْرُ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ وَهُوَ خِلَافُ الشَّرِّ لِحُرْصِ  
عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ أَيْ اطْلُبِ الْمَعُونَةَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى  
فِي أَعْمَالِكَ النَّافِعَةِ لَكَ فِي الْآخِرَةِ وَلَا تَعْزِزْ أَيْ عَمَّا يَنْفَعُكَ وَلَا  
أَصَابَكَ شَيْءٌ وَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ  
قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنَّ لَوْ أَيْ اسْتِعْمَالَ لَوْ عَلَى وَجْهِ مُنَادَاةِ  
الْقَدْرِ فَتَفْتَحُ عَلَى الشَّيْطَانِ يَعْنِي أَنَّهُ مِنْ عَمَلِ مَا مَنِ اسْتَعْمَلَهَا  
عَلَى وَجْهِ التَّكْلِيفِ عَلَى مَا فَتَى وَعَلِمَ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ الْإِمْتِنَانُ  
أَنَّهُ فَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ وَقَوْلُهُ لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِ الْجِدِّ  
مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْمُؤْمِنُ  
لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ وَالْحَالِطُ يَسْتَدْبِعُ بَعْضُهُ بَعْضًا يَعْنِي الْمُؤْمِنُ  
لَا يَتَّقَى فِي أَمْرٍ دِينِيهِ وَدُنْيَاهُ إِلَّا بِمَعُونَةِ لَحْيِهِ كَمَا أَنَّ بَعْضَ  
الْبِنَاءِ يُقَوَّى بِبَعْضِهِ وَفِيهِ حَتُّ عَلَى التَّعَاوُدِ فِي غَيْرِ الْإِيمَانِ

ق جَابِرٌ وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهَا قَالَا أَضَافَ إِلَى  
ضَيْفٍ كَافِرٍ فَأَمْرٌ بِشَاةٍ فَخَلِبَتْ فَشَرِبَ لِبَنِيهَا حَتَّى شَرِبَ  
لِبَنٍ سَجَّ شَيْبَاهُ ثُمَّ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ بِشَاةٍ  
فَخَلِبَتْ فَشَرِبَ لِبَنِيهَا ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْخَزْيِ فَلَمْ يَسْتَمِرَّ بِأَفْقَاةٍ  
الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى بِلَسَانِهِ وَالْقَصِيرُ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي  
سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ قِيلَ هَذَا خَاصٌّ بِذَلِكَ الْكَافِرِ وَتَمَثَّلَ فِي  
حَقِّهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ كَثِيرًا فَمَا أَسْلَمَ قَلَّ أَكْلُهُ وَقِيلَ  
هُوَ عَامٌّ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ فَكَانَتْهُ يَأْكُلُ  
فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ لِيَتَدَحَّرَ حُرْصُهُ يَأْكُلُ فِي أَمْعَاءٍ وَ  
الْمُرَادُ مِنَ السَّبْعَةِ الْكَثْرَةُ لِأَيْقَالَ كَمِنْ مُؤْمِنٍ يَأْكُلُ الْكَثْرَ  
مِنَ الْكَافِرِ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمُؤْمِنُ الْمَعْرُضُ عَنْ شَهْوَاتِهِ وَ  
لِأَنَّ هَذَا ثَابِتٌ بِطَرِيقِ الْغَيْبِ كَقَوْلِكَ الرَّجُلُ أَقْوَى  
مِنَ الْمَرْأَةِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُسَمِّي اللَّهُ فِي طَعَامِهِ  
فَلَا يَشَارِكُهُ الشَّيَاطِينُ وَالْكَافِرُ خِلَافُهُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ  
أَنَّ الدُّنْيَا حَيْثُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَهْتَمُّ بِمَا يَأْكُلُهُ لِيَعْلُقَ قَلْبَهُ  
بِالْآخِرَةِ خِلَافِ الْكَافِرِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا  
مِنْ جِهَةِ الْحَلَالِ وَالْكَافِرُ لَا يَبَالِي بِمَا أَكَلَ لَكِنَّ هَذَا التَّحْقِيقُ



كأي سب ما تقدم من سب ذكروه أبو هريرة رضي روي  
 مسلم عنه المؤمن يعار والله أشد غير الفخ العين الجمحة  
 وانسكان الياء قال أهل اللغة الغير والغير والغار  
 بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث لا اهدأ غير من الله  
**ق** عائشة رضي تفتحا على الرواية عنها الماهر بالقران و  
 هو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ  
 القران ولخرج كل حرف مخرجه مع السفرة جمع السافر و  
 هو الكاتب اراهم الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد  
 ويحفظونها الاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى الحسني  
 ومعنى كونهم معلمون ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة  
 لا تصافى بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين ومؤيد  
 الى المؤمنين والذي يقرأ القران ويستغنى فيه اي يتردد  
 في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القران على ذلك القران  
 يثاق يقال ثق على الشيء ثقا وشفقة واللام الشوب الك  
 له اجران اجر لقرانه واجر لتعبه فان قلت لم يذكر الماهر الحارث  
 فيلزم ان يكون المستغنى افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان  
 كونه مع السفرة افضل من حصول اجره **ق** اسماء بنت ابى  
 رضى

رضه لتفتحا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول  
 الله ات لي جارة فهل على جناح ان ائتبع من زوجي  
 بما لم يعطيني فقال نعم ائتبع وهو الذي يظهر انه شعبة ن  
 وليس كذلك بما لم يعط على بناء الجهول كلا بس نوبى  
 زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه  
 مملوء بالفساد وكل منهما ذور مخالف بالنسبة الى الآخر  
 وقيل هو من يصل بكمية كمين اخرين ليرى انه لا يب قيصير  
 وقيل من يلبس ثوبين لغيره واهم اتهما **ق** على رضي  
 لتفتحا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين غير يفتح العين  
 المهمله جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه  
 الغار الذي توارى فيه النبي حين هاجر قيل ظاهر  
 ان ما بينهما ليس حرم فيكون ذكر ثور غلظا من الراوي  
 وفي رواية ما بين غير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة  
 وقيل غير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرم ما قدر  
 ما بين غير ثور بمكة ويحتمل انه مع اراهم الالبين  
 موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين  
 لابي المدينة مشيها احدى الالبين بعير لنبو وسطها



قال الواسطي الجوهر في يقال لبات النصل في وسطه غير  
 وترتفع القدم في ظهرها غير واللابة الأخرى ثوراي ثور  
 الوحش لابتاعها عن الصعود من أحدث فيها حديثا أي  
 أتبع في الدين امر غير معروف في السنة أو أوى حديثا  
 يكر الدال أي نصر فيها مستدعا وروى بفتح الدال أي مر  
 مستدعا فعنى ابوائه الرضاء به وفيه تشبيه على أن ترويح  
 البدعة والرضاء كما بدأها فعليه لعنة الله والملائكة  
 والناس أجمعين يعني يكون مطرودا عند الله عن إعطاء  
 مرتبة الفايدين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن عذاب  
 له واللعنة إذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا  
 كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل أن يكون  
 إخبارا أو دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيمة  
 المراد به في كمال القول صرفا أي توبة أو نافلة ولا عدا  
 أي فريضة أو فدية أراد به فداء الصيد والشجر حتى  
 في الحرم ويكون محولا على التغليب قال الشيخ كلابادي  
 يجوز أن يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبول لا يفره  
 هذه الخطيئة وإن كان يفر بها ما شاء من الخطايا كما

قال

قال مع الصلوات الخس كفارت لما بينهن يجوز أن يكون  
 هذا الذنب من الكبائر التي لا يفرها الصلوات ولا يجوز  
 من ديوانه إلا التوبة فإن مات غير تائب وجدها  
 في ديوانه فاما يفرها الله بمشيته أو بتفاعة النبي  
 أو يدخله النار فيظهره بهادمة المؤمنين وحده في  
 أمان واحد منهم كما مان كلهم يعني بها أدناهم أي  
 يتولى إعطاء الأمان أدناهم في المنزلة وليس لغيره  
 نقضه إلا إذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي  
 في جواز أمان العبد من أخف مسلما أي نقض عهده  
 وأمانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا  
 يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدا ومن ولا  
 قوما بغير إذن مواليه أراد به ولأه الموالاة يعني من  
 عقد الموالاة وعقل الأعلى ليس للأسفل أن ينقل  
 عنه إلى غير الأيدنيه لما فيه من تضييع حقه وما إذا  
 لم يعقل عنه فجاز أن يعقد الولاء بغيره لعدم الإضر  
 به وقيل المراد به ولأه العتاق لقول العتيق بغير  
 عاقبه أنت مولاي ولك ولأه لك هذا التوجيه

ع

غير



لا يبقى غير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاق لا يتقبل  
ياذن مواله الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق  
اذ استاذن عن معتقه في امره عن غيره بولاية لا ياذن  
لعادة وفي رواية من ادعى الى غير ابيه او اتقى الى غير مواليه  
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله  
منه يوم القيامة عدلا ولا صرفا **سعد بن ابى وقاص** رض  
روى مسلم عنه المدينة خير لهم اى للرحلين عن المدينة  
من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لا يحلو  
عنها وانما فى العلم عنهم لان من ارخّل عنها ان علم بها  
خير له من غيرها ولم يجز على موجب علمه صار كانه لا علم له  
وان لم يعلم كان الشيء مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون  
لوالدته لا يدعيها اى يترك المدينة احد رغبة عنها اى  
اعراضا عنها نصيب على التمييز وعلى انه مفعول له لا ابد  
الله فيها من هو خير منه قبل هذا كان فى مدة حياته  
ع وقيل عام ولا يشب احد على لاوايها بغيره وسكون  
الهمزة الاولى اى شدايها من جملة ضيق العيش فيها و  
جهداها اى شقتها من جملة وخامة هوانها الا كنت له

شفيها

شفيها او شهيدا يوم القيامة تقدم بيان هذا الكلام  
في الباب الرابع في حديث لا يضر على لاء واء المدينة  
**خ انس** رض روى بخارى عنه المدينة يايتها الدجال  
فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعدي  
واذا صمت الراء يكون لازما ومستعلا عن الدجال و  
لا الطاعون يعنى لا يكون فيها طاعون مثل الذي في  
غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي عم لها ان شاء الله  
هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك **ق ابن مسعود**  
رضه اتقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول  
الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال امرء  
مع من احب يعنى من احب قوما بالاخلاص يكون من امر  
وان لم يعمل عملهم لبوت التقارب بين قلوبهم ورمالهم  
تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء  
والاخيار رجاء الحاق بهم والخلص من النار قال انس  
رضه ما فرح المسلمون بشئ مثل فرحهم بهذا الحديث  
**م انس** وابو هريرة رض روى مسلم عنهما المستبان  
اى للذان سب كل منهما على الاخر اى ثمة ما قال

الله

بهم

دى



بِعْنَى أَيْ مَا قَالَهُ مِنَ السَّبَابِ وَهُوَ مُبْتَدَأٌ خَيْرُهُ فَعَلَى الْبَدَائِ  
إِعْلَامٌ أَنَّ مَنْ سَبَّ غَيْرَهُ يَجُوزُ لِلْمَسْبُوبِ أَنْ يَنْصُرَ بَسِيئَةَ عَمَلِهِ  
يَكُونُ كَذِبًا وَقَدْ فَا مِثْلُ أَنْ يَقُولَ لِلْسَّبَابِ يَا ظَالِمُ يَا حَافِي  
وَلَا يَكُونُ إِتْمَانًا فِيهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ  
مَاعَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ وَلَكِنَّ الْعَفْوَ أَفْضَلُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى مَنْ  
صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَنْ عَزِمَ الْأُمُورَ فَإِنْ قُلْتَ إِذْ لَمْ يَكُنْ  
الْمَسْبُوبُ أَتْمَأَوْبِي الْبَادِي عَنْ ظُلْمِهِ بِوُقُوعِ الْقِصَاصِ  
بَيْنَهُمَا كَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُقَدَّرَ فِيهِ أَيْ مَا قَالَهُ قُلْتَ إِضَافَتُهُ  
بِعْنَى فِي عِنَى أَيْ كَانَتْ فِيمَا قَالَهُ وَهُوَ أَيْ الْإِبْتِدَاءُ فَعَلَى الْبَدَائِ  
حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَطْلُوعُ يَعْنِي إِذَا تَجَاوَزَ الْمَسْبُوبُ فِي سَبِّهِ  
عَنْ حُدِّدٍ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى الْبَادِي فَقَطْبِلُ يَكُونُ الْآخِرُ أَيْ  
أَيْضًا بِاعْتِدَائِهِ قَبْلَ إِذَا أَنْصَرَ الْمَسْبُوبُ يَرْفَعُ عَنِ الْبَادِي  
أَيْ الْإِبْتِدَاءُ كَمَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فَعَلَى هَذَا يُقَدَّرُ فِيمَا قَالَهُ  
مُضَافٌ آخَرٌ لَوْ مَقَالًا قَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ تَقْفَاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ  
عَنْ الْمَسْلَمِ أَخُو الْمَسْلَمِ لَا يُظْلَمُهُ أَيْ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُظْلَمَهُ  
وَلَا يُظْلَمُهُ وَهُوَ مِنْ بَابِ الْأَفْعَالِ وَالْهَمْزُ فِيهِ لِلْسَّلْبِ  
لَا يُرِيدُ سَلْمًا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْمَسْلَمُ يَفْجَعُ السَّبَابَ وَكَرِهَهَا

الصلح

الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضي الله عنه  
الرواية عنه المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله  
إلا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قوله أي مصدق  
هذا الحكم قول الله تعالى ثبت الله الذين آمنوا بالقول  
الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للتبعية  
والمراد به كلمة الشهادة تثبتهم به في الدنيا وهو  
أن لا تر الواعنه إذا فتوا وفي الآخرة أن لا يكتوا  
حين يسئلون في القبر معتقد هم بالله وبالرسول ق  
عبد الله بن عمرو رضي الله عنه تَقْفَاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْ الْمَسْلَمِ أَيْ  
الْمَسْلَمِ التَّامُّ مَنْ سَلِمَ الْمَسْلَمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِيهِ بَانَ  
لَا يُعْرَضُ لَهُمْ بِمَحْرَمٍ مِنْ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ  
قَدِمَ اللِّسَانُ فِي الذِّكْرِ لِأَنَّ التَّعْرُضَ بِهِ شَرُّهُ وَقُوْعًا  
وَأَكْثَرُ وَخَصَّ الْيَدَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ مَعْظَمَ الْأَفْعَالِ يَكُونُ  
بِهَا ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه تَقْفَاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهَا جَرَّ  
مَنْ هَجَرَ مَا هَجَى اللَّهُ عَنْهُ يَعْنِي الْمَاهِجِرُ فِي الْحَقِيقَةِ مَنْ  
لِحَسْبِ عَمَّا هَجَى اللَّهُ لِأَنَّ فَضْلَهُ عَنِ الدَّوَامِ وَفَضْلُ الْهَجْرِ  
مِنْ مَلَكَةٍ كَانَتْ فِي وَقْتِ ق عمرو رضي الله عنه تَقْفَاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْمَلَكَةُ



يُعَذَّبُ فِي نَارٍ عَمَّا يَخْرُجُ عَلَيْهِ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْبَابِ فِي حَدِيثِ  
إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِمَا بَرَّضَ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ النَّاسِ تَبَعُ  
لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ فِي الْإِسْلَامِ وَالْفَرِيضَةُ  
الْحَدِيثُ الَّذِي بَعْدَهُ قِابُوهُ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَيْتِ  
عَنْ النَّاسِ تَبَعُ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الْكَلِمَةِ فِي الْخِلَافِ مُسْلِمٌ  
تَبَعُ لِلْمَلِكِمْ وَكَافَرَهُمْ تَبَعُ لِكَا فَرِيضٍ يَعْنِي قُرَيْشٍ كَانُوا  
مَشْبُوعِينَ فِي فَرِيضٍ لَكُونِ أَمْرَ اللَّعْبَةِ فِي أَيْدِيهِمْ فَكَذَلِكَ مَشْبُوعِينَ  
فِي إِسْلَامِهِمْ كَذَا قَالَ الْمُظَهَّرُ وَقَالَ الطَّبِيبِيُّ مُعْنَاهُ أَنَّ  
الْأَبْقِيَاءَ فِي الْإِيمَانِ بِالرَّسُولِ كَانُوا مِنْ قُرَيْشٍ وَكَذَلِكَ فِي  
الْكَفْرَانِ أَوْلَى مَنْ رَدَّ دَعْوَتَهُ وَفَرِيضَهُ كَانُوا مِنْهُمْ فَكَانُوا  
قِدْوَةً فِي الْحَالَتَيْنِ لِسُلَى النَّاسِ وَكَافَرِيهِمْ وَقِيلَ لِيهِمْ كَانُوا  
أَخْيَارًا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْخِيَارَ مِنْهُمْ وَإِنْ كَانُوا شَرَارًا  
سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشَّرَّارَ كَمَا قِيلَ أَعْمَالُهُمْ عَمَّا كَلَّمَ النَّاسَ  
مَعَادِنٌ يَعْنِي هُمْ مُتَّفَاوِتُونَ فِي مِقْدَارِ الشَّرَفِ عَلَى حَبِ  
الْإِتِّعَادِ كَمَا يَتَّفَاوَتُ الْمَعَادِنُ فِيمَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنَ الْأَهْلِ  
وَالْفِضَّةِ وَغَيْرِهَا وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا فِي مَعَادِنِ الطَّبَاعِ  
مِنْ جَوَاهِرِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ يَتَّبَعِي أَنْ يَخْرُجَ بِرِيَاضَةِ النَّفْسِ

النَّفُوسِ كَمَا يَسْتَخْرِجُ جَوَاهِرَ الْمَعَادِنِ بِالْمُقَاسَاةِ وَالْقَبْرِ  
خِيَارِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ يَعْنِي مَنْ كَانَ  
مُخْتَارًا مِنْهُمْ بِمَكَارِمِ اخْلَاقِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَكُونُ مُخْتَارًا  
فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فُتِحُوا بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ وَحِكَايَ  
كَسْرُهَا إِذَا صَارَ وَافِقَهُاءَ عَالِمِينَ تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ  
النَّاسِ مَنْ فِيهِ لِشَبْعِيضٍ أَوْ زَائِدَةٍ عَلَى قَوْلِ مَنْ حَجَّزَهُ لَمَّا  
النَّاسِ كَرَاهِيَّةً لِهَذَا الْكَلِمَةِ حَتَّى يَقَعُ فِيهِ الْمُرَادُ مِنَ الْإِسْلَامِ  
يَعْنِي تَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ شَدَّكُمْ كَرَاهِيَّةً لِلْإِسْلَامِ كَعَمْرٍ وَ  
عَلِمَةٌ وَغَيْرِهَا مِنْ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْإِسْلَامَ أَشَدَّ كَرَاهِيَّةً  
فَلَمَّا دَخَلُوا فِيهِ أَخْلَصُوا وَفَصَارُوا خِيَارًا كَذَا قَالَ الْفَلَّاحِيُّ  
وَحَجَّزُونَ إِنْ يَرَادُ مِنْهُ الْهَامَةُ فَإِنَّ مَنْ أُعْطِيَهَا يَكْرَهُهَا  
إِيَّاهَا عَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا فَيَقُومُ بِحَقِّهَا فَيَصِيرُ خَيْرًا  
ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَيْتِ عَنْ النَّاسِ كَابِلِ مَائَةِ الْخَيْدِ  
فِيهَا رَاحِلَةٌ وَاحِدَةٌ قَالَ النَّوَوِيُّ مُعْنَاهُ كَامِلٌ الْأَوْصَالُ  
فِي النَّاسِ وَالصَّالِحُ لِلصَّحْبَةِ وَالْأَسْتِثْنَاءُ قَلِيلٌ لِقَوْلِهِ الرَّاحِلَةُ  
فِي الْإِبِلِ وَهِيَ الْبَعِيرُ الْكَامِلُ الْأَوْصَالُ وَالْأَحْوَالُ الْقَوِيُّ  
عَلَى الْأَفْعَالِ وَالْأَحْوَالُ سُمِّيَتْ رَاحِلَةً لِأَنَّهَا تَجْعَلُ عَلَيْهَا



الرجل فمضى فاعلمت بمعنى المفعولة أقول إذا قل هو لاء  
الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه العصار  
المملوءة بالخبرة والاشرار والله دمر من قال وقد كانوا إذا  
عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل ابومؤيد رضى  
روى منهم عنه الجوهر امنة للسماء الامنة بالفتيات مصدق  
بمعنى الامن كذا قاله الجوهرى فيكون وصفها بالامنة من  
قبيل قولهم رجل عدل يعنى انها سبب من السماء فاذا  
ذهبت الجوهر اى تازرت اى السماء ما توعد من الانفطار  
والطى كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع امن بمعنى حافظ  
فعلى هذا التوجيه يكون قوله وانا امنة لاصحابي من قبيل  
قوله تعاين ابراهيم كان امته قائنا فاذا ذهبت اى اصحابي  
ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي  
امنة لامتى فاذا ذهبت اصحابي اى امتي ما يوعدون من  
ظهور البدع وعلى اهل الاهواء ق ابن عمر رض اتفقا على  
الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبعمل الشافعي في احد  
اقواله في الوتر وقال امتنا الحديث منسوخ ق عاتية  
رض اتفقا على الرواية عنها فالت لما اردت ان اشترى بريرة

واعتمتها شرطاً بايعها ان يكون الولاء له فقال نعم  
بشرطها واعتمتها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي  
على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجانب فلما  
لانتم انتم الجنب بل للعهد بقريظة ما قبل الحديث  
اعلم ان اعتاقها وان كان بشرط فاسد لا يملكها ما مضى  
فيجوز ترتيب العتق عليه ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية  
عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على بن الرشيد ابن و ك  
فادعى عتبة ان الله ابنه فقال هم الولد للفرائس اى لصاحب  
الفرائس وللعاهر الحجر وقيل معناه للزاني الرحم لكن هذا انما  
يستقيم اذا كان محصناً وجوز ان يكون معناه وللزاني  
الخبية فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع ق جود  
الفرائس الخرقي قال له لان حجر او تراب اذ خاب ق ابو  
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن الرواية عن رسول  
الله ع حكيم بن خازم وابوهريرة روى عنه كذا قاله الشيخ  
والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة منسقة للسلعة  
مصدق بمعنى يعنى سبب لنفاقها ور لجها في ظن الحالف  
محققة للكذب مصدق بمعنى ايضا سبب لحق بركة ابركة



المكسوب فذاهبا إما يتلف ليحققه في ماله أو بانفاقة في غيرها  
يعود نفعه إليه في العاجل أو نوابه في الاجل أو بقي عنده وحرّم  
نفعه أو وريته من لا يجده وروى بصم الميم فيهما **ح** ابن عباس  
رضي روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا إذا لم يكن للمدعى  
بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو أعطى الناس  
بدعواهم أبوهريرة رضي روى مسلم عنه اليمين على نية المتخلف  
يعنى من تخلف غيره على شيء ونوى الحالف في خليفه غير  
ذلك الشيء سواء متبرعا في عينه أو بقضاء يعتبر نية من  
تخلف لانية الحالف وتوريتيه وبي عمل مالك وقال الكشاف  
اليمين على نية الحالف إلا إذا تخلف القاضى بالله في دعوى  
توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المتخلف وحمل الحديث على  
هذا وهذا إذا تخلف القاضى بالله وأما إذا تخلف القاضى  
بالبطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لأن القاضى ليس الزام  
الحلف بالطلاق **فصل** أبوهريرة رضي روى مسلم عنه أيما  
أمرأة أصابت بخورا وهو بالفتح ما يتخذه فلا تشهد  
معنا العشاء الآخرة حص العشاء بالذكر لأنه وقت انشراح  
الظلمة وخلو الطرق عن الريرة سبب النهي احتمال وقوع الفتنه

لا أن البخاري يتمكن فيه من قضاء الأوطار بخلاف النهار وقد  
العشاء بالآخرة ليخرج المغرب **ق** أبوهريرة رضي روى  
على الرواية عنه أيما امرئ مسلم اعتق امرأة مسلما استفتد  
الله أي خلص بكل عضو منه أي بمقابله كل عضو من العتق  
المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الأول في  
حديث من اعتق رقبة جري روى مسلم عنه أيما عبد  
أبوق من مولاة يفتح الباء أي فتر اغراضا عنه أيما الشرط مبتدأ  
ومأمر يدة للتأكيد وأبوخبره لأصفاة عبد لأن المبتدأ  
يبنى بإخبار وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة  
أي ذمة الإيمان وعنده في الحديث على كونه مستغلا  
للإباق ويجوز أن يراد بها الحرمة قال الجوهري الزمان  
يحيى بمعنى الحرمة يعنى يخرج الأبوق عن احترام المسلمين  
فلا يجوز لأحد بينه وبين سيده في عقوبته الجائرة على  
إياقه ويروى أبوق من مواليه فقد كفر أي كفر بقرعة المولى  
حتى يرجع إليهم **ح** أبوهريرة رضي روى مسلم عنه أيما  
قرية أتقوها وأقم فيها يعنى إذا التيمت قرية من قرى  
الكفار وما أوقف عليهم مجدل ومحاربة بل صالحم أهلها



على مال فلهما فيها يعني ما اخذتم منهم يكون قيا مصرف  
جميع المسلمين واما قرية عصت الله ورسوله فاحذتم منهم  
مالا بالاجاف بخيل ومحاربة فان حسمها لله ورسوله ثم  
هي لكم يعني ذلك المال غنيمه يؤخذ حسمها لله ورسوله و  
يقسم الباقي بينهم الحديث يدل على ان مال النبي لا يخسر  
وقال الشافعي يخسر كمال الغنيمه والحديث يكون حجة عليه  
ح عمر روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة ففراي  
رجال بعد موته بخير ادخله الجنة قال الراوي فقلنا  
واثنان يعني لو شهد ميتان يدخل الله الجنة قال  
اي النبي واثنان قال اي الراوي ثم تم له عن الواحد  
الواحد والشهد بخير هذا يدخل الله الجنة تقدم الكلام على  
في باب الاول في حديث من استنم عليه خيرا اعلم ان المذ  
في المتن يدل على انهم لم يقولوا ونله وامروى عن ابي ابي  
يدل في حديث على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن اثنين  
والظ انه من باب الاختصار **فصل** ابن عباس روى  
البحاري عنه ايكم مال وارثه يحب اليه من مال النبي قالوا يا  
رسول الله ما منا احد الا مال له يحب اليه من مال وارثه

كل

قال فات ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدقه  
ومال وارثه ما اخر فيستفع به وارثه ويحب عليه مؤرثه  
مجايز روى مسلم عنه ايتم يحب ان هذا له يدبرهم  
يعني يشتره يدبرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن  
خلقة ويقال سكاء للذي لا اذن لها الكذالة الجوهرى  
هذا تفير من الراوى ميتا فتناوله اي النبي في ذلك الجدي  
فاحذ بادنيه فقالوا ما يحب انه لنا بشيء وما نضع به  
اي لا يصلح هذا ان يستفع به قال اي النبي في تحبون انه  
كم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك يعني الهرة  
اسم كان اي كونه اسك فليف وهو ميت فقال قوا لله  
للدينا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي  
عليكم انما كانت الدنيا اهون لكم بالمهية عن الله ولهذا  
قال بعض ما الهالك عن مولاك فهو دنياك **عقبه** بن عامر  
رضه روى مسلم عنه ايتم يحب ان يفدو كل يوم الى بطيخ  
بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدنية  
اي متوجهها اليه اولى العيقق نفع العين المهملة اسم واد بها  
خصما بالذکر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام



فيها اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقين كوماوين الكوماء  
يفتح الكاف الناقاة العظيمة السنام قلبت الهمة في تشييتها  
واواي غير ثم اي لا يكون حصولها بسبب فعل في ايام غضب و  
سرقه ولا قطيعة ربح فقلنا كلنا يارسول الله حبت ذلك  
فقال اولا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بيباء ويشرب  
اللام وفتح الهم كذا في نسخ شيخ برز الله مضجعه وقال شارح  
المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحح كذا او يقرأ  
ايتير تنارع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي  
خير لخير مبتدأ محذوف اي هما خير له من الناقين وثلاثة  
اي ثلث آيات يقرأها خير من ثلث اي من ثلث نوق وارب  
ارب آيات يقرأها خير من اربع اي اربع نوق ومن اعداد  
متعلق محذوف يعني والتم من اربع آيات يقرأها خير له  
من اعداد النوق على التفضل المذكور من الابل بدل من اعداد  
اوبان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشرح يحتمل ان  
يراد ان الايتير خير من ناقين ومن اعداد النوق من الابل  
وثلث آيات خير من ثلث نوق ومن اعدادهم من الابل  
لانه يفعه في الدنيا والآخرة التي هي خير وانبي و

هين

٢٦٥  
وانما قال مع ذلك على وفق ما عتتمه ويستغنيه الخاطب  
والا فالكية الواحد خير من الدنيا وما فيها ابو هريرة  
رضي روى مسلم عنه ايتكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل  
شقي جفنة اولا وفيه الحمال والشق بالكر النصف  
والجفنة يفتح الجيم معروفة قاله اي النبي عم الحديث  
لمأذكروا ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر  
الشهر لانه القمرا اذا يكون كذلك في العشر الاخير **فصل**  
**خ** انك روى البخاري عنه اي رجل عبد الله فيم  
يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا  
الكلام مع التفسير السابق كلام المصل والراوي فقالوا  
خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال مع ربيتم  
اي خيروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بغير  
ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو  
قالوا اعاده الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله  
فقال شهدان لا اله الا الله وشهدان محمدار  
الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانقصوه اي نبوه  
الى العيب قال ابو هريرة يقال فلان ينقص فلان اي

ينه

الله

سؤل



بِعِيهِ فَقَالَ أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ هَذَا وَهُوَ شَارَهُ إِلَى  
 مَصْدَرٍ اتَّقِصُوا الَّذِي كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي  
 حَدِيثٍ دَلَالَةٌ عَلَى خَبَائِثِ الْيَهُودِ وَسُدَّةٌ تَقْصِبُهُمْ **م** ابْنُ  
 عَبَّاسٍ رَضِيَ رَوْيٌ عَنْهُ أَيُّ وَادٍ هَذَا قَالُوا وَادِي الْأَزْرَقِ  
 وَهُوَ وَادِي بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ قَالَ كَانِي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى هَارِطًا  
 مِنَ الشَّيْثَةِ وَهِيَ الطَّرِيقُ الْعَالِي فِي الْجَبَلِ وَلَهُ جُودٌ يَضُمُّ  
 الْحَيْمَ وَبِالْهَمْزِ يُقَالُ جَاءَ الرَّجُلُ أَيُّ نَضَرَ بِالذَّمِّ إِلَى اللَّهِ  
 بِالنَّسَبِ ثُمَّ آتَى عَلَى شَيْئٍ هَرَشَى بَفَتْحِ الْهَاءِ وَسُكُونِ  
 الرَّاءِ وَبِالشَّيْنِ الْمُجْمَعِ مَقْصُورَةٌ لِأَنَّ جَبَلَ قَرِيبٌ مِنَ  
 الْحِجْفَةِ فَقَالَ أَيُّ شَيْئٍ هَذِهِ فَقَالُوا شَيْئٌ هَرَشَى قَالَ كَانِي  
 أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حُمْرَاءٍ جَعْدَةٍ أَيُّ كَثِيرِ الْوَلَدِ  
 عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ حُطَامٌ نَاقِيَةٌ وَهُوَ بَيْكُ الْحَاءِ الْمُجْمَعِ  
 جَبَلٌ يُقَادِرُهُ الْبَعِيرُ خَلْبَةٌ يَضُمُّ الْحَاءِ الْمُجْمَعِ وَبِالْبَاءِ الْمَوْحِيَّةُ  
 وَيُسَمَّى لَامٌ هُوَ اللَّيْفُ وَهُوَ بَيْكِي فَإِنْ قُلْتَ كَيْفَ رَأَى  
 النَّبِيُّ عَمَّ يَحْجَارٌ وَهِيَ فِي الْكِرَّةِ قُلْتَ جَوَادُهُ عُرِفَ بِمَا  
 سَبَقَ فِي كِتَابِ السَّادِسِ فِي حَدِيثٍ لَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي الْحَجْرِ  
**فصل** مَالِكُ بْنُ مَجْنُونٍ رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ

زرقة

بئر

حديقة

المو

النَّوَوِيُّ اسْمُ الرَّوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْقَشْبِ بَكْرٍ  
 الْقَافُ وَسُكُونُ الشَّيْنِ الْمُجْمَعِ وَجَبِينَةٌ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ  
 وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ عَلَى صِيغَةِ التَّصْغِيرِ أَمَّ عَبْدِ اللَّهِ أَمَّ الصَّبْحِ  
 أَرْبَعًا أَمَّ الصَّبْحِ أَرْبَعًا بَفَتْحِ الْهَمْزِ وَالْمَدِّ فِيهِمَا السُّفْرَامُ عَلَى  
 سَبِيلِ الْإِسْكَارِ قَالَ الشَّرْحُ الْمَعْنَى صَلَّيْتُ سَنَةَ الصَّبْحِ أَرْبَعًا  
 قَالَ الرَّجُلُ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فِي الصَّبْحِ ثُمَّ مَا أَتَيْتُ قَامَ وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ  
 أُخْرَيَيْنِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ الْمَعْنَى نَضَلْتُ فَرَضْتُ الصَّبْحَ أَرْبَعًا لَئِنْ  
 إِذَا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْإِقَامَةِ كَانَ كَمَنْ صَلَّيْتُ الصَّبْحَ أَرْبَعًا  
 إِذَا صَلَّوْا بَعْدَ الْإِقَامَةِ إِلَّا الْمَلْتُونَةَ **م** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوْيٌ  
 مِنْهُ عَنْهُ أَنْتَدَرُونَ مَا الْعَيْنَةُ بِالْكَسْرِ يَعْنِي أَنْتَدَرُونَ جَوَابُ  
 هَذَا السُّؤَالِ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذَكَرْتُ لِحَاكٍ  
 بِمَا يَكْرَهُ يَعْنِي الْعَيْنَةَ أَنْ تَصِفَ حَاكٍ حَالَ كَوْنِهِ غَائِبًا يَوْصِفُ  
 يَكْرَهُهُ إِذَا سَمِعَهُ قِيلَ فَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَحْيٍ مَا أَقُولُ  
 يَعْنِي قَالَ بَعْضُهُمْ أَخْبَرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ أَحْيٍ مَوْصُوفًا  
 بِمَا وَصَفْتَهُ هَلْ يَكُونُ غَيْبَةً قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ  
 فَقَدْ غَابَتْهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا أَقُولُ فَقَدْ بَهَتَتْهُ بَفَتْحِ الْهَاءِ  
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ يُقَالُ بَهَتَتْهُ إِذَا قَالَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ وَيُقَالُ

المو



بهدت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا خير قالوا الغيبة  
مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن  
قدر على انتصاره بان يقول ظلمي كذا وكذا ومنها ان يقول  
لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فاجرته ومنها  
جرح المخرجين من الروقة صوتا لث نعمة ومنها الاجنار  
بالغيب عندك مشاورة في مواصلة انسان او غيب السبع  
اذا لم يعرفه التري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهره من الفسق  
لا يغيب اخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك الغيب كالغيب  
كالاعرج ابوهريرة روى عنه ابوهريرة روى عنه ابوهريرة  
ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا جرري بفي النار  
منذ سبعين حريفا فهو يهوى اي يسقط عبر عن الماضي  
بالمضارع احضار تلك الحالة البعيدة في النار الان  
وهو لم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع  
معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس  
ما يشرك حين انتهى الى غيرها وهو يدل من الان قاله اي  
الذي عم الحديث حين سمع وجبة يفتح الواو وسكون  
الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعراب مات في ذلك

الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله  
الان انتهى الى غيرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة  
حقيقة ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا  
للعادة لبيّن النبي عم عمها وفي قوله اندرؤن ما  
هذا وقوله الله ورسوله اعلم دلالة عليهم ابوهريرة  
رضي روى عنه ابوهريرة روى عنه ابوهريرة روى عنه ابوهريرة  
قالوا المفلس فيما من لادهم له ولاستاع اعلم ان المذكور  
في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع  
الاصول اندرؤن ما المفلس وهذا هو الظلال ان  
يسأل عن الجنس وبعاء عن الوصف وهنابين النبي عم  
بوصفة الذي لا يمكن ان الله بالكسب قال ان المفلس  
من امتي هذبيان مفلس امته في الحقيقة وليس  
باخترا عن سائر الامم من ياتي يوم القيامة بصلوة  
وصيام وركوة وياتي قد شتم هذا قد هذه التحقيق  
كما في قوله تعاقد سمع الله وقذف هذا واكل مال  
هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني غير حق في  
الجميع فيعطى على بناء الجهور هذا من حسنة اي



المظلوم بعض حناته أي الظالم وهذا من حناته فإن  
قيت حناته قيل أن يقضى ما عليه أي من الحقوق  
أخذ من خطاياهم أي خطايا أصحاب الحقوق فطرح  
عليه وهذه كلها جزاء الأوزار فلا ياتي قوله تعالى ولا تز  
وارزة وذر الخرى ثم يطرح في النار عمر رضى روى البخارى  
عنه هذا الخبر الحديث السابق في أوائل هذا الباب من أن  
جبرائيل جاء النبي مع فلكه عن الإسلام والإيمان و  
الحيان وغيرها أتدرون من أين قلت الله ور  
أعلم قال أي النبي من فاته جبرائيل وفيه دلالة على  
أن الملك يمثل في صورة بشرياً من الله تعالى أما الحسين  
أي أتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعنى عازماً لتعليم المراد  
به تشيئهم على علمهم لأنهم كانوا عابدين بدينهم قبله إنما  
أحال عمر رضى العلم إلى الله ورَسُولِهِ مع قرينة دالة على  
أن السائل ملك إشارة إلى أن وظيفة المنعم عند  
أن يستطقه ولا يبادر بالجواب بما تصور ق ابن  
مسعود رضى الله عنه الرواية عنه أن رضون أن تكونوا  
ربع أهل الجنة بضع الباء وسكنونها وفي الصحاح كل شيء

على ثلثة أحرف أوله مضموم وأوسطه ساكن يجوز فيه  
ضم وسطه مثل عسر وعو وحلم وحلم قلنا نعم قال أن رضون  
أن تكونوا ثلث أهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة  
بالحاضرين بل أرادهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم  
قال والذي نفس محمد بيده إنى لأرجو أن تكونوا نصف  
أهل الجنة فإن قلت لم يبين من أول الأمر كونهم نصف  
أهل الجنة لأن في الترتيب من الربع إلى الثلث ومن الثلث  
إلى النصف تدرج التثنية وحمل أيام على تحديد الشكر  
وتكثيره ثم إنه ثم ترقى في حديث آخر من النصف إلى الثلث  
وقال إن أهل الجنة مائة وعشرون صنفاً وهذه الأمة  
منها ثمانون وإنما فضل الله هذه الأمة حيث زاد عددهم  
فأخبر به النبي فكان لهم استبعاد كونهم نصف أهل  
الجنة لسماعهم من النبي أن من كل ألف من أهل الحشر  
يختار واحد للجنة فأزال عن استبعاد بقوله وذلك  
الجنة يعنى كونهم نصف أهلها بسبب أن الجنة لا يدخلها  
الأنفس مئمة يعنى مؤمنة وما أنت في أهل الشرك إلا كما  
وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الأسود

لشقرة



أَوْ كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي خِلْدِ النَّوْرِ الْأَحْمَرِ فَلَا يَسْتَبَعِدُ  
دُخُولَ كُلِّهِمُ الْجَنَّةَ **ق** عُمَرُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ أَبِي رُوَيْبِعَةَ أَنَّ  
هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةٌ وَلَدَهَا فِي النَّارِ قَدْ لَأَى اللَّهُ فَقَالَ  
لَلَّهِ الْإِلَامُ فِيهِ لِلْإِبْتِدَاءِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ  
بَوْلِدِهَا قَالَهُ لَمَّا رَأَى امْرَأَةً مِنَ النَّبِيِّ إِذْ وَجَدَتْ  
كَذَا وَقَعَتْ فِي النَّسِخِ الْمَصْحُومَةِ لَكِنْ صَوَابُهُ إِذْ وَجَدَتْ لِأَنَّ  
إِذَا الْمَفْجَاءَةَ يَدْخُلُ الْأِسْمُ وَالْمَذْكُورُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ  
إِذْ وَجَدَتْ صَبِيئًا فِي النَّبِيِّ لِحَدِيثِهِ فَالزَّيْتَةُ بِبَطْنِهَا أَيُّ  
الْبَصْقَةِ فَارْضَعْتَهُ **م** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
أَتْرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ  
سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا عَفْرَانُ بْنُ رَسِيٍّ  
وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ قَالَهُ لَمَّا نَزَلَتْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي  
الْأَرْضِ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ وَتَخَفَوْهُ بِجَلْبَابِكُمْ  
اللَّهُ فَقَالُوا كَلْفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا يُطِيقُ الصَّلَاةَ أَيُّ هِيَ  
الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ وَقَدْ نَزَلَتْ  
عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا يُطِيقُهَا قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ فِي حَقِّ  
الشُّهُورِ خَاصَّةً لِأَنَّهَا مَذْكُورَةٌ فِي سَبَاقِ الْآيَةِ



